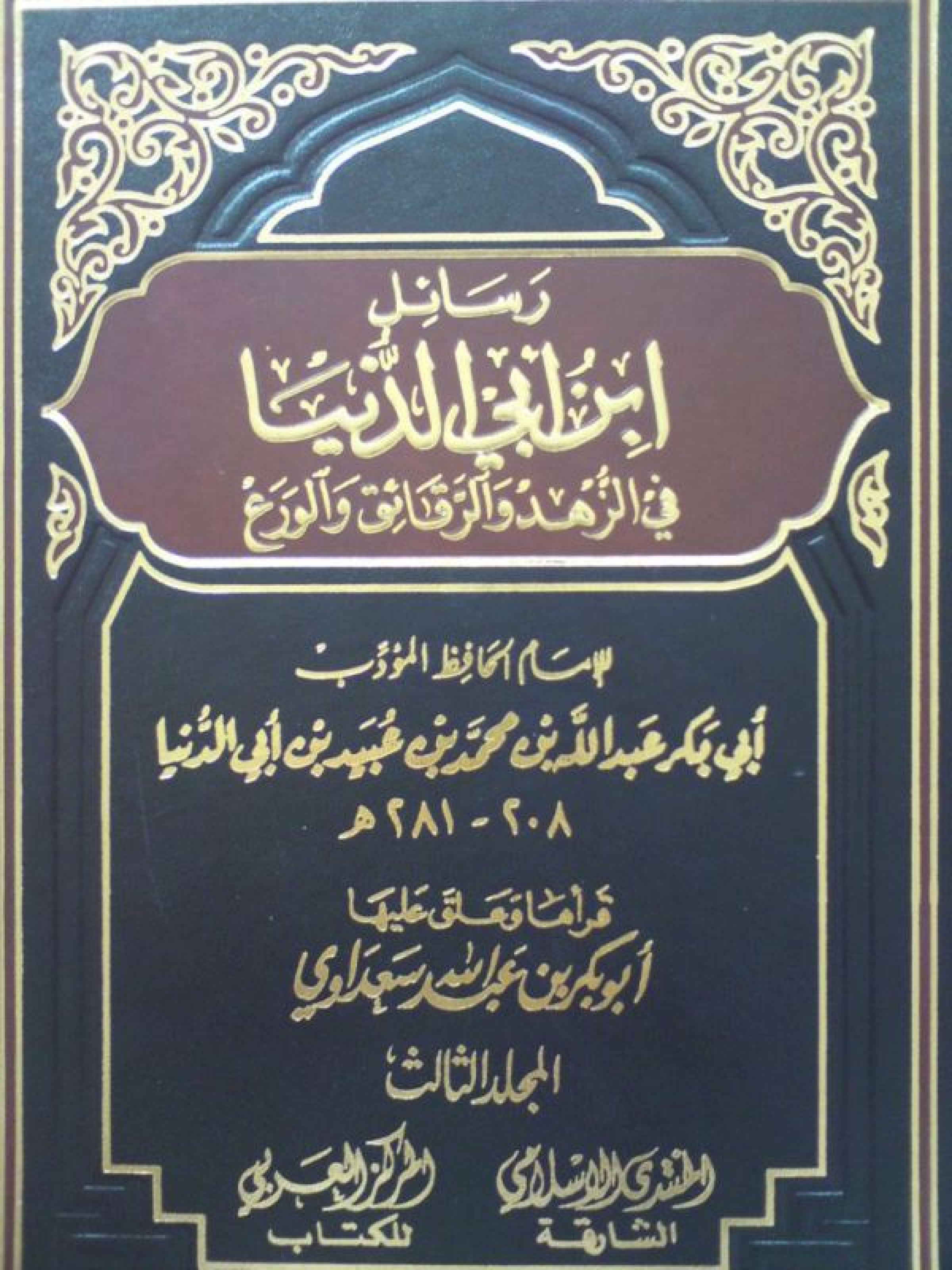
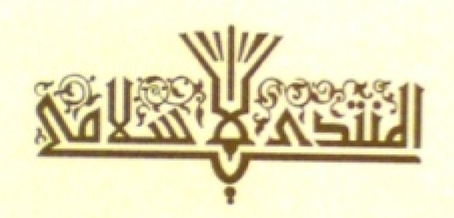

رسائل
ابن أبي الدنيا
في الزهد والرقائق والورع
للإمام الحافظ المؤدب
أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا
٢٠٨ - ٢٨١ هـ
قرأها وعلق عليها
أبو بكر بن عبد الله سعداوي
المجلد الثالث
المنتدى الإسلامي
الشارقة
المركز العربي
للكتاب

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م



المنتدى الإسلامي

الإمارات العربية المتحدة - الشارقة

ص ب ٢٥٦٥٦ الشارقة هاتف ٥٥١٠٠٧٧ فاكس ٥٥١٠٠٦٦

موقعنا على الإنترنت : www.muntada.org.ae

المركز العربي للكتاب

الإمارات العربية المتحدة – الشارقة

ص ب ٢٠٢٦ الشارقة

رسائل ابن أبي الدنيا
في
الزهد والرقائق والورع

للإمام أبي بكر
عبد الله بن أبي الدنيا
المتوفى ٢٨١ هـ

جمعها وضبطها وخرج أحاديثها وعلق عليها
أبو بكر بن عبد الله سعداوي

المنتدى الإسلامي
الشارقة

المركز العربي
للكتاب



قال: أما إن حلاوة عظتي لا تجاوز آذانكم! ألم تعلموا أن فيما جاء به موسى من الناموس، وفيما جاء به داود من الزبور، والمسيح من الإنجيل، وفي كتب جميع الأنبياء: إنما تجزون بما كنتم تعملون. والثواب لمن عمل يعطى بقدر عمله؟ والأجير ينبغي لـه أن يعرف ما يصير إليه عند رب أجره؟ فانظروا في أعمالكم، ثم اقضوا على أنفسكم؛ يتبين لكم ما لكم وما عليكم، وانصرفوا عني راشدين. فانصرفوا عنه، فاقترعوا بينهم، وملكوا أحدهم، ورضوا به.

•••••••

آخر رسالة الوجل والتوثق بالعمل

والحمد لله رب العالمين

وصلواته على نبينا محمد خاتم المرسلين



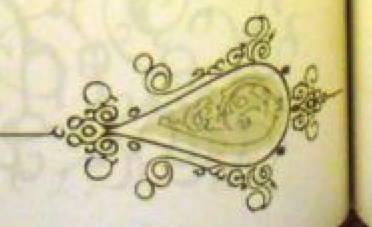
كتاب المعاشرات

رسالة العيال

رسالة الإخوان

رسالة مداراة الناس

رسالة العزلة والانفراد



رسالة العيال

١- عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «**كفى المرء من الإثم أن يضيع من يقوت**»[١].

٢- عن وهب بن جابر، قال: أتيت بيت المقدس في ليلتين أو ثلاث بقين من شعبان، فأعجبني أن أصوم فيه رمضان، فوافقت فيه عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ فجالسته، فأتاه قهرمانه[٢] يوما وأنا معه؛ فقال: ما جاء بك؟ قال: جئت لحاجة لي. قال: هل تركت لأهلنا نفقة؟ قال: قد نظرت، فرأيت عندنا طعاما. قال: فقال: والله لترجعن إليهم قبل أن تقضي حاجة، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كفى المرء إثما أن يضيع من يقوت**»[٣].

٣- عن حكيم بن حزام ﷺ؛ أنه سأل رسول الله ﷺ: أي الصدقة

---

(١) أخرجه أحمد ١٦٠/٢ وأبو داود ١٣٢/٢ والنسائي في الكبرى ٣٧٤/٥ وصححه ابن حبان ٥١/١٠ والحاكم ٥٧٥/١.

(٢) القهرمان: هو الخازن القائم بحوائج الإنسان، وهو بمعنى الوكيل.

(٣) أخرجه الطيالسي ٣٠١/١ وأحمد ١٩٥/٢ والبيهقي في الكبرى ٤٦٧/٧ وهو عند مسلم ٦٩٢/٢ بلفظ: عن خيثمة، قال: كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو إذ جاءه قهرمان له فدخل، فقال: أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا. قال: فانطلق فأعطهم. قال: قال رسول الله ﷺ: **كفى بالمرء إثما أن يحبس عمن يملك قوته**.

أفضل؟ قال: «ابدأ بمن تعول، والصدقة عن ظهر غنى»[1].

٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: يا رسول الله! أي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل، وابدأ بمن تعول»[2].

---

(١) قال الهيثمي في المجمع ١١٦/٣: رواه الطبراني ٢٠٣/٣ وأبو صالح مولى حكيم لم أجد من ترجمه. والحديث صحيح، أخرجه البخاري ٥١٨/٢ ومسلم ٧١٧/٢ عن حكيم بن حزام أن رسول الله ﷺ قال: **أفضل الصدقة أو خير الصدقة عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول. عن ظهر غنى:** أي ما كان عفوا قد فضل عن غنى، فزاد لفظ ظهر غنى؛ ليفيد أنه لا بد للمتصدق من غنى ما، إما غنى النفس وهو الاستغناء عما بذل بسخاء نفس ثقة بالله كما كان للصديق، وإما غنى مال ليفيد أنه لا بد للمتصدق من غنى ما، إما غنى النفس وهو الاستغناء عما بذل بسخاء نفس ثقة بالله كما كان للصديق، وإما غنى مال حاصل في يده، والأول أفضل اليسارين، وإلا لما ندب له التصدق بجميع ماله ويترك نفسه وعياله في الجوع والشدة. **وابدأ بمن تعول:** قال الطيبي: يشمل النفقة على العيال وصدقتي الواجب والتطوع، وأن يكون ذلك الإنفاق من الربح لا من صلب المال، وفيه أن تبقية بعض المال أفضل من التصدق بكله لرجع كلا على الناس إلا لأهل اليقين كالصديق وأضرابه، ومحصوله أن الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين كما يأتي.

(٢) أخرجه أحمد ٣٥٨/٢ وأبو داود ١٢٩/٢ وصححه ابن خزيمة ٩٩/٤ وابن حبان ١٣٤/٨ والحاكم ٥٧٤/١. **جهد:** روي بضم الجيم وفتحها فبالضم الوسع والطاقة وهو الأنسب هنا، وبالفتح المشقة والمبالغة والغاية. **المقل:** بضم فكسر أي مجهود، وقيل: المال يعني قدرته واستطاعته؛ وإنما كان ذلك أفضل لدلالته على الثقة بالله والزهد، فصدقته أفضل الصدقة، وهو أفضل الناس بشهادة خبر: أفضل الناس رجل يعطي جهده، والمراد بالمقل: الغني القلب ليوافق قوله المتقدم: أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى، أو يقال: الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين، فالمخاطب بهذا الحديث أبو هريرة وكان مقلا متوكلا على الله، فأجابه بما يقتضيه حاله، والمخاطب بالحديث الأول حكيم بن حزام وكان من أشراف قريش وعظمائها وأغنيائها ووجوهها في الجاهلية

٥- عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من أعطاه الله خيرا فليبر عليه، وابدأ بمن تعول، وارتضخ من الفضل، ولا تلام على كفاف، ولا تعجز عن نفسك»[1].

٦- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»[2].

٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير الصدقة ما تصدق به عن ظهر غنى، وليبدأ أحدكم بمن يعول»[3].

والإسلام. **وابدأ:** بالهمز وتركه. **بمن تعول:** أي بمن تلزمك مؤنته وجوبا فقدمه على التصدق تقديما للواجب على المندوب، ولا يتناول ترفه العيال وإطعامهم لذيذ المطاعم بما زاد على كفايتهم؛ لأن من لم تندفع حاجاته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته في مقصود الشارع.

(١) قال البوصيري: أخرجه أبو داود الطيالسي ٤٠/١ ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة ٢٧٨/١ وأحمد بن منيع وإسحاق وأحمد بن حنبل ٤٤٦/١ والطبراني والحاكم ٤٠٨/١ ومدار أسانيدهم على إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف لكن لم ينفرد بها الهجري فقد رواه البزار والطبراني من طريق يحيى بن وثاب وهو ثقة عن مسروق عن عبد الله به وأصله في صحيح مسلم ٧١٨/٢ من حديث أبي أمامة ورواه ابن خزيمة ٩٧/٤ وابن حبان ١٤٨/٨ في صحيحيهما من حديث مالك بن نضلة. ورواه الطبري ٣٦٦/٢ وأبو يعلى ٦١/٩ وابن عدي في الكامل ٢١٣/١ والبيهقي في الشعب ٢٦٨/٣ قال الهيثمي: رجاله موثقون. وقال المنذري: الغالب على رواته التوثيق.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥١٢/٢ ومسلم ٧٢١/٢.

(٣) حديث صحيح، أخرجه الدارمي ٤٧٦/١ والخطيب في التاريخ ٤٨١/٨ والديلمي في الفردوس ١٧٩/٢ والقضاعي في الشهاب ٢٢٢/٢.

٨- عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**تصدقوا**» فقال رجل: عندي دينار؟ قال: «**أنفقه أو تصدق به على نفسك**» قال: عندي دينار آخر؟ قال: «**تصدق به على امرأتك**» قال: عندي دينار آخر؟ قال: «**تصدق به على ولدك**» قال: عندي دينار آخر؟ قال: «**تصدق به على خادمك**» قال: عندي دينار آخر؟ قال: «**أنت أبصر**»[1].

٩- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به، ودينار أنفقته على أهلك؛ أفضلها الدينار الذي أنفقته على أهلك**»[2].

١٠- عن جابر ﷺ قال: أعتق رجل من بني عذرة عبدا عن دُبر[3] فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «**ألك مال غيره؟**» قال: لا. فقال رسول الله ﷺ: «**من يشتريه مني؟**» فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم، فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه، فقال: «**ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل شيء عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا**» يقول: بين يديك وعن يمينك وعن شمالك[4].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٢٥١ والبخاري في الأدب ١/٧٨ وأبو داود ٢/١٣٢ والنسائي ٥/٦٢ وصححه ابن حبان ٨/١٢٦ والحاكم ١/٥٧٥.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٢/٦٩٢.

(٣) أي علق عتقه بموته، فقال: أنت حر يوم أموت.

(٤) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٢/٦٩٢ والبخاري ٦/٢٤٦٩ مختصرا.

١١- عن عامر بن سعد عن أبيه ﷺ؛ أن النبي ﷺ قال: «**مهما أنفقت على أهلك من نفقة فإنك مؤجر فيها، حتى اللقمة ترفعها في في امرأتك**»[1].

١٢- عن ابن عون، قال: كنا مع حميد بن عبد الرحمن في سوق الرقيق، فقام من عندنا، ثم رجع، فقال: هذا آخر ثلاثة من بني سعد، كلهم قد حدثني أن سعدا ﷺ مرض بمكة، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال له: «**إن صدقتك من مالك صدقة، وإن أكل امرأتك من طعامك صدقة، وإن نفقتك على أهلك صدقة**»[2].

١٣- عن عامر بن سعد عن أبيه ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال له: «**إنك إن تترك ورثتك أغنياء خير من أن تتركهم عالة**»[3].

١٤- عن عامر بن سعد عن أبيه ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال له: «**إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة**».

١٥- عن المقدام ﷺ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**ما طعمت فهو لك صدقة وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة**»[4].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٣/١٠٠٦ ومسلم ٣/١٢٥٠.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٣/١٢٥٣.

(٣) حديث صحيح، أخرجه البخاري ١/٤٣٥ ومسلم ٣/١٢٥١.

(٤) أخرجه أحمد ٤/١٣١ والبخاري في الأدب ١/٤٢ والنسائي في الكبرى ٥/٣٧٦

١٦- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير الصدقة ما أبقى غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول. تقول امرأتك: أنفق علي أو طلقني. ويقول مملوكك: أنفق علي أو بعني. ويقول ولدك: إلى من تكلنا؟»**[1].

١٧- عن أبي هريرة ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، فابدأ بمن تعول»**[2].

١٨- عن الأعمش عن أبي المخارق ﷺ قال: كنا عند رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فظلعت[3] ناقة له، فأقام عليها سبعا، فمر عليه أعرابي شاب شديد قوي، يرعى غنيمة له، فقالوا: لو كان شباب هذا وشدته وقوته في سبيل الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: **«إن كان يسعى على أبوين كبيرين له ليغنيهما فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على صبيان له صغار ليغنيهم فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على نفسه ليغنيها ويكافئ الناس فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى رياء وسمعة فهو للشيطان»**[4].

والطبراني في الكبير ٢٠/٢٦٨ وأبو نعيم في الحلية ٩/٣٠٩ قال الهيثمي: رجاله ثقات. وقال المنذري: إسناده جيد. وصححه المناوي والألباني. **فهو لك صدقة**: إن نواها في الكل كما دل عليه تقييده في الخبر الصحيح بقوله: **وهو يحتسبها**. فيحمل المطلق على المقيد قال القرطبي: أفاد منطوقه أن الأجر في الإنفاق إنما يحصل بقصد القربة سواء كانت واجبة أو مباحة وأفاد مفهومه أن من لم يقصد القربة لا يؤجر لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة لأنها معقولة المعنى.

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥/٢٠٤٨.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢/٥١٨.

(٣) أي عرجت.

(٤) إسناده مرسل ورجاله ثقات، أخرجه سعيد بن منصور في السنن ٢/٢٧٨ وجاء موصولا

١٩- عن الأعمش، قال: وحدثت هذا الحديث عن الحسن البصري، إلا أن الحسن قال: ضلت ناقة لرسول الله ﷺ.

٢٠- عن طاوس؛ أن النبي ﷺ ضرب مثل الذي يعطي ماله كله ويقعد كأنه ورث كلالة[1].

٢١- عن أبي قلابة، قال: قال النبي ﷺ: **«ما من دينار أعظم أجرا من دينار تنفقه على أهلك، ثم دينار تنفقه على نفسك ودابتك في سبيل الله، ثم دينار تنفقه على أصحابك في سبيل الله»**[2].

٢٢- عن سفيان، قال: عليك بعمل الأبطال؛ الكسب من الحلال، والإنفاق على العيال.

عن أربعة من الصحابة عن كعب بن عجرة أخرجه الطبراني في الكبير ١٩/١٢٩ والأوسط ٧/٥٦ والصغير ٢/١٤٨ والواسطي في تاريخ واسط ١/١٦٣ قال المنذري والهيثمي: رجال الكبير رجال الصحيح. وصححه السيوطي وأقره المناوي والألباني، وعن ابن عمر أخرجه البيهقي في الكبرى ٧/٤٧٩ وفي الشعب ٦/١٨٥ وعن أنس بن مالك أخرجه البيهقي في الكبرى ٧/٤٧٩ وعن أبي هريرة أخرجه إسحاق في مسنده ١/٣٥١ والبيهقي في الشعب ٧/٢٩٩.

(١) إسناده مرسل، أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٧٣-٧٥. الكلالة: أن يموت الرجل ولا ولد له ولا والد. ومنه الكل بمعنى الضعف.

(٢) إسناده مرسل ورجاله ثقات، وجاء موصولا عند مسلم في صحيح ٢/٦٩١ عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله.** قال أبو قلابة: وبدأ بالعيال. ثم قال أبو قلابة: وأي رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم أو ينفعهم الله به ويغنيهم.

٢٣- عن المبارك بن سعيد، قال: كتب إلي أخي سفيان: أما بعد، فأحسن القيام على عيالك، وليكن الموت من بالك، والسلام.

٢٤- عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال: كتبت إلى جابر بن سمرة ﷺ مع غلامي نافع: أن اكتب إلي بشيء سمعته من رسول الله ﷺ. فكتب إلي: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إذا أعطى الله ﷻ أحدكم خيرا فليبدأ بنفسه وأهل بيته**»[1].

٢٥- عن [مورق العجلي]؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**هل تعلمون أي نفقة أفضل من نفقة في سبيل الله؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «**نفقة الولد على الوالدين**»[2].

٢٦- عن الحسن -رفع الحديث- قال: «**إذا أنفق الرجل على أهله في غير إسراف ولا إقتار كان بمنزلة النفقة في سبيل الله**»[3].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١٤٥٣/٣.

(٢) إسناده مرسل، ذكره ابن الجوزي في بر الوالدين وعند الحكيم الترمذي ٥٠/٤ من حديث أبي هريرة يرفعه: **وأربع من كن فيه نشر الله عليه رحمته وأدخله في محبته من آوى مسكينا ورحم ضعيفا ورفق بالمملوك وأنفق على الوالدين.** قال المناوي: إسناده ضعيف.

(٣) إسناده مرسل ورجاله ثقات، أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٠/١ وأخرجه البيهقي ٢٥١/٥ موقوفا على الحسن وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣١/٥ والبيهقي مرفوعا بلفظ: قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ لرسول الله ﷺ ما أنفقنا على أهلينا؟ قال: **ما أنفقتم على أهليكم في غير إسراف ولا تقتير، فهو في سبيل الله.** ورجاله موثقون.

٢٧- عن ثوبان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أفضل دينار؛ دينار ينفقه الرجل على عياله، ثم على فرسه في سبيل الله، ثم على أصحابه**»[1].

٢٨- عن بقية بن الوليد، قال: لقيت إبراهيم بن أدهم، فقال: ما جاء بك؟ قلت: الحديث. قال: متى عهدك بي بأني أحب الحديث؟ قلت: زودني حديثا واحدا لعل الله أن ينفعني به؟ قال: حدثني أبو ثابت -ولو رأيت أبا ثابت- قال: قال رسول الله ﷺ: «**حسبي خالقي من خلقه، حسبي ديني من دنياي**»[2] ثم قال: يا أبا محمد! لك عيال؟ قال: قلت: نعم. قال: لروعة تروعك ابنتك، أو زوجتك، تقول: الخبز. والخبز في السلة، إلى أن تأخذه فتناولها إياه، أنت فيه أعظم أجرا مما تراني فيه. قلت: فما يمنعك؟ قال: الضعف.

٢٩- عن سفيان عن أبي سنان، قال: كان يقال: خيركم أنفعكم لأهله. قال: ثم يقول: قد استقيت راوية[3] من ماء، وعلفت[4] الشاة.

٣٠- قال ابن أبي الدنيا: حدثني محمد بن أبي محمد بن كناسة -وبيده بطن شاة يحمله- فقال له رجل: يا أبا يحيى! أحمله عنك؟ قال: لا،

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٦٩١/٢.

(٢) إسناده مرسل، أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥٤/٨ وقال: كذا رواه عن أبي ثابت فأرسله.

(٣) الراوية: هي المزادة التي يحمل فيها الماء.

(٤) أي طعمها العلف.

ما نقص الكامل من كماله   ما جر من نفع إلى عياله

٣١- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من طلب الدنيا حلالا استعفافا عن المسألة، وتعطفا على جاره، وسعيا على عياله جاء يوم القيامة ووجهه مثل القمر ليلة البدر، ومن طلب الدنيا حلالا مفاخرا، مكاثرا، مرائيا، لقي الله وهو عليه غضبان»**[1].

٣٢- عن المقدام بن معد يكرب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو صدقة»**[2].

---

(١) أخرجه إسحاق ٣٥٣/١ وعبد بن حميد ٤١٨/١ وأبو يعلى (المطالب ٢٠٧/٣) وابن أبي شيبة ١٦/٧ وأبو الشيخ في الثواب (تخريج أحاديث الإحياء ١٠١٨/٢) وأبو نعيم في الحلية ١١٠/٣ والبيهقي في شعب ٢٩٨/٧ والحكيم في النوادر ٢٧/٤ قال العراقي: إسناده ضعيف. وقال البوصيري: فيه راو لم يسم. وهو عند الخطيب في التاريخ ١٦٨/٨ بلفظ: **من طلب مكسبه من مال الحلال يكف بها وجه عن مسألة الناس وولده وعياله جاء يوم القيامة من النبيين والصديقين.** هكذا وأشار بإصبعه السبابة والوسطى. قال العراقي: إسناده ضعيف.

(٢) تقدم تخريجه برقم: ١٦.

باب العدل بين الأولاد والتسوية بينهم

٣٣- عن النعمان بن بشير ﷺ قال: نحلني أبي نحلا، فأتيت النبي ﷺ أشهده فقال **«لا أشهد، إني لا أشهد إلا على حق»**[1].

٣٤- عن النعمان بن بشير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«اعدلوا بين أولادكم في النحل، كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف»**[2].

٣٥- عن الحسن، قال: بينا رسول الله ﷺ يحدث أصحابه إذ جاء صبي، حتى انتهى إلى أبيه في ناحية القوم، فمسح رأسه وأقعده على فخذه اليمنى، قال: فلبث قليلا، فجاءت ابنة له حتى انتهت إليه، فمسح رأسها وأقعدها في الأرض، فقال رسول الله ﷺ: **«فهلا على فخذك الأخرى؟»** فحملها على فخذه الأخرى. فقال ﷺ: **«الآن عدلت»**[3].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١٢٤٤/٣. النحل: العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق.

(٢) أخرجه أبو عوانة ٤٥٧/٣ وأبو داود ٢٩٢/٣ والطبراني ٣٣٨/٢٤ والبيهقي ١٧٨/٦ وصححه ابن حبان ٥٠٣/١١.

(٣) إسناده مرسل ورجاله ثقات، وجاء موصولا من حديث أنس بن مالك قال: كان مع رسول الله ﷺ رجل فجاء ابن له فقبله وأجلسه على فخذه ثم جاءت بنت له فأجلسها إلى جنبه قال: **فهلا عدلت بينهما.** أخرجه البزار (المختصر ٢٤٨/٢) والطحاوي في معاني الآثار ٨٩/٤ وابن عدي في الكامل ٢٣٩/٤ والبيهقي في الشعب ٤١٠/٦ قال الهيثمي: رواه البزار فقال: حدثنا بعض أصحابنا ولم يسمه، وبقية رجاله ثقات. قلت: هذا الراوي هو: يعقوب بن حميد بن كاسب، كما هو مصرح به في غير رواية البزار قال ابن عدي: لا بأس به وبرواياته، وقال الحافظ: صدوق ربما وهم.

٣٦- عن إبراهيم، قال: كانوا يستحبون أن يسووا بين أولادهم حتى في القبل.

٣٧- عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن؛ أن بشير بن سعد جاء بالنعمان بن بشير ﵁ إلى رسول الله ﷺ فقال: إني نحلت ابني هذا العبد. فقال رسول الله ﷺ: **«وكل ولدك نحلت؟»** قال: لا. قال: **«فاردده»**[1].

٣٨- عن جابر ﵁ قال: قالت امرأة بشير: انحل ابني غلاما، وأشهد لي رسول الله ﷺ فأتى رسول الله ﷺ فقال: إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلاما. قالت: أشهد لي رسول الله ﷺ. فقال: **«له إخوة؟»** قال: نعم، قال: **«فكلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟»** قال: لا. قال: **«فليس يصلح هذا، وإني لا أشهد إلا على حق»**[2].

٣٩- عن السري بن يحيى حدثنا من أثق به، أن عمر بن عبد العزيز ضم ابنا له، وكان يحبه، فقال: يا فلان! والله إني لأحبك، وما أستطيع أن أوثرك على أخيك بلقمة.

٤٠- عن عبد العزيز بن عمر، قال: كان عمر بن عبد العزيز له ابن من امرأة من بلحارث بن كعب، وكان يحبه وينام معه، قال: فتعرضت

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٦١٣/٢ ومسلم ١٢٤٢/٣.
(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١٢٤٤/٣.

له ذات ليلة، فقال: أعبد العزيز؟ قلت: نعم. قال: بني! ما جاء بك؟ ادخل. فدخلت فجلست عند شاذكونيه، فصلى عمر، فانتفض كأنه قصبة، من لدن ظفره إلى شعره، فظننت أنه من نائبة، ثم ركع، فأتاني، فقال: ما لك؟ فقلت: إنه ليس أحد أعلم بولد الرجل منه، وإنك تصنع بابن الحارثية ما لم تصنع بنا، فلست آمن أن يقال: هذا من شيء يراه عنده ولا يراه عندهم. فقال: آلله أعلمك هذا أحد؟ قلت: لا. قال: فأعاد علي، فأعدت. فقال: ارجع إلى مبيتك. فرجعت، وكنت أبيت أنا وإبراهيم وعبد الله وعاصم جميعا، فإذا نحن بفراش يحمل، ثم تبعه ابن الحارثية. قلت: ما شأنك؟ قال: شأني ما صنعت بي. قال نعيم: كأنه خشي أن يكون جورا. قال عبد العزيز: وكان عمر بن عبد العزيز قل ما يفارق فاه ما شاء الله.

٤١- عن هشام بن محمد، قال: قطع رجل من طي قميصا له، ففضلت منه فضلة، وهي تدعى الجبيبة، فقطعها لابن له صغير، وقال شعرا:

قطعت له الجبيبة من قميصي ... وآثرت الصغير على الكبير
وكل بني في التقريب عندي ... سواء لو قدرت على الكثير

باب العقيقة على المولود وما يصنع به عند ولادته

٤٢- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة»** وقالت: عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين شاتين، ذبحهما يوم السابع، وسماهما، وأمر أن يماط عن رؤسهما الأذى[1] قالت: فقال رسول الله ﷺ: **«اذبحوا على اسمه، وقولوا: بسم الله، اللهم منك وإليك، هذه عقيقة فلان»** قالت: وكانوا في الجاهلية يخضبون قطنة بدم يوم العقيقة، فإذا حلقوا الصبي وضعوها على رأسه، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقا[2].

٤٣- عن أم كرز رضي الله عنها، قالت: سمعت النبي ﷺ يقول في العقيقة: **«عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أو إناثا»**[3].

٤٤- عن محمد بن علي عن أبيه، قال: عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين عن كل واحد منهما بكبش ودينار، ودخل رسول الله ﷺ على فاطمة في عقيقة أحدهما، فقال: **«يا فاطمة! ما فعل لحم عقيقتكم؟»**

---

(١) قال البيهقي: يحتمل أن يكون المراد به حلق الرأس والنهي عن مس رأسه بدمها.

(٢) أخرج البزار (المختصر ٤٩٩/١) وأبو يعلى ١٨/٨ والبيهقي ٣٠٣/٩ وصححه ابن حبان ١٢٤/١٢ والحاكم ٢٦٤/٤.

(٣) أخرجه أحمد ٣٨١/٦ وأبو داود ١٠٥/٣ والترمذي ١١١/٢ والنسائي ٧/ ١٦٤ وابن ماجة ١٠٥٦/٢ وصححه الترمذي وابن حبان ١٢٨/١٢ والحاكم ٢٦٥/٤.

فقالت: يا رسول الله! أكلنا وأطعمنا وتصدقنا، وقد بقي منه. قالت: فناولته الذراع، وهو قائم، فأكله بغير خبز، ثم دخل في الصلاة وما مس ماء[1].

٤٥- عن ابن عباس رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن كبشا، وعن الحسين كبشا[2].

٤٦- عن أنس رضي الله عنه؛ أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين بكبشين[3].

٤٧- عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن والحسين بكبش كبش[4].

قال جابر رضي الله عنه: وفي العقيقة تقطع أعضاء ويطبخ بماء وملح، ثم يبعث به

---

(١) إسناده مرسل، ولم أقف على من خرجه بهذا اللفظ.

(٢) أخرجه أبو داود ١٠٧/٣ والنسائي ١٦٥/٧ والطبراني ٣١٦/١١ وأبو نعيم ١١٦/٧ والخطيب في التاريخ ١٥٠/١٠ والبيهقي ١٩٩/٩ قال الحافظ: صححه ابن خزيمة وابن الجارود (المنتقى ٢٢٩/١) وعبد الحق وابن دقيق العيد ولكن رجح أبو حاتم (العلل ٤٩/٢) إرساله.

(٣) أخرجه أبو يعلى ٣٢٣/٥ والبزار (المختصر ٤٩٩/١) والطبراني في الأوسط ٢٤٦/٢ والطحاوي في مشكل الآثار ٤٥٧/١ وصححه ابن حبان ١٢٥/١٢ وعبد الحق وابن دقيق العيد ورجح أبو حاتم إرساله.

(٤) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٣٠٤/٧ وأبو يعلى ٤٤١/٣ والطبراني ٢٩/٣ قال الهيثمي: رجاله ثقات. وقال البوصيري: إسناده حسن.

إلى الجيران فيقال: هذا عقيقة فلان. قال أبو الزبير: فقلت لجابر ﷺ: أيضع فيه خلا؟ قال: نعم، هو أطيب له.

٤٨- عن جعفر بن محمد عن أبيه؛ أن فاطمة رضي الله عنها كانت تعق عن كل ولد لها شاة، وتحلق رأسه يوم السابع، وتصدق بوزنه فضة.

٤٩- ...... عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين بكبش كبش وحلق رؤسهما، وتصدق بوزن شعورهما ذهبا أو فضة، وختنهما يوم سبوعهما[1].

٥٠- عن جعفر بن محمد عن أبيه؛ أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين بكبش كبش، وحلق رؤسهما يوم السابع، وتصدق بزنة شعورهما ورقا، فأعطى الرجل القابلة[2].

٥١- عن بريدة ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن والحسين[3].

٥٢- عن أبي رافع ﷺ قال: لما ولدت فاطمة حسنا، قال لها رسول الله ﷺ: «**احلقي شعره وتصدقي بوزنه من الورق أو الذهب، على المساكين، أو**

---

(١) كذا في الأصل.

(٢) إسناده مرسل ضعيف، أخرجه أبو داود في المراسيل ٢٨٧/١ والبيهقي ٣٠٤/٩ والدلابي في الدرية الطاهرة ٨٦/١ وأخرجه الحاكم ١٩٧/٣ موصولا عن علي وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: لا.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٩/٣ وأحمد ٣٥٥/٥ والنسائي ١٦٤/٧ قال الحافظ: إسناده صحيح.

على الأوفاض» يعني أهل الصفة، فلما ولدت حسينا ﷺ فعلت مثل ذلك[1].

٥٣- عن أبي رافع ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن ابن علي، حين ولدته فاطمة رضي الله عنها[2].

---

(١) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٤٧/٨ وأحمد ٣٩٠/٦ وابن الجعد ٣٣٤/١ وأبي يعلى (الإتحاف ٣٣٤/٥) والطبراني ٣١٠/١ وأبو نعيم في الحلة ٣٣٩/١ قال الهيثمي: حديث حسن. قلت: دون قوله: **أو الذهب** فإنها منكرة وقد انفرد المصنف بإخراجها فقد أخرج الحديث من طريق علي بن الجعد وبشر بن الوليد وطريق ابن الجعد خالية منها كما في مسنده فدل على أنها من طريق بشر بن الوليد، قال صالح بن محمد جزرة: وهو صدوق لكنه لا يعقل قد كان خرف. وقال سليمان: منكر الحديث. وقال الآجري: سألت أبا داود بشر بن الوليد ثقة؟ قال: لا. قال النووي: والأحاديث كلها متفقة على التصدق بزنته فضة ليس في شيء منها ذكر الذهب بخلاف ما قاله أصحابنا والله أعلم. قال الحافظ: الروايات كلها متفقة على ذكر التصدق بالفضة، وليس في شيء منها ذكر الذهب، بخلاف ما قال الرافعي: أنه يستحب أن يتصدق بوزن شعره ذهبا، فإن لم يفعل ففضة وفي الأحديين من معجم الطبراني الأوسط في ترجمة أحمد بن القاسم من حديث عطاء عن بن عباس قال: سبعة من السنة في الصبي يوم السابع يسمى ويختن ويماط عنه الأذى وتثقب أذنه ويعق عنه ويحلق رأسه ويلطخ بدم عقيقته ويتصدق بوزن شعر رأسه ذهبا أو فضة. وفيه داود بن الجراح وهو ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد ٩/٦ وأبو داود ٣٢٨/٤ والترمذي ٩٧/٤ والحاكم ١٩٧/٣ وصححاه والنووي، وقال الذهبي والحافظ: فيه عاصم ضعيف. قال ابن القيم: وسر التأذين -والله أعلم- أن يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته والشهادة التي أول ما يدخل بها في الإسلام، فكان ذلك كالتلقين له شعر الإسلام عند دخوله إلى الدنيا، كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها، وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه وتأثره به وإن لم يشعر مع ما في ذلك من فائدة أخرى وهي هروب الشيطان من كلمات الأذان وهو كان يرصده حتى يولد، فيقارنه للمحنة التي قدرها الله وشاءها فيسمع شيطانه ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه به.

٥٤- عن جعفر بن محمد عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يسمى الصبي يوم السابع»**[١].

٥٥- عن عطاء، قال: سئلت عائشة رضي الله عنها عن العقيقة؟ قيل لها: أرأيت إن نحر إنسان جزورا؟ فقالت عائشة رضي الله عنها: السنة أفضل[٢].

(١) إسناده مرسل وفيه عبد الله بن جعفر قال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه، وقال الحافظ: ليس به بأس. قال الحافظ: ويدل على أن التسمية لا تختص بالسبع ما أخرجه البخاري من حديث أبي أسيد أنه أتى النبي ﷺ بابنه حين ولد فسماه المنذر، وما أخرجه مسلم من حديث ثابت عن أنس رفعه قال: **ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم** ثم دفعه إلى أم سيف الحديث. قال البيهقي: تسمية المولود حين يولد أصح من الأحاديث في تسميته يوم السابع. قلت: قد ورد ما ذكر ففي البزار وصحيحي ابن حبان والحاكم بسند صحيح عن عائشة قالت: عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين يوم السابع وسماهما. وللترمذي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أمرني رسول الله ﷺ بتسمية المولود لسابعه. وهذا من الأحاديث التي يتعين فيها أن الجد هو الصحابي لا جد عمرو الحقيقي محمد بن عبد الله بن عمرو وفي الباب عن بن عباس قال: سبعة من السنة في الصبي يوم السابع يسمى ويختن ويماط عنه الأذى وتثقب إذنه ويعق عنه ويحلق رأسه ويلطخ من عقيقته ويتصدق بوزن شعر رأسه ذهبا أو فضة. أخرجه الطبراني في الأوسط وفي سنده ضعف وفيه أيضا عن ابن عمر رفعه: **إذا كان يوم السابع للمولود فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى وسموه**. وسنده حسن. قال ابن القيم: إن التسمية لما كانت حقيقتها تعريف الشيء المسمى لأنه إذا وجد وهو مجهول الاسم لم يكن له ما يقع تعريفه به، فجاز تعريفه يوم وجوده، وجاز تأخير التعريف إلى ثلاثة أيام، وجاز إلى يوم العقيقة عنه، ويجوز قبل ذلك وبعده، والأمر فيه واسع.

(٢) أخرجه إسحاق في مسنده ٦٩٢/٣ والحاكم ٢٦٦/٤ وصححه وأقره الذهبي.

٥٦- عن أم كرز الخزاعية رضي الله عنها؛ أنها سألت النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: **«عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة»**[١] قال يزيد: فقلت: يا أبا أرطاة! ما مكافئتان؟ قال: مستويتان.

٥٧- عن سلمان بن عامر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى»**[٢].

٥٨- عن ابن أبي مليكة، قال: قيل لعائشة رضي الله عنها -وولد لابن أختها غلام- فقالوا: عقي عن ابن أختك جزورتين. قالت: معاذ الله، ولكن ما قال رسول الله ﷺ: **«شاتان مكافئتان؟»**[٣].

٥٩- عن سلمان بن عامر ﷺ يرفعه إلى النبي ﷺ **«مع الغلام عقيقته، أهريقوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى»**[٤].

٦٠- عن عطاء؛ أنه قال في العقيقة: تقطع جدولا[٥] وتطبخ بماء وملح، ولا تقدح، ولا يكسر منها عظم.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٨/٨ وأحمد ٣٨١/٦ وأبو داود ١٠٥/٣ والنسائي ١٦٥/٧ وصححه ابن حبان ١٢٩/١٢.

(٢) حديث صحيح، أورده البخاري ٢٠٨٢/٥ معلقا بصيغة الجزم وأخرجه أحمد ١٧/٤ وأبو داود ١٠٦/٣ والترمذي ٩٧/٤ والنسائي ١٦٤/٧ وابن ماجة ١٠٥٦/٢.

(٣) إسناده حسن؛ عبد الجبار بن الورد صدوق حسن الحديث، أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٦٨/٣ وابن عدي في الكامل ٣٢٥/٥ والخطيب في التاريخ ٣٩٢/٨ والبيهقي ٣٠١/٩.

(٤) انظره برقم: ٥٧.

(٥) والجدل: كل عظم موفر لا يكسر ولا يخلط بغيره.

٦١- عن حسين المعلم، قال: سألت عطاء عن العقيقة؟ فقال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، تذبح يوم السابع إن تيسر، وإلا فأربع عشرة، وإلا فإحدى وعشرين.

٦٢- عن نافع؛ أن ابن عمر ﷺ كان يعق عن كل ولد له شاة شاة.

٦٣- عن الحسن؛ أن أنسا ﷺ كان يعق عن ولده الجزر.

٦٤- عن جرير عن هشام بن عروة عن أبيه؛ أنه كان يعق عن الجارية شاة، وعن الغلام شاة، وكان يسمي ولده يومئذ. وقال جرير: قلنا لهشام: من كان يطعم من العقيقة؟ قال: أهله وجيرانه.

٦٥- عن أنس بن مالك ﷺ؛ أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعد ما جاء النبوة[1].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٢٩/٤ والبزار (المختصر ٥٠١/١) والطبراني في الأوسط ٢٩٨/١ والبيهقي في الكبرى ٣٠٠/٩ والطحاوي في مشكل الآثار ٧٨/٣ وابن عدي في الكامل ١٣٣/٤ وابن حزم في المحلى ٥٢٨/٧ وصححه الضياء في المختارة ٢٠٥/٥ وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا الهيثم بن جميل وهو ثقة. قال الغماري: الحديث على شرط الصحيح. قال الحافظ: أخرجه البيهقي من حديث قتادة عن أنس وقال: منكر وفيه عبد الله بن محرر وهو ضعيف جدا. وقال عبد الرزاق: إنما تكلموا فيه لأجل هذا الحديث. قال البيهقي: وروي من وجه آخر عن قتادة ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء. قلت: أما الوجه الآخر عن قتادة فلم أره مرفوعا وإنما ورد أنه كان يفتي به كما حكاه ابن عبد البر بل جزم البزار وغيره بتفرد عبد الله بن محرر به عن قتادة، وأما الوجه الآخر عن أنس فأخرجه أبو الشيخ في الأضاحي وابن أيمن في مصنفه والخلال من طريق عبد الله بن المثنى ⇐

٦٦- عن جابر ﷺ قال: كان علي بن حسين يولم في الولادة.

٦٧- عن عون العقيلي، قال: أول مولود ولد بالبصرة عبد الرحمن ابن أبي بكرة، فنحر أبو بكرة ﷺ جزورا، ودعا الناس وأطعمهم.

٦٨- عن أبي هريرة ﷺ؛ أن اليهود كانت تعق عن الغلام شاة، ولا يذبحون عن الجارية، فقال رسول الله ﷺ: **«اذبحوا عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاة»**[1].

⇐ عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أبيه، وقال النووي في شرح المهذب: هذا حديث باطل. قال الحافظ: عق عن نفسه بعد النبوة، لا يثبت، وهو كذلك فقد أخرجه البزار من رواية عبد الله بن محرر وهو بمهملات عن قتادة عن أنس قال البزار: تفرد به عبد الله وهو ضعيف اهـ وأخرجه أبو الشيخ من وجهين آخرين. أحدهما: من رواية إسماعيل بن مسلم عن قتادة وإسماعيل ضعيف أيضا وقد قال عبد الرزاق: إنهم تركوا حديث عبد الله بن محرر من أجل هذا الحديث. فلعل إسماعيل سرقه منه. ثانيهما: من رواية أبي بكر المستملي عن الهيثم بن جميل وداود بن المحبر قالا: حدثنا عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس وداود ضعيف لكن الهيثم ثقة وعبد الله من رجال البخاري فالحديث قوي الإسناد وقد أخرجه محمد بن عبد الملك بن أيمن عن إبراهيم بن إسحاق السراج عن عمرو الناقد وأخرجه الطبراني في الأوسط عن أحمد بن مسعود كلاهما عن الهيثم بن جميل وحده به فلولا ما في عبد الله بن المثنى من المقال لكان هذا الحديث صحيحا لكن قد قال ابن معين: ليس بشيء وقال النسائي: ليس بقوي. وقال أبو داود: لا أخرج حديثه. وقال الساجي: فيه ضعف لم يكن من أهل الحديث روى مناكير، وقال العقيلي: لا يتابع على أكثر حديثه. قال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ ووثقه العجلي والترمذي وغيرهما فهذا من الشيوخ الذين إذا انفرد أحدهم بالحديث لم يكن حجة وقد مشى الحافظ الضياء على ظاهر الإسناد فأخرج هذا الحديث في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين، ويحتمل أن يقال: إن صح هذا الخبر كان من خصائصه ﷺ كما قالوا في تضحيته عمن لم يضح من أمته.

(١) أخرجه البزار (المختصر ٤٩٩/١) والبيهقي في الكبرى ٣٠١/٩ وفي الشعب ٣٩١/٦ ⇐

٦٩- عن طريف بن عيسى، قال: قلت لعطاء في العقيقة؟ قال: شاة في الغلام، وشاة في الجارية، قال: فإن لم يعق عنه، فكسب الغلام؛ عق عن نفسه.

٧٠- عن أبي بكر بن محمد، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يسأل عن العقيقة: كيف يصنع بها؟ قال: قال ابن سيرين: اصنع بلحم العقيقة كيف شئت. قيل: كيف؟ يأكلها كلها؟ قال: يأكل ويطعم.

٧١- عن ابن سيرين، قال: اصنع بلحم العقيقة كيف شئت.

٧٢- عن سمرة ﷺ؛ أن نبي الله ﷺ كان يقول: «**كل غلام مرتهن بعقيقته، تذبح يوم سابعه، ويماط عنه الأذى، ويسمى**»[1].

٧٣- عن قتادة عن الحسن عن سمرة ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال:

وأبو الشيخ (الفتح ٤٩٢/٩) قال الهيثمي: فيه أبو حفص الشاعر عن أبيه، ولم أجد من ترجمهما. قال الحافظ: هو إسناد مجهول.

(١) قال الحافظ: رواه أحمد ١٧/٥ وأصحاب السنن (أبو داود ١٠٦/٣ والترمذي ١٠١/٤ والنسائي ١٦٦/٧ وابن ماجة ١٠٥٦/٢) والحاكم ٢٦٤/٤ والبيهقي ٢٩٩/٩ من حديث الحسن عن سمرة وصححه الترمذي والحاكم وعبد الحق وفي رواية لهم: **ويدمى** قال أبو داود: **ويسمى**. أصح، **ويدمى**. غلط من همام. قلت: يدل على أنه ضبطها أن في رواية بهز عنه ذكر الأمرين التدمية والتسمية وفيه أنهم سألوا قتادة ماهية التدمية فذكرها لهم، فكيف يكون تحريفا من التسمية، وهو يضبط أنه سأل عن كيفية التدمية، وأعل بعضهم الحديث بأنه من رواية الحسن عن سمرة وهو مدلس لكن روى البخاري في صحيحه ٢٠٨٣/٥ من طريق الحسن أنه سمع حديث العقيقة من سمرة كأنه عنى هذا.

«**كل غلام رهن بعقيقته، يذبح عنه يوم سابعه، ويحلق رأسه ويدمى**» فقيل لقتادة: كيف يدمى. قال: يؤخذ من صوف عقيقته فيستقبل بها أوداج العقيقة، ثم توضع على رأس الصبي، حتى إذا سال مثل الخيط غسله، ثم حلقه[1].

٧٤- عن حبيب بن الشهيد، قال: قال لي ابن سيرين: سل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة. قال: فسألته عن ذلك؟ فقال: سمعته من سمرة ﷺ.

٧٥- عن الحسن؛ أنه سئل عن قوله: «**الغلام مرتهن بعقيقته فأميطوا عنه الأذى**» قال الحسن: بلغني أن الغلام إذا ولد فأهريق عنه الدم فمات وهو صغير يشفع لوالديه. وقوله: «**أميطوا عنه الأذى**» قال: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾ [البقرة:٢٢٢] فدم المحيض يكون على رأس الغلام، فإذا حلق رأسه ذهب عنه الأذى حتى يبدو أرض رأسه. وقال: يكون في أصل الشعر.

---

(١) رواية أبي داود. قال الحافظ: **ويسمى**: قد اختلف فيها أصحاب قتادة، فقال أكثرهم: **يسمى** بالسين، وقال همام عن قتادة: **يدمي** بالدال، قال أبو داود: خولف همام وهو وهم منه ولا يؤخذ به، قال: ويسمى أصح ثم ذكره عن قتادة باللفظ: **ويسمى**. واستشكل ما قاله أبو داود بما في بقية رواية همام عنده إنهم سألوا قتادة عن الدم: كيف يصنع به؟ فقال: إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفه، واستقبلت به أوداجها، ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يغسل رأسه بعد ويحلق. فيبعد مع هذا الضبط أن يقال: إن هماما وهم عن قتادة في قوله: **ويدمى**، إلا أن يقال: إن أصل الحديث: **ويسمى**. وأن قتادة ذكر الدم حاكيا عما كان أهل الجاهلية يصنعونه، ومن ثم قال ابن عبد البر: لا يحتمل همام في هذا الذي انفرد به فإن كان حفظه فهو منسوخ اهـ وقد رجح ابن حزم رواية همام.

٧٦- عن ابن جريج، قال: قال عطاء: يبدأ بالذبح قبل الحلق، ويعق عنه يوم سابعه، فإن أخطأهم فالسبع الآخر. وقال: كل واحد. وقلت لعطاء: ما المكافئتان؟ قال: مثلان، والضأن أحب إليه من المعز، ذكرانها أحب إلي من إناثها، رأي من عطاء.

٧٧- عن أسلم المنقري عن عطاء في لحم العقيقة أعضاء. قال أبو عبد الله: يعني لا يكسر لها عظم. قال: وهذا أعجب إلي.

٧٨- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نعق عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاة[1].

٧٩- عن أبي جعفر؛ أن فاطمة رضي الله عنها كانت إذا ولدت حلقت شعره، وتصدقت بوزنه ورقا.

٨٠- عن أحمد بن يونس، قال: سمعت رجلا قال لسفيان وأنا أسمع: ما ترى في شعر الصبي، حلق لسبعة أيام، فيتصدق بوزنه ذهبا أو فضة قال: لا بأس به.

٨١- عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها، قالت: قال النبي ﷺ: **«العقيقة عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة»**[2].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١١٤/٥ وأحمد ١٥٦/٦ والترمذي ٩٦/٤ وابن ماجة ١٠٥٦/٢ قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه ابن حبان ١٢٦/١٢.

(٢) أخرجه أحمد ٤٥٦/٦ والطبراني في الكبير ١٨٣/٢٤ وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ١٣٠/٦ والديلمي ٥٠/٣ قال الهيثمي: رجاله محتج بهم.

٨٢- عن حبيب بن أبي ثابت، قال: حدثني من رأى فاطمة بنت حسين حلقت رأس ابن لها حين أتى عليه تسعة أيام، ثم طلت رأسه من دم عقيقته، وتصدقت بوزن شعره ورقا.

باب في الإحسان إلى البنات

٨٣- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كان له ثلاث بنات يؤدبهن ويزوجهن ويكفهن؛ وجبت له الجنة البتة»** قيل: يا رسول الله! وإن كانتا اثنتين؟ قال: **«وإن كانتا اثنتين»** قال: فرأى بعض القوم أن لو قالوا: واحدة؛ لقال: واحدة[(1)].

٨٤- عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من عبد مسلم عال ثلاث بنات حتى يبن أو يموت عنهن؛ إلا كن له حجابا من النار»** قال: فقالت امرأة: يا رسول الله! واثنتين؟ قال: **«واثنتين»**[(2)].

٨٥- عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أنا وامرأة سفعاء الخدين، أيمت من زوجها، ذات منصب وجمال، حبست نفسها على يتاماها، حتى بانوا، أو ماتوا، أنا وهي في الجنة كهاتين»**[(3)].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد لكنه قد توبع وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٢١/٥ وأحمد ٣٠٣/٣ والبخاري في الأدب (٧٨) والبزار (الكشف ٣٨٤/٢) والطبراني في الأوسط ٩٠/٥-٢٢٦ وأبو نعيم في الحلية ١٤/٣ والبيهقي في الشعب ٤٦٩/٧.

(٢) أخرجه أحمد ٢٩/٦ والحارث (الزوائد ٨٥٠/٢) والطبراني ٥٦/١٨ والبيهقي في الشعب ٤٠٦/٦ قال البوصيري والهيثمي: إسناده ضعيف؛ لضعف النهاس بن قهم. وأخرج ابن أبي شيبة ٥٥١/٨ وأحمد ١٤٧/٣ وصححه ابن حبان ١٩١/٢ عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: **من عال ابنتين أو أختين أو ثلاثا حتى يبن أو يموت عنهن؛ كنت أنا وهو في الجنة كهاتين** -وأشار بأصبعه الوسطى والتي تليها-.

(٣) إسناده ضعيف؛ لضعف النهاس، أخرجه أحمد ٢٩/٦ والبخاري في الأدب (١٤١) وأبو =

٨٦- عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«من عال ثلاث بنات، يزوجهن، وينفق عليهن، ويحسن أدبهن؛ دخل الجنة»** فقال له أعرابي: يا رسول الله! أو اثنتين؟ قال: **«واثنتين»** قال ابن عباس رضي الله عنه: هذا والله من كرائم الحديث وغرره[(1)].

٨٧- عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«من ولد له ابنة فلم يئدها، ولم يهنها، ولم يؤثر ولده عليها** -يعني الذكور-، **أدخله الله بها الجنة»**[(2)].

٨٨- عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من كانت له ثلاث بنات فصبر عليهن، فأطعمهن وسقاهن، وكساهن من جدته؛ كن له حجابا من النار»**[(3)].

٨٩- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلت علي امرأة معها ابنتان =

داود ٣٣٨/٤ والطبراني ٥٦/١٨ والبيهقي في الشعب ٤٠٥/٦ وروي مرسلا عن قتادة أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٩٩/١١.

(١) أخرجه مسدد (الإتحاف ٤٨٦/٥) وعبد بن حميد (المنتخب ٦١٥) والحارث بن أبي أسامة (الزوائد ٨٥٠/٢) والطبراني ٢١٦/١١ وابن عدي في الكامل ٣٥٣/٢ قال البوصيري والهيثمي: إسناده ضعيف؛ لضعف حنش.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٥٥١/٨ وأحمد ٢٢٣/١ وأبو داود ٣٣٧/٤ والبيهقي ٤١٠/٦ والحاكم ١٩٦/٤ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح. قال الشيخ شاكر: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه أحمد ١٥٤/٤ والبخاري في الأدب (٧٦) وابن ماجة ١٢١/٢ وأبو يعلى ٢٩٩/٣ والطبراني ٢٩٩/١٧ والبيهقي في الشعب ٤٠٧/٦ قال البوصيري: إسناده صحيح.

لها تسأل، فلم تجد عندي شيئا غير تمرة، فأعطيتها إياها، فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها، ثم قامت فخرجت، فدخل علي النبي ﷺ فأخبرته، فقال النبي ﷺ: **«من ابتلي بشيء من هذه البنات؛ كن له سترا من النار»**[1].

٩٠- عن سراقة بن جعشم ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«يا سراقة! ألا أدلك على أعظم؟»** أو قال: **«أعظم الصدقة؟»** قال: بلى يا رسول الله! قال: **«ابنتك مردودة إليك، ليس لها كاسب غيرك»**[2].

٩١- عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من مسلم له ثلاث بنات يكفهن، ويزوجهن، ويرحمهن، وينفق عليهن؛ إلا وجبت له الجنة»** فقال رجل: يا رسول الله! فمن كانت له ابنتان؟ قال: **«ومن كانت له ابنتان»** حتى ظننا لو قال الرجل: من كانت له واحدة؟ لقال له مثل ذلك[3].

٩٢- عن الزهري، قال: من ابتلي بابنة فأحسن إليها؛ أدخلته الجنة، ومن ابتلي باثنتين فاحتسب فيهما الخير؛ سترتاه من النار، ومن ابتلي بثلاث؛ فإنهم كانوا لا يرون عليه جهادا ولا صدقة.

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥١٤/٢ ومسلم ٢٠٢٧/٤.

(٢) أخرجه أحمد ١٧٥/٤ والبخاري في الأدب (٨٠) وابن ماجة ١٠٠/٤ والحاكم ١٩٥/٤ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وأقره عليه الذهبي. قال البوصيري: إسناده رجاله ثقات إلا أن علي بن رباح لم يسمع من سراقة.

(٣) تقدم تخريجه برقم: ٨٤.

٩٣- عن أبي محمد العمي رفعه، قال: يسأل عن الرجل له ابنة، قال: **«مثقل»** قال الرجل: الرجل له ابنتان؟ قال: **«كالدابة الداجنة»** قيل: فالرجل له ثلاث بنات؟ قال: **«يا عباد الله أغيثوا أخاكم!»**[1].

٩٤- عن عبيد الله السعدي؛ أنه بلغه أن الله يحب الرجل المبنات، وكان لوط ﷺ ذا بنات، وكان شعيب ﷺ ذا بنات، وكان النبي ﷺ ذا بنات.

٩٥- عن مهران بن حصين ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله ﷻ يحب عبده الضعيف الفقير المتعفف أبا العيال»**[2].

٩٦- عن سالم أبي النضر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تكرهوا البنات؛ فإنهن المؤنسات الغاليات»**[3].

---

(١) مرسل ضعيف، وروي عن عمر بن الخطاب مرفوعا: **من كانت له بنت فهو متعب، ومن كانت له ابنتان فهو مثقل، ومن كانت له ثلاث بنات فيا عباد الله أعينوه؛ فإنه في الجنة معي كهاتين**. أخرجه الديلمي في الفردوس ٥١٨/٣ وعن أنس مرفوعا: **من كانت له ابنة فهو متعب، ومن كانت له ابنتان فهو مثقل، ومن كانت له خمس بنات فهو معي في الجنة كهاتين، ومن كانت له ست بنات لم يحجب من أي أبواب الجنة الثمانية شاء**. أخرجه أبو الشيخ في الثواب (الجامع للسيوطي ٢٢٩٥٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (المصباح ٢١٦/٤) وابن ماجة ١٣٨٠/٢ والطبراني في الكبير ٢٤٢/١٨ والقزويني في التدوين ١٦٤/١ والديلمي في الفردوس ١٥٦/١ قال البوصيري: إسناده ضعيف؛ القاسم بن مهران لم يثبت سماعه من عمران وموسى بن عبيدة الربذي ضعيف.

(٣) إسناده مرسل، أخرجه ابن المبارك في البر والصلة (١٤٧) والبيهقي في الشعب ٤١٠/٦ ﻫ

٩٧- عن عقبة بن عامر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«لا تكرهوا البنات، فإنهن المؤنسات الغاليات»**[1].

٩٨- عن الأوزاعي، قال: إذا كانت سنة ستين ومائة فخير أولادكم البنات.

٩٩- عن عبد الله بن يزيد، قال: دخل معاوية بن حديج ﷺ على معاوية بن أبي سفيان ﷺ وبين يديه بنية له، فقال: من هذه؟ قال: بنية لي. قال: نحها عنك، فوالله إنهن ليلدن الأعداء، ويقربن البعداء. فقال معاوية ﷺ: أما على ذاك ما مرض المرضى[2] وبكى الموتى مثلهن أحد.

١٠٠- عن أبي الزناد، قال: باع حويطب بن عبد العزى دارا له بأربعين ألف دينار. فقيل له: يا أبا محمد! ما على رجل له أربعون ألف دينار؟ فقال: وما أربعون ألف دينار لرجل له خمسة من العيال؟.

وعنده عن ابن المبارك عن نافع بن ثابت عن عبد الله بن الزبير، ونافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال الهيثمي: ذكره ابن حبان في الثقات ولم يسمع نافع من جده عبد الله بن الزبير ولم يدركه. فروايته منقطعة. وروي مرسلا بإسناد حسن عن سعيد بن أبي هند أخرجه البيهقي في الشعب ٤١٠/٦ وموصولا عن عائشة رواه ابن عدي في الكامل ٢٢٨١/٦ وفي إسناده محمد بن معاوية كذبه ابن معين وضعفه ابن المديني وتركه مسلم.

(١) أخرجه أحمد ١٥١/٤ والروياني ١٨١/١ وتمام في فوائده (الروض ٣٢/٤) والطبراني ٣١٠/١٧ والديلمي ٣٧/٥ قال الهيثمي: في إسناده ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

(٢) وذلك برعايتهم وحسن القيام عليهم في مرضهم.

١٠١- عن أبي الزناد، قال: قيل لحكيم بن حزام في الجاهلية: يا أبا خالد! ما المال؟ قال: قلة العيال.

١٠٢- عن سعيد بن المسيب، قال: قلة العيال أحد اليسارين.

١٠٣- عن ابن أبي الزناد، قال: كان يقال: العيال سوس المال.

١٠٤- عن صالح الدهان، قال: كان لجابر بن زياد بنات، وكان فيهن ابنة مكفوفة، فما سمع قط يتمنى موتها، كأنه كان يحتسب فيها.

١٠٥- عن أيوب بن بشير المعاوي؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يكون لأحدكم ثلاث بنات أو ثلاث أخوات، فيحسن إليهن؛ إلا دخل الجنة»**[1].

١٠٦- عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كانت له ثلاث بنات، أو ثلاث أخوات، أو بنتان، أو أختان، فأحسن صحبتهن، واتقى الله فيهن؛ فله الجنة»**[2].

١٠٧- عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«خيركم عند الله خيركم أخلاقا، وخيركم لبناته ونسائه»**[3].

---

(١) إسناده مرسل، وروي موصولا عن أبي سعيد.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢١/٥ وابن المبارك في البر (١٥١) وأحمد ٤٢/٣ والبخاري في الأدب (٥٩) وأبو داود ٣٣٨/٤ والترمذي ٣١٨/٤ وقال: حديث غريب. وصححه ابن حبان ١٨٩/٢.

(٣) إسناده ضعيف؛ لضعف يزيد بن عياض أخرجه البيهقي في الشعب ٤١٥/٦ وابن عدي ⇐

١٠٨- عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**من أدركت له ابنتان فأحسن إليهما ما صحبتاه، وصحبهما؛ أدخله الله بهما الجنة**»(١).

١٠٩- عن ثابت -وأظنه عن أنس بن مالك رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ «**من عال ابنتين أو ثلاثا، أو أختين أو ثلاثا؛ كنت أنا وهو يوم القيامة**

في الكامل ٢٥٦/٧ وفي الحديث دلالة على حسن المعاشرة مع الأهل والأولاد سيما البنات، واحتمال الأذى منهن، والصبر على سوء أخلاقهن، وضعف عقولهن، والعطف عليهن، وينبغي للزوج إكرام الزوجة بما يناسب من موجبات المحبة والألفة، كإكرام مثواها، وإجادة ملبوسها على الوجه اللائق، ومشورتها في الجزئيات إيهاما أنه اتخذها كاتمة أسراره، وتخليتها في المنزل لتهتم بخدمته، قال حاتم الأصم: إني في البيت كدابة مربوطة إن قدم إلي شيء أكلت، وإلا أمسكت، ويراعى إكرام أقاربها؛ ودفع الغيرة عنها بإشغال خاطرها بأمور المنزل ولا يؤثر الغير عليها وإن كان خيرا منها؛ فإن الغيرة والحسد في طينة النساء مع نقصان العقل، فإذا لم يدفع عنها أدى إلى قبائح، والرجل في المنزل كالقلب في البدن، فكما لا يكون قلب واحد منبعا لحياة بدنين، لا يكون لرجل تدبير منزلين على الوجه الأكمل، ولا تغتر بما وقع لأفراد، فالنادر لا نقص به، ويتحرز عن إظهار إفراط محبتها وعن مشاورتها في الكليات، ولا يطلعها على أسراره فإنها وإن كتمتها حالا تظهرها عند ظهور الغيرة ويجنبها الملاهي والنظر إلى الأجانب، واستماع حكايات الرجال، ومجالسة نساء يعلمن هذه الأعمال سيما في العجائز.

(١) أخرجه أحمد ٢٣٥/١ والبخاري في الأدب (٧٧) وابن ماجة ١٢١٠/٢ وأبو يعلى ٤٤٥/٤ والطبراني ٣٣٧/١٠ وصححه ابن حبان ٢٠٧/٧ والحاكم ١٩٦/٤ والضياء في المختارة ٤٢٤/١٠ قال البوصيري: إسناد ضعيف؛ أبو سعد اسمه شرحبيل بن سعيد مولى خطمه وإن ذكره ابن حبان في الثقات فقد ضعفه ابن سعد وابن معين وأبو زرعة وابن عدي والدارقطني واتهمه ابن أبي ذئب. قال الهيثمي: في إسناده شرحبيل بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات.

هكذا» وأشار بالسبابة والتي تليها(١).

١١٠- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من عال جاريتين حتى يدركا، كنت أنا وهو في الجنة كهاتين**»(٢).

١١١- عن سفيان بن عيينة؛ أن أعرابيا طاف بالبيت وهو يقول:

يا رب حسبي بناتي حسبي
أذهبن مخي وأكلن كسبي
إن زدتني أخرى قطعت قلبي

فسمعه عمر رضي الله عنه، فقال: كم بناتك؟ قال: أربع يا أمير المؤمنين! فأمر له عمر رضي الله عنه بأجر درهمين في اليوم.

١١٢- أنشد أبو الحسين الشيباني لعيسى الحبطي:

لقد زاد الحياة إلي حبا … بناتي إنهن من الضعاف
مخافة أن يذقن البؤس بعدي … وأن يشربن رنقا بعد صاف
وأن يعرين إن كسي الجواري … فتنبو العين عن كرم عجاف
فلولا ذاك قد سومت مهري … وفي الرحمن للضعفاء كاف

١١٣- عن محمد بن أبي حميد، قال: دخلت على المطلب بن عبد الله

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥٥١/٨ وأحمد ١٤٧/٣ وصححه ابن حبان ١٩١/٢.
(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٢٠٢٧/٤.

ابن حنطب، فقال لي: ما فعل أهلك؟ قلت: عندي كلهم إلا ابنة لي توفيت. قال: من ينفق عليهن؟ قلت: الله. قال: قد علمت -يرددها علي مرارا-: من ينفق عليهن؟ قلت: الله. قال: قد علمت، إنما أريد أن أحدثكم ما سمعت من أم سلمة رضي الله عنها قالت لي: يا بني! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أنفق على ابنتين، أو أختين، أو ذي قرابة، يحتسب نفقة عليهما، حتى يغنيهم الله ﷻ من فضله، أو يكفيهما؛ كانتا له سترا من النار»**[1].

١١٤- عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كانت له أختان، أو ابنتان، فأحسن إليهما ما صحبتاه؛ كنت أنا وهو في الجنة كهاتين»** وأشار بالسبابة والوسطى[2].

---

(١) أخرجه أحمد ٢٩٣/٦ والمروزي في زوائده على البر والصلة لابن المبارك (١٩٦) والطبراني ٣٩٢/٢٣ قال المنذري: فيه محمد بن أبي حميد المدني ولم يترك ومشاه بعضهم ولا يضر في المتابعات. قال الهيثمي: فيه محمد بن حميد المدني وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف يزيد الرقاشي، أخرجه ابن أبي شيبة ٥٥١/٨ وهناد في الزهد ٤٩٦/٢ والخرائطي في المكارم (٣٨٦) والخطيب في التاريخ ٢٨٤/٨ وتقدم من طريق صحيح.

باب تزويج البنات

١١٥- عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«في التوراة مكتوب: من بلغت له ابنة اثني عشرة سنة، فلم يزوجها؛ فأصابت إثما؛ فإنما ذلك عليه»**[1].

١١٦- عن أبي حاتم المزني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه؛ إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»** قالوا: يا رسول الله! فإن كان فيه[2] قال: **«إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه؛ إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»** حتى قالها ثلاث مرات[3].

---

(١) إسناده ضعيف؛ لضعف أبي بكر بن أبي مريم وجهالة شيخه أبي مخاشع، أخرجه البيهقي في الشعب ٤٠٢/٦ والديلمي في الفردوس ١٢٣/٤.

(٢) شيء من قلة المال أو عدم الكفاية.

(٣) أخرجه البخاري في الكنى ٢٦/١ والترمذي ٣٩٣/٣ وابن قانع ٣٠٣/٢ والشيباني في الآحاد ٣٥١/٢ والطبراني ٢٩٩/٢٢ والبيهقي ٨٢/٧ قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب وأبو حاتم المزني له صحبه ولا نعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث. قال الحافظ: أبو حاتم المزني حجازي قال الترمذي وابن حبان وابن الموطأ: له الصحبة وأورد أبو داود حديثه في المراسيل (٢٢٤) فهو عنده تابعي ونقل ابن أبي حاتم (المراسيل له ٩٣٢) عن أبي زرعة قال: لا أعرف له الصحبة ولا أعرف له إلا هذا الحديث. وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه الترمذي ٣٩٤/٣ وابن ماجة ٦٣٢/١ والحاكم ١٧٩/٢ ومن حديث ابن عمر أخرجه ابن عدي في الكامل ٧٢/٥.

١١٧- عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها، قالت: إنما النكاح رق، فلينظر أحدكم أين يرق عتيقته[١].

١١٨- عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لأمنعن ذوات الأحساب فروجهن إلا من الأكفاء.

١١٩- عن عمر ﷺ قال: ما بقي في شيء من أمر الجاهلية، غير أني لست أبالي إلى أي المسلمين نكحت، وأيهن أنكحت.

١٢٠- عن الحسن بن صالح، قال: سألت ابن أبي ليلى عن الكفء؟ قال: الكفء في الدين والمنصب، قال: قلت له: تعني الأموال؟ قال: لا.

١٢١- عن الشعبي، قال: من زوج فاسقا فقد قطع رحمه.

١٢٢- عن سلام بن أبي مطيع، قال: لا أعلمه يحل لرجل أن يزوج صاحب بدعة، ولا صاحب الشراب؛ أما صاحب البدعة فيدخل ولده النار، وأما صاحب الشراب فيطلق ولده[٢] ولا يعلم، ويفعل ويفعل.

١٢٣- عن عمر ﷺ قال: لا يكرهن أحد ابنته على الرجل القبيح، فإنهن يحببن ما تحبون.

١٢٤- عن سلمة بن سعيد، قال: قال رجل للحسن: إن عندي ابنة

---

(١) لأن البنت تخرج من سلطان أبيها إلى سلطان زوجها فتكون كالأمة لزوجها، فينبغي أن تتخير لها من ذوي الدين والصلاح.

(٢) كذا في الأصل ولعلها: فيطلق أم ولده.

لي وقد خطبت إلي، فمن أزوجها؟ قال زوجها من يخاف الله، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها.

١٢٥- عن أبي زرعة، قال: خطب سليمان بن عبد الملك إلى هانئ ابن كلثوم ابنته على ابنه أيوب، وهو ولي عهد، فأبى أن يزوجه، ثم انصرف إلى أهله، فدعى ابن عم له فزوجه. قال: فقال سليمان: أما لو أراد الدنيا لزوجنا.

١٢٦- عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أبو بكر[١] دعاها لرجل فهويت غيره؟ قال: يلحق بهواها.

١٢٧- عن أبي نجيح، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مسكين مسكين مسكين! رجل ليست له امرأة»** قالوا: يا رسول الله! وإن كان كثير المال؟ قال: **«وإن كان كثير المال، مسكينة مسكينة مسكينة! امرأة ليس لها زوج»**. قالوا: يا رسول الله! وإن كانت غنية مكثرة؟ قال: **«وإن كانت غنية مكثرة»**[٢].

١٢٨- عن طلحة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الناكح في قومه كالمعشب في داره»**[٣].

---

(١) أي والد فتاة بكر.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه ١٦٣/١ والطبراني في الأوسط ٣٤٨/٦ والديلمي ١٦٥/٤ والبيهقي في الشعب ٣٨٢/٤ وقال: أبو نجيح اسمه يسار وهو والد عبد الله بن أبي نجيح وهو من التابعين والحديث مرسل. قال الهيثمي: رجاله ثقات إلا أن أبا نجيح لا صحبة له.

(٣) أخرجه الطبراني ١١٤/١ وأبو نعيم في المعرفة ١٠٤/١ والديلمي ٣١٣/٤ وصححه ⇐

١٢٩- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «تخيروا لنطفكم، فانكحوا الأكفاء، وتزوجوا إليهم»[١].

١٣٠- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لينظر أحدكم أين يضع نطفته، تزوجوا الأكفاء، وزوجوا الأكفاء»[٢].

١٣١- عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا علي! ثلاث لا تؤخرهن: الصلاة إذا أتتك، والجنازة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت كفؤا»[٣].

الضياء في المختارة ٤١/٣ وقال الهيثمي: فيه أيوب بن سليمان لم أجد من ذكره هو وأبوه، وبقية رجاله ثقات. وقال السيوطي: فيه سليمان الطلحي له مناكير.

(١) أخرجه ابن عساكر ١١٨/١٥ قال الألباني: إسناده حسن رجاله كلهم ثقات من رجال التهذيب. وللحديث متابعات وطرق، فروي عن عائشة من طرق أخرجها ابن ماجة ٦٣٣/١ والدارقطني ٢٩٩/٣ والحاكم ١٧٦/٢ والخطيب في التاريخ ٢٦٤/١ وابن عدي في الكامل ٢٨٥/٣ قال الخطيب: وكل طرقه واهية. وقال الحافظ: ومداره على أناس ضعفاء رووه عن هشام، أمثلهم: صالح بن موسى الطلحي والحارث بن عمران الجعفري وهو حسن. وقال: وأخرجه أبو نعيم من حديث عمر أيضا، وفي إسناده مقال ويقوي أحد الإسنادين الآخر. قال الألباني: فالحديث بمجموع هذه المتابعات والطرق وحديث عمر صحيح بلا ريب.

(٢) إسناده ضعيف؛ لضعف عكرمة بن عمار، أخرجه الخطيب في التاريخ ٢٦٤/١ والبيهقي ١٣٣/٧.

(٣) أخرجه أحمد ١٠٥/١ والبخاري في التاريخ ١٧٧/١ والترمذي ٣٢٠/١ وابن ماجة ٤٧٦/١ والحاكم ١٧٦/٢ وصححه هو والذهبي والضياء في المختارة ٣١٤/٢ والشيخ شاكر وحسنه العراقي والسيوطي وضعفه الترمذي والحافظ والألباني لجهالة سعيد بن

١٣٢- عن الأحنف بن قيس، قال: أفعى تحكك[١] في ناحية بيتي أحب إلي من أيم قد رددت عنها كفوا.

١٣٣- عن عبد العزيز بن قريب، قال: قال رجل للأحنف بن قيس: يا أبا بحرا ما رأيت أحدا أشد أناة[٢] منك. قال: اعرف مني عجلة في ثلاث: الصلاة إذا حضرت حتى أؤديها، والجنازة إذا حضرت حتى أواريها، والأيم إذا خطبت حتى أزوجها.

١٣٤- عن محمد بن عبد الله القرشي عن أبي المقدام، قال: كانت قريش تستحسن من الخاطب الإطالة، ومن المخطوب إليه التقصير، فشهدت محمد بن الوليد بن عتبة بن أبي سفيان خطب إلى عمر بن عبد العزيز أخته أم عمر بنت عبد العزيز، فتكلم محمد بن الوليد بكلام حاز الحفظ. فقال عمر: الحمد لله ذي الكبرياء، وصلى الله على محمد خاتم الأنبياء أما بعد، فإن الرغبة منك دعت إلينا، والرغبة فيك أجابت منا، وقد أحسن بك ظنا من أودعك كريمته، واختارك ولم يختر عليك. قال محمد بن عبد الله: وأخبرت أنه لما تزوجها من محمد؛ قال لامرأته

عبد الله الجهني. قال الطيبي: وجمع تعجيل الصلاة والجنازة والأيم -وهي التي لا زوج لها، بكرا كانت أو ثيبا، مطلقة أو متوفى عنها- في قرن واحد لما يشملها من معنى اللزوم فيها وثقل محلها على من لزم عليه مراعاتها والقيام بحقها.

(١) التحكك: التحرش والتعرض، وإنه ليتحكك بك: أي يتعرض لشرك.

(٢) من التأني وهو الانتظار وعدم العجلة.

فاطمة: علمي هذه الصبية ما كنت تعلمين أني أعجب به منك. قالت: أو ما تغار؟ قال: إنما الغيرة في الحرام، ليس في الحلال غيرة، بعد قول رسول الله ﷺ لعلي وفاطمة: «لا تعجلا حتى أدخل عليكما»[1].

١٣٥- عن بشر أبي نصر؛ أن أسماء بن خارجة زوج ابنته، فلما أراد أن يهديها إلى زوجها أتاها، فقال: يا بنية! كان النساء أحق بأدبك مني، ولا بد لي من تأديبك، يا بنية! كوني لزوجك أمة يكن لك عبدا، لا تدنين منه فتمليه، ولا تباعدي عنه فتثقلي عليه، ويثقل عليك، وكوني كما قلت لأمك:

خذ العفو مني تستديمي مودتي ... ولا تنطقي في سورتي حين أغضب

فإني رأيت الحب في الصدر والأذى ... إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب

١٣٦- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن المرأة لا تستغني إلا بزوج»[2].

١٣٧- عن أبي عمر يحيى بن عامر التيمي؛ أن رجلا من الحي خرج

(١) إسناده مرسل ضعيف؛ فيه أبو المقدام متروك الحديث أخرجه ابن عساكر في التاريخ ٥٦/٢٠١.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء ٥/١٢ وفي إسناده عمر بن موسى قال فيه ابن عدي بعد ما ساق أحاديثه: ولعمر بن موسى غير ما ذكرت من الحديث كثير، وكل ما أمليت لا يتابعه الثقات عليه، وما لم أذكره كذلك، وهو بين الأمر في الضعفاء، وهو في عداد من يضع الحديث متنا وإسنادا.

حاجا، فإذا هو بامرأة في بعض الليل، ناشرة شعرها في بعض المياه. قال: فأعرضت عنها، فقالت لي: هلم إلي، لم تعرض عني؟ قال: قلت: إني أخاف الله رب العالمين، قال: فتخليت، ثم قالت: هبت مهابا، إن أولى من شركك في الهيبة لمن أراد أن يشركك في المعصية. قال: ثم ولت، فتبعتها، فدخلت بعض خيام الأعراب، فلما أصبحت أتيت رحال القوم، فوصفتها، فقلت: فتاة كذا وكذا من حسنها، ومن منطقها. فقال شيخ منهم: ابنتي والله. قلت: هل أنت مزوجني؟ قال: على الأكفاء. قلت: رجل من بني تيم الله، كفؤ كريم. ثم قال: فما رمت[1] حتى تزوجتها، ودخلت بها، ثم قلت: جهزوها إلى قدومي من الحج، فلما قدمت حملتها إلى الكوفة، فها هي ذه عندي، لي منها بنون وبنات. قال: قلت لها: ويحك! ما كان تعرضك لي حينئذ؟ قالت: يا هذا! لا تكذبن، ليس للنساء خير من الأكفاء، ولا تعجبن بامرأة تقول: هويت، فوالله لو عجل لها بعض السودان ما تريده من هواها؛ لكان هو الهوى عندها دون هواها.

١٣٨- عن هند بنت المهلب، قالت: ما رأيت لصالح النساء وشرارهن خيرا من إلحاقهن بأسكانهن، وذلك أن المرأة إذا ابتعلت[2] هدت وسكنت، وإذا سكنت قهرت، وإذا قهرت أقبلت على ما يصلحها.

(١) أي فما برحت.

(٢) أي تزوجت، والبعل: الزوج.

١٣٩- عن هند بنت المهلب، قالت: ما رأيت للأشرة[1] خيرا من السكن، ولرب مسكون إليه غير طائل، والسكن على كل حال أجمع.

١٤٠- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«فضلت النساء على الرجال بتسعة وتسعين جزءا من الشهوة، ولكن الله ﷻ ألقى عليهن الحياء»**[2].

١٤١- عن علي ﷺ قال: إن النساء يجدن سبعة أضعاف ما يجد الرجل، فلذلك يكتب لمن صبر منهن سبعة أضعاف ما للرجال.

١٤٢- عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ؛ أنه قال: في كتاب الله ﷻ المنزل: فصل ما بين لذة الرجل ولذة المرأة كأثر المخيط في الطين، وأثر [الكرزز]، إلا أن الله ﷻ سترهن بالحياء.

---

(١) الأشر: المرح. والأشر: البطر.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب ١٤٥/٦ والديلمي في الفردوس ١٢٥/٣ والحكيم في النوادر ٣٦/٤ وفي إسناده أبو داود مولى أبي مكمل قال الذهبي في الميزان ٣٦٣/٧: قال البخاري: منكر الحديث، ثم ساق له هذا الحديث. وروي عن عبد الله بن عمرو من طريقين وبلفظين، الأول: **أعطيت قوة أربعين في البطش والنكاح، وما من مؤمن إلا أعطي قوة عشرة، وجعلت الشهوة على عشرة أجزاء، وجعلت تسعة أعشار منها في النساء، وواحدة في الرجال، ولولا ما ألقي عليهن من الحياء مع شهواتهن؛ لكان لكل رجل تسع نسوة مغتلمات**. رواه الطبراني في الأوسط ١٧٨/١ والحكيم في النوادر ٤٦/٤ قال الهيثمي: فيه المغيرة بن قيس وهو ضعيف. والثاني: **فصل ما بين لذة المرأة ولذة الرجل كأثر المخيط في الطين إلا أن الله يسترهن بالحياء**. رواه الطبراني في الأوسط ٢٣٧/٧ والحكيم ٤٦/٤ قال الهيثمي: فيه أحمد بن علي بن شوذب ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

١٤٣- عن ابن عياش، قال: للمرأة ستران: الزوج والقبر. قيل: أيهما أفضل؟ قال: القبر.

١٤٤- عن علي بن عبد الله؛ أنه كان يقول: نعم الأختان[1] القبور.

---

(١) جمع ختن وأصله من القطع، والمقصود بقوله، أن الموت يقطع دابر الشر في المرأة والرجل اللذين لم تنفع فيهما المواعظ والعبر.

باب في العطف على البنين والمحبة لهم

١٤٥- عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: ما من أهل ولا مال ولا ولد إلا وأنا أحب أن أقول عليه: إنا لله وإنا إليه راجعون إلا عبد الله بن عمر، فإني أحب أن يبقى في الناس بعدي.

١٤٦- عن نافع، قال: كان ابن عمر ﷺ إذا لقي ابنه سالما قبله، ويقول: شيخ يقبل شيخا.

١٤٧- عن خالد بن أبي بكر، قال: كان سالم بن عبد الله من أحب ولد عبد الله بن عمر ﷺ إليه، فعوتب فيه، فقال:

يلومونني في سالم وألومهم وجلدة بين العين والأنف سالم

١٤٨- عن مسلم أبي عبد الله الحنفي، قال: بر ولدك؛ فإنه أجدر أن يبرك، وإنه من ساء؛ عقه ولده.

١٤٩- عن الشعبي، قال: قال رسول الله ﷺ: **«رحم الله والدا أعان ولده على بره»**[1].

---

(١) إسناده مرسل ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن إسحاق أخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢١٩ وهناد ٢/٤٨٦ وأبو عمرو النوقاني في معاشرة الأهلين (المقاصد ٥١٦) وروي بلاغا عن عطاء ابن أبي رباح أخرجه ابن وهب في الجامع (ص ٢١) وإسناده ضعيف لإرساله وانقطاعه وروي موصولا من حديث علي أخرجه السلمي في آداب الصحبة وأبو الشيخ في الثواب (تخريج أحاديث الإحياء ٣/١٢٤٥) والديلمي في الفردوس (المداوي ٤/١٢٦) وإسناده ضعيف قاله العراقي والسخاوي والسيوطي.

١٥٠- عن عمران بن عبد الله الخزاعي، قال: قال رجل: يا رسول الله من أبر؟ قال رسول الله ﷺ: **«بر والديك»** قال: ليس لي والدان. قال: **«بر ولدك»**[1].

١٥١- عن أبي وائلة؛ أن معاوية ﷺ دخلته موجدة[2] على ابنه يزيد، فأرق لذلك ليلته، فلما أصبح بعث إلى الأحنف بن قيس، فأتاه، فلما دخل عليه، قال له: يا أبا بحر! كيف رضاك على ولدك؟ وما تقول في الولد؟ قال: فقلت في نفسي: ما سألني أمير المؤمنين عن هذه إلا لموجدة دخلته على يزيد، فحضرني كلام لو كنت زوقت[3] فيه سنة لكنت قد أجدت. فقلت: يا أمير المؤمنين! هم ثمار قلوبنا، وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة، وسماء ظليلة، وبهم نصول إلى كل جليلة، فإن غضبوا يا أمير المؤمنين فأرضهم، وإن طلبوك فأعطهم؛ يمحضوك ودهم، ويلطفون جهدهم، ولا تكن عليهم ثقلا، لا تعطيهم إلا نزرا؛ فيملوا حياتك، ويكرهوا قربك. قال: لله درك يا أحنف! والله لقد بعثت إليك وإني من أشد الناس موجدة على يزيد، فلقد سللت سخيمة قلبي،[4] يا غلام!

---

(١) إسناده معضل، أخرجه المصنف في رسالة المكارم (٢٥٢) وروي موصولا عن عثمان أخرجه أبو عمرو النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين (تخريج أحاديث الإحياء ٣/١٢٤٥) وحميد بن زنجويه في ترغيبه (الكنز ١٦/٥٨٤).

(٢) أي غضب.

(٣) أي حسنت فيه.

(٤) أي لقد نزعت الحقد والموجدة من قلبي.

اذهب إلى يزيد، فقل: إن أمير المؤمنين يقرئك السلام، وقد أمر لك بمائتي ألف، ومائتي ثوب، فابعث من يقبض ذلك، فأتاه الرسول فأخبره. فقال: من عند أمير المؤمنين؟ قال: الأحنف. فبعث رسولا يأتيه بالمال، ورسولا يأتيه بالأحنف إذا خرج من عند أمير المؤمنين، فأتاه الأحنف وأتاه المال، فقال: يا أبا بحر! كيف كان رضا أمير المؤمنين؟ فأعاد عليه الكلام الذي كلم به معاوية ﵁، فقال: لا جرم[1] لأقاسمنك الجائزة، فأمر له بمائة ألف، ومائة ثوب.

١٥٢- عن معاوية ﵁ قال: لولا هواي في يزيد لأبصرت أمري.

١٥٣- عن عبد الرحمن المخزومي عن ابن ركانة -وكان آية أهل زمانه- قال: أراد يزيد بن معاوية أن يلقاني في الشدة والصراع فذكروا ذلك لمعاوية، فقال معاوية ﵁: ما أحدني أعرف وجها، وسأنظر، فرأى أن يوفد ليزيد وفدا فأنشأه، وجعل فيه يزيد بن ركانة. قال: فلما قدمت مع الناس طرح لي ذلك، وأمرت بالتخلف مع خاصته، ثم أجرى معاوية ﵁ المسألة والكلام، والمساءلة عن أهلنا، ثم ذكر الشدة فذكرت منها، فأكرمني، وكنت أدخل خاليا حتى تكلم يزيد، فقال إني لا أعيد في ذلك حظا، ثم جرى الكلام بما لا يستنكر فيه الصراع، فدعاني إلى ذلك فأبيت إجلالا لأمير المؤمنين، فقال: لا عليك، واعتصبت بإزاري، وأتى يزيد

(١) أي لا بد.

بملحفة لينة معصفرة، فشدها في حقوه[1] حتى ما يقدر يفرق بينها وبين بطنه، ثم لا قتني شيئا، ثم احتملته فذهبت أضعه في الأرض، فقال معاوية ﵁: في حجري، في حجري، فوضعته في حجره، فأقمت عنده ووصلني سرا، وأجازني مع أصحابه.

١٥٤- عن جابر بن عمارة؛ أن أمية بن أبي الصلت عتب على ابن له، فقال له:

غذوتك مولودا وعلتك يافعا ... تعل بما أحني عليك وتنهل
إذا ليلة أتتك بالشكو لم أبت ... لشكوك إلا ساهرا أتململ
تخاف الردى نفسي عليك وإنها ... لتعلم أن الموت وقت مؤجل
فلما بلغت السن والغاية التي ... إليها مدى ما كنت فيك أؤمل
جعلت جزائي غلظة وفضاضة ... كأنك أنت المنعم المتطول
فليتك إذ لم ترع حق أبوة ... كما يفعل الجار المجاور تفعل

١٥٥- عن محمد بن مسعدة البصري، قال: كان لجعفر بن محمد ابن يحبه حبا شديدا، فقيل: ما بلغ من حبك له؟ قال: ما أحب أن لي ابنا آخر، فينشر له في حبي.

١٥٦- عن عمرو بن بكير عن شيخ من قريش، قال: قال الحجاج

(١) الحقوة: هي معقد الإزار.

لرجل من الأنصار -مات ابن له فوجد عليه-: أخبرني كيف كان حبك لابنك؟ قال: ما مللت قط من النظر إليه، ولا غاب عني إلا اشتقت إليه ولها. قال الحجاج: هكذا كان وجدي بابني محمد.

١٥٧- عن هشام بن محمد عن رجل من قريش، قال: كان لشريح القاضي ابن يدع الكتاب ويذهب يلعب مع الصبيان والكلاب يهارش[1] بها، فدعا شريح بدواة وصحيفة، فكتب إلى مؤدبه:

ترك الصلاة لأكلب يسعى بها ... طلب الهراش مع الغواة الرجس

فإذا أتاك فعظه بملامة ... وعظه موعظة الأديب الأكيس

وإذا هممت بضربه فبدرة ... وإذا ضربت بها ثلاثا فاحبس

واعلم بأنك ما أتيت فنفسه ... مع ما يجرعني أعز الأنفس

١٥٨- عن أبي الحسن الشيباني عن شيخ من أهل الكوفة، قال: رأيت ابنا لمسعر بن كدام حدثا وثب على مسعر، فعض يده حتى تلوى الشيخ من عضته، ثم رأيته من غد متنكبا فرسا له مع شباب أهل الكوفة، فمر بمسعر، فقال مسعر: لقد صنع بي بالأمس ما رأيتم، وما نفس أعز علي منه.

(١) الهراش بالكلاب: تحريش بعضها على بعض.

١٥٩- عن الأشجعي، قال: كنا مع سفيان الثوري فمر ابنه سعيد، فقال: ترون هذا؟ ما جفوته قط، وربما دعاني وأنا في صلاة غير مكتوبة، فأقطعها له.

١٦٠- عن الأشجعي، قال: رأيت سفيان يحجم ابنه، والصبي يبكي، وسفيان يبكي لبكائه.

١٦١- عن أبي الأحوص، قال: قيل لسفيان: ما بلغ من وجدك على ابنك؟ قال: بلت يوم مات دما.

١٦٢- عن يحيى بن يمان، قال: خرجت إلى مكة، فقال لي سعيد بن سفيان: أقرئ أبي السلام، وقل له تقدم. فلقيني سفيان بمكة، فقال: ما فعل سعيد؟ قلت: صالح، وهو يقول لك أقدم. فتجهز للخروج، وقال: إنما سموا الأبرار؛ لأنهم أبروا الآباء والأبناء.

١٦٣- عن ابن يمان، قال: سمعت سفيان يقول: ما في الأرض أحب إلي من سعيد، وما في الأرض أحد يموت أحب إلي منه. فمات، فرأيته يبكي، فقلت: تبكي وقد كنت تمنى موته؟ قال: أذكر قوله: أوجعني.

١٦٤- عن عبد الله بن بكر السهمي، قال: كان قوم عند إياس بن معاوية، فذكروا الآباء والأبناء أيهم أبر إذا بروا جميعا، فأجمعوا أن الآباء أبر إذا كان برا، فقال إياس: أنا أخالفكم، أبرهما -إذا كانا برين- الابن، لأن البر من الوالد طباع، وأنه من الولد تكلف لما افترض الله ﷻ عليه.

١٦٥- عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تدعوا على أولادكم؛ أن توافق من الله إجابة»**[1].

١٦٦- عن سليمان بن أبي شيخ، قال: قال رجل من الأزد -غاب ابن له-.

ألا ليت شعري أين أمسى محمد ... أو أين خلا عنه الدجى ساطع الفجر

وهل أنا رائيه من الدهر ليلة ... فألصق ريحان الفؤاد إلى صدري

إذا قيل هذا من بلادك قادم ... نثرت إليه النفس من قصب الصدر

فظلت كأن الرحم بيني وبينه ... وما بيننا من وشج رحم ولا صهر

ولكن حيت النفس بذكره وتحيا ... كما حيي الجعجاع بالوابل الهمر

فلا يجعل الله الوداع الذي أدنى ... بذي الأثل أقصى عهدنا من أبي بكر

١٦٧- أنشد محمد بن عمر المري -لرجل قاله في ابنيه، وخرج حاجا-:

أطبقت للنوم جفنا ليس ينطبق ... وبت والدمع في خديك يستبق

---

(١) أخرجه أبو يعلى (المطالب ٣/٢٣٧) وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٢٩٦ والديلمي في الفردوس ٥/٥١ وابن عدي في الكامل ٤/١٧٧ وقال: فيه عبد الله بن جعفر مع ضعفه يكتب حديثه. وقال الحافظ: ليس به بأس. وله شاهد من حديث جابر رواه مسلم ٤/٢٣٥٤ بلفظ: **لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء؛ فيستجيب لكم.**

لم يسترح من له عين مؤرقة ... وكيف يعرف طعم الراحة الأرق

محمد وأخوه فتنتا كبدي ... إذا ذكرتهما والعيس تنطلق

طفلان حل من قلبي فراقهما ... ما كنت أخشى عليه قبل نفترق

قلب رقيق تلظت في جوانبه ... نار الصبابة حتى كاد يحترق

وددت لو تم لي حج بقربهما ... ما كل ما يشتهيه المرء يتفق

لا يعجب الناس من وجدي ومن قلقي ... إن المشوق إلى أحبابه قلق

١٦٨- أنشد أبو البداح لأخته الشموس:

لنا عبرات للغريب عن أهله ... لأنك في أقصى البلاد غريب

لكل بني أم حبيب يسرهم ... وأنت لنا حتى الممات حبيب

نعجل على أم عليك حفية ... ولا تثو في أرض وأنت غريب

فإن الذي يأتيك بالرزق نائيا ... يجيء به والحي منك قريب

فيا ليت شعري حين ذا فيك كله ... متى غير مفقود نراك تؤوب

عليك لنا قلب تحن بناته ... له كل يوم خفقة ووجيب

١٦٩- عن الحسن بن إسماعيل بن مجالد، قال: خرج فتى يطلب الدنيا، فتعذرت عليه، فكتب إلى أمه:

سأكسب مالا أو أواري في ضريحة ... من الأرض لا يبكي عليك سلوب

ولا واله حرا على سليبة ... ولا أحد ممن أحب قريب

سوى أن يرى قبري غريب فربما ... بكى أن يرى قبر الغريب غريب

فواق الكتاب وقد ماتت أمه، فأجابته خالته، فقالت:

تذكرت أحوالا وأذريت عبرة ... وهيجت أحزانا وذاك عجيب

فإن تك مشتاقا إلينا فإننا ... إليك ظماء والحبيب كئيب

فمن على أم عليك شفيقة ... بوجهك لا تتوي وأنت غريب

فإن الذي يأتيك بالرزق نائيا ... يجيء به والحي منك قريب

١٧٠- عن سعيد بن العاص ﵁ قال: إذا علمت ولدي القرآن، وحججته، وزوجته، فقد قضيت حقه، وبقي حقي عليه.

١٧١- عن سفيان، قال: كان يقال: حق الولد على والده أن يحسن اسمه، وأن يزوجه إذا بلغ، وأن يحججه، وأن يحسن أدبه.

١٧٢- عن قتادة، قال: كان يقال: إذا بلغ الغلام فلم يزوجه أبوه فأصاب فاحشة؛ أثم الأب.

١٧٣- عن ابن عباس ﵁ قال: من رزقه الله ولدا فليحسن اسمه وتأديبه، فإذا بلغ فليزوجه.

١٧٤- عن عبد الله بن أبي حسين المكي، قال: كانوا إذا أدرك لهم ابن عرضوا عليه النكاح، فإن قبله وإلا أعطوه ما ينكح به، وقالوا: أنت أعلم بأربك[1].

(١) أي حاجتك.

١٧٥- عن ابن عمر ﵁ قال: سماهم الله تبارك وتعالى أبرارا؛ لأنهم بروا الآباء والأبناء، كما أن لوالديك عليك حقا، كذلك لولدك عليك حقا.

١٧٦- أنشد أبو السمح الطائي لرجل من العتيك:

والله لولا صبية صغار ... كأنما وجوههم أقمار

تحار في حسنهم الأبصار ... بهم إذا ما فوخر الفخار

يجمعهم من العتيك دار ... أخاف أن يمسهم إقتار

ورحم تقطعهم.... ... وقد يصون الشر واليسار

وبالجناح ينهض الأطيار ... لما رآني ملك جبار

ببابه ما طلع النهار

باب الرأفة على الولدان والرأفة بينهم

١٧٧- عن أنس بن مالك ﷺ قال: ما رأيت أحدا كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ كان إبراهيم مسترضعا له في عوالي المدينة، وكان ظئره قينا، فكان يأتيه، وإن البيت ليدخن، فيأخذه فيقبله[1].

١٧٨- عن أبي هريرة ﷺ قال: أبصر الأقرع بن حابس النبي ﷺ وهو يقبل حسينا، فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم. فقال النبي ﷺ: «**إنه من لا يرحم لا يرحم**»[2].

١٧٩- عن بريدة ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يخطبنا، فجاء الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران، يمشيان ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر، فحملهما، فوضعهما بين يديه، وقال: «**صدق الله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران، فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما**»[3].

١٨٠- عن يحيى بن أبي كثير؛ أن رسول الله ﷺ سمع بكاء الحسن أو

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١٨٠٨/٤. الظئر: العاطفة على غير ولدها المرضعة له. والقين: الحداد.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٢٣٥/٥ ومسلم ١٨٠٨/٤.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٨/٨ وأحمد ٣٥٤/٥ والترمذي ٦٥٨/٥ وحسنه والنسائي ١٠٨/٣ وصححه ابن خزيمة ٣٥٥/٢ وابن حبان ٤٠٣/١٣ والحاكم ١٨٩/٤.

الحسين، فقام إليه فزعا، ثم قال: «**إن الولد لفتنة، لقد قمت وما أعقل**»[1].

١٨١- عن علي ﷺ قال: أقبل الحسين ورسول الله ﷺ يخطب فلما أن بلغ قريبا من المنبر عثر، فاحتمله الناس، فنزل رسول الله ﷺ وقال: «**ما دريت كيف نزلت**»[2].

١٨٢- عن عمر بن عبد العزيز، قال: زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ خرج محتضنا أحد ابني ابنته، فقال: «**إنكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون، وإنكم لمن ريحان الله ﷻ**»[3].

١٨٣- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يؤتى بالصبيان، فيدعو لهم ويحنكهم[4].

---

(١) إسناده مرسل، أخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٩/٦ وابن المنذر (الدر ٣٤٦/٦) وروي موصولا عن ابن عمر أخرجه البخاري في التاريخ ٤٠١/٣ والطبراني ٤٤/٣ قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه حسن ولم ينسبه عن عبد الله بن علي الجارودي ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات. وعن زيد بن أرقم أخرجه ابن عساكر ٣١٥/١٣.

(٢) إسناده ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

(٣) أخرجه أحمد ٤٠٩/٦ والترمذي ٣١٧/٤ والطبراني ٢٣٩/٢٤ قال الترمذي: لا نعرف لعمر سماعا من خولة. قال الهيثمي: رجاله ثقات إلا أن عمر بن عبد العزيز لا أعلم له سماعا من خولة.

(٤) حديث صحيح، أخرجه أبو داود ٣٢٨/٤ وعند البخاري ٢٣٣٨/٥: يدعو لهم فقط، وعند مسلم ٢٣٧/١: ويبرك عليهم، بدل: فيدعو لهم.

١٨٤- عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«من لم يوقر كبيرنا، ويرحم صغيرنا؛ فليس منا»**[١].

١٨٥- عن عبادة بن الصامت ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا؛ فليس منا»**[٢].

١٨٦- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس منا؛ من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا»**[٣].

١٨٧- عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا؛ فليس منا»**[٤].

١٨٨- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس منا؛ من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا»**[٥].

---

(١) أخرجه الخرائطي في المكارم (٣٥٣) وابن الأعرابي في المعجم ٤٦٠/٢ والبيهقي في الشعب ٤٥٩/٧ وفي إسناده زائدة بن أبي رقاد منكر الحديث، وقد روي عن أنس من طرق ضعيفة أخرجها الترمذي ٣٢١/٤ وأبو يعلى ١٩١/٦ والطبراني في الأوسط ١٠٧/٥.

(٢) أخرجه أحمد ٣٢٣/٥ والبخاري في التاريخ ٣١٢/٧ والحاكم ٢١١/١ والبيهقي في المدخل ٣٨٣/١ والضياء في المختارة ٣٦٢/٨ ووثق رجاله الحاكم وحسنه المنذري والهيثمي والألباني.

(٣) أخرجه هناد ٦١٤/٢ والبخاري في الأدب (٣٥٣) والبيهقي في الشعب ٤٥٨/٧ وصححه الحاكم ١٩٨/٤ والذهبي والألباني.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب (٣٥٦) والطبراني في الكبير ١٦٧/٨ قال الألباني: حسن صحيح.

(٥) أخرجه أحمد ٢٠٧/٢ والبخاري في الأدب (٣٥٥) والترمذي ٣٢٢/٤ وقال: حديث حسن صحيح.

١٨٩- عن أنس ﷺ؛ أن النبي ﷺ سمع صوت صبي وهو في الصلاة، فظننا أنه خفف الصلاة؛ رحمة للصبي؛ من أجل أن أمه كانت في الصلاة[١].

١٩٠- عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يسمع الصبي مع أمه -وهو في الصلاة- فيقرأ بالسورة الخفيفة أو القصيرة[٢].

١٩١- عن أبي هريرة ﷺ؛ أن النبي ﷺ كان يصلي فيسمع صوت صبي؛ فيخفف الصلاة[٣].

١٩٢- عن الضحاك بن عبد الله؛ أن موسى ﷺ قال: إلهي! أي العمل أحب إليك بعد الإيمان بك والتوكل عليك؟ قال: يا موسى! إن أحب الأعمال إلي بعد الإيمان بي والتوكل، اللطف بالصبيان؛ فإنهم على نطرتي، وإذا قبضتهم قبضتهم إلى جنتي.

١٩٣- عن محمد بن عجلان عن أبيه، قال: رأى أبو هريرة ﷺ رجلا حاملا ابنا له، فقال: أما إنه إن عاش أفتنك، وإن مات أحزنك.

١٩٤- عن يزيد بن حاتم، قال: رأى الزهري ابنا له يمشي بين يديه، فقال: أكبادنا تمشي على الأرض.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥٧/٢ وأحمد ٢٠٥/٣ وأبو يعلى ٣٨٣/٦ وصححه الترمذي ٢١٤/٢.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٥٠/١ ومسلم ٣٤٢/١.

(٣) أخرجه أحمد ٤٣٢/٢ وإسناده جيد.

١٩٥- أنشد سليمان بن أبي شيخ الأعرابي:

لقد زاد الحياة إلي حبا ... بنياي اللذان تكنفاني

إذا ما استطعما إلا بكاء ... وإن يستسقيا لا يسقياني

١٩٦- عن عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم عن أبيه، قال: خرجنا ونحن نفر من قريش إلى الوليد بن عبد الملك وفود إليه، فلما كنا بناحية من أرض السماوة[1] نزلنا على ماء، فإذا امرأة جميلة قد أقبلت حتى وقفت علينا، فقالت: يا هؤلاء! احضروا رجلا يموت، فاشهدوا على ما يقول، ومروه بالوصية ولقنوه. قال: فقمنا معها، فأتينا رجلا يجود بنفسه، وكلمناه، فإذا حوله بنون له وصبية صغار، لو غطيت عليهم مكتلا[2] لغطاهم، كأنهم ولدوا في يوم واحد، ستة أو سبعة، فلما سمع كلامنا فتح عينيه، ثم بكى، ثم قال:

يا ويح صبيتي الذين تركتهم ... من ضعفهم ما ينضجون كراعا

قد كان في لو أن دهرا ردني ... لبني حتى يبلغون متاعا

قال: فأبكانا جميعا، فلم نقم من عنده حتى مات، فدفناه، وقدمنا على الوليد، فذكرنا ذلك له، فبعث إلى عياله وولده، فقدم بهم عليه، ففرض لهم وأحسن إليهم.

(١) السماوة: أرض بين الكوفة والشام قفرى.
(٢) المكتل: هو الزنبيل يعمل من الخوص، يحمل فيه التمر وغيره.

١٩٧- عن محمد بن كعب القرظي، قال: كانوا عند النبي ﷺ فجاء رجل فسار رجلا، فقال النبي ﷺ: **«أخبرك أنه ولد لك غلام»** قال: نعم يا رسول الله! فقال ﷺ: **«أما إنه إذا عاش أفتنك، وإن مات أحزنك»**[1].

١٩٨- عن أبي هريرة ؓ؛ أن النبي ﷺ كان إذا أتى الثمر، أتي به يقول: **«اللهم بارك لنا في مدينتنا، وفي مدنا، وفي صاعنا، بركة مع بركة!»** ثم يعطيه أصغر من بحضرته من الولدان[2].

١٩٩- عن هشام بن عروة، قال: ولد لعمر ؓ غلام، فقيل له: ليهنك الفارس! قال: بل أغناني الله عنه. وتسمى الهناية: الخدمة.

٢٠٠- عن هشام بن محمد عن رجل من أهل البصرة، قال: ولد للحسن البصري غلام، فأتاه بعض جلسائه، فقال: يا أبا سعيد! بلغني أن الله وهب لك غلاما، فبارك الله ﷻ لك في هبته، وزادك في أحسن نعمة! فقال الحسن: الحمد لله على كل حسنة، ونسأل الله الزيادة في كل نعمة، ولا مرحبا بمن إن كنت مقلا أنصبني، وإن كنت غنيا أذهلني، لا أرضى بسعي له سعيا، ولا بكدي في الحياة كدا، حتى أشفق عليه من الفاقة بعد وفاتي، وأنا في حال لا تصل إلي من همه حزن، ولا من فرحه سرور.

٢٠١- عن الهيثم بن حماد، قال: قال رجل عند الحسن لآخر:

(١) إسناده مرسل، وفي إسناده من لم أقف له على ترجمة.
(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٢/١٠٠٠.

ليهنك الفارس! فقال الحسن: لعله لا يكون فارسا، لعله يكون بقالا، أو جمالا، ولكن قل: شكرت الواهب، وبورك لك في الموهوب، بلغ أشده، ورزقت بره!.

٢٠٢- عن حماد بن زيد، قال: كان أيوب إذا هنأ بمولود، قال: جعله الله مباركا عليك وعلى أمة محمد ﷺ!.

٢٠٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«أطفال المسلمين في جبل في الجنة، يكفلهم أبوهم إبراهيم وسارة، حتى يدفعونهم إلى آبائهم يوم القيامة»**[1].

٢٠٤- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن ولدان المسلمين: أين هم يوم القيامة؟ قال: **«في الجنة»**[2].

٢٠٥- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الأطفال هم خدم أهل الجنة»**[3].

---

(١) أخرجه الحاكم ٥٤١/١ وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢٦٣/٢ والبيهقي في البعث (٢١٠) قال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين. وأقره عليه الذهبي.

(٢) أخرجه ابن عدي ٢٠٧/٧ وابن عبد البر في التمهيد ١٢٢/١٨ وابن الجوزي في العلل ٩٢٤/٢ وقال: هذا حديث لا يصح، قال أحمد بن حنبل: يحيى بن المتوكل يروي عن بهية أحاديث منكرة وهو واهي الحديث. وقال يحيى: ليس بشيء. وقال علي والفلاس والنسائي: هو ضعيف. قال ابن حبان: ينفرد بأشياء ليس لها أصول. وقال السعدي: سألت عن بهية كي أعرفها فأعيانا.

(٣) أخرجه الطيالسي ٢٨١/١ وأبو يعلى ١٣٠/٧ وأبو نعيم ٣٠٨/٦ قال الهيثمي: فيه يزيد

٢٠٦- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أطفال المشركين هم خدم أهل الجنة»**[1].

٢٠٧- عن الحسن بن دينار عن الحسن البصري، قال: قيل له: أين أطفال المشركين؟ قال: في الجنة. فقيل له: عمن؟ قال: قلت: عن الله عز وجل، قال الله تبارك وتعالى: ﴿لا يصلاها إلا الأشقى ۝ الذي كذب وتولى ۝﴾ [الليل: ١٥-١٦] وهذا لم يكذب ولم يتول.

٢٠٨- عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يسمع بكاء الصبي مع أمه -وهو في الصلاة- فيقرأ بالسورة الخفيفة أو بالسورة القصيرة[2].

الرقاشي، وهو ضعيف وقال فيه ابن معين: رجل صدق ووثقه ابن عدي، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(١) أخرجه البزار (المختصر ١٦٢/٢) والطبراني في الأوسط ٢٢٠/٣ وفيه الحجاج بن نصير وعلي بن زيد ضعيفان. ورواه الطيالسي ٢٨٢/١ عن أنس وفيه يزيد الرقاشي، وله شاهد من حديث سمرة بن جندب قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ٢٤٤/٧ والأوسط والبزار وفيه عباد بن منصور، وثقه يحيى القطان وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. قال الألباني: وجملة القول أن الحديث صحيح عندي بمجموع هذه الطرق والشواهد.

(٢) حديث صحيح، تقدم تخريجه برقم: ١٩٠.

باب حمل الولدان وشمهم وتقبيلهم

٢٠٩- عن أبي هريرة ﷺ قال: بصر عيني وسمع أذني، رسول الله ﷺ أخذ بيد الحسن أو الحسين -وأكبر ظني أنه الحسين- فوضع قدميه على قدميه، ثم جعل يرقيه على ساقيه وفخذيه، وهو يقول: **«ترق عين بقة»**[1] فلما وضع رجليه على رسول الله ﷺ فتح فاه، فقبل جوفه، ثم قال: **«اللهم إني أحبه، فأحبه وأحب من يحبه!»**[2].

٢١٠- عن أبي ليالي ﷺ قال: كنا عند النبي ﷺ فجاء الحسن، فأقبل يتمرغ عليه، فرفع مقدم قميصه فقبل زبيبه[3].

٢١١- عن أبي ظبيان، قال: كان النبي ﷺ يفرج بين رجلي الحسين ويقبل زبيبته[4].

---

(١) ذكر عن امرأة أنها رقصت طفلها فقالت: حزقة حزقة، ترق عين بقة؛ قيل في معناه: بقة اسم حصن، أرادت: اصعد عين بقة أي اعلها، وقيل: إنها شبهت طفلها بالبقة لصغر جثته.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٠/٦ وأحمد في الفضائل ٧٨٧/٢ والحارث (الزوائد ٩١٠/٢) وابن السني (٤١٥) والرامهرمزي في الأمثال ١٢٩/١ والطبراني ٤٩/٣ وابن عساكر ١٩٤/١٣ قال الهيثمي: وفيه أبو مزرد ولم أجد من وثقه وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الطبراني (التلخيص ١٢٧/١) والبيهقي ١٣٧/١ وقال: ليس إسناده بالقوي.

(٤) إسناده مرسل، وجاء موصولا عن ابن عباس أخرجه الطبراني ٥١/٣ وابن عدي ٤٩/٦ والضياء في المختارة ٥٥٥/٩ قال الهيثمي: إسناده حسن، وقال الحافظ: فيه قابوس ضعفه النسائي.

٢١٢- عن عمير بن إسحاق، قال: رأيت أبا هريرة ﷺ قال للحسن ابن علي ﷺ: أرني المكان الذي قبله منك رسول الله ﷺ فكشف له عن سرته[1].

قال عبد الرحمن: قال شريك: لو كانت السرة من العورة لم يكشفها له.

٢١٣- عن أبي هريرة ﷺ؛ أن النبي ﷺ خرج وخرجت معه، حتى أتينا سوق بني قينقاع، ثم انصرف، فأتى بيت عائشة رضي الله عنها، ثم قال: **«أثم لكع»** -يعني حسينا- وظننت أن أمه حبسته تغسله أو تلبسه سخابا، فلم يلبث أن جاء يشتد، فعانق كل واحد منهما صاحبه، ثم قال: **«اللهم إني أحبه فأحبه، وأحب من يحبه!»**[2].

٢١٤- عن البهي -مولى آل الزبير- قال: دخل علينا عبد الله بن الزبير ﷺ ونحن نتذاكر شبه النبي ﷺ من أهله، فقال: أنا أخبركم بأشبه الناس برسول الله ﷺ؛ الحسن بن علي، لقد رأيته يأتي النبي ﷺ وهو ساجد، ويركب ظهره فما ينزله حتى يكون هو الذي ينزل، أو يأتيه وهو راكع، فيفرج له بين رجليه حتى يخرج من الجانب الآخر[3].

---

(١) أخرجه أحمد ٢٥٥/٢ والطبراني ٣١/٣ والبيهقي ٢٣٢/٢ وصححه ابن حبان ٤٢٠/١٥ والحاكم ١٨٤/٣ وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير عمير بن إسحاق وهو ثقة.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٧٤٧/٢ ومسلم ١٨٨٢/٤.

(٣) أخرجه ابن سعد (الإصابة ٧٠/٢) والبزار ١٤٤/٦ والطبراني (المجمع ١٧٥/٩) قال الهيثمي: فيه علي بن عابس وهو ضعيف.

٢١٥- عن أبي سعيد ﷺ قال: جاء صبي -قد سماه- إلى رسول الله ﷺ وهو ساجد، فركب على ظهره، فأمسكه بيده، ثم قام وهو على ظهره، ثم ركع، ثم أرسله فذهب[(١)].

٢١٦- عن عبد الله ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا صلى وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا أراد أن يجلس، قال بيده هكذا على ظهره، حتى لا يقعان[(٢)].

٢١٧- عن ابن مسعود ﷺ قال: كان النبي ﷺ والحسن والحسين يشبان على ظهره، فيأخذهما الناس، فقال: **«دعوهما، بأبي هما وأمي، من أحبني فليحب هذين»**[(٣)].

٢١٨- عن أنس بن مالك ﷺ؛ أن الحسن أو الحسين ﷺ كان يجيء، ونبي الله ﷺ ساجد، فيركب على ظهره فيطيل السجود، فقيل له: يا نبي

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (الإتحاف ٢/٢٤٨) والبزار (المختصر ٢/٣٣٥) قال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد. قال البوصيري: إسناده ضعيف؛ لضعف عطية العوفي. وقال الهيثمي: في إسناده اختلاف. وقال الحافظ: وهو إسناد ضعيف. وقد سمي الصبي في رواية أبي بكر: بالحسين، وفي رواية البزار: بالحسن.

(٢) إسناده ضعيف، فيه الحكم بن ظهير وهو متروك.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٩٥ والنسائي في الكبرى ٥/٥٠ والبزار ٥/٢٢٦ وأبو يعلى ٨/٤٣٤ والطبراني ٣/٤٧ والبيهقي ٢/٢٦٣ وصححه ابن خزيمة ٢/٤٨ وابن حبان ١٥/٤٢٦ قال الهيثمي: رجال أبي يعلى ثقات وفي بعضهم اختلاف.

الله! لقد أطلت السجود؟ فقال: **«إن ابني ارتحلني، فكرهت أن أعجله»**[(١)].

٢١٩- عن عبد الله بن شداد، قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس إذ أتاه الحسن أو الحسين ﷺ -قال مهدي بن ميمون: أكبر الظن أنه الحسين ﷺ- فركب على عنقه وهو ساجد، فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر، فلما قضى صلاته، قالوا: يا رسول الله! لقد أطلت السجود حتى ظننا أنه قد حدث أمر؟ قال: **«إن ابني هذا ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته»**[(٢)].

٢٢٠- عن أبي هريرة ﷺ؛ أنه صلى مع النبي ﷺ العشاء، فأخذ الحسن والحسين رضي الله عنهما يركبان على ظهره، فلما جلس وضع واحدا على فخذه، والآخر على فخذه الأخرى. قال: فقمت إليه، فقلت: ألا أبلغهما أهلهما؟ فبرقت برقة، فلم يزالا في ضوئها حتى دخلا[(٣)].

٢٢١- عن يعلى العامري ﷺ؛ أن النبي ﷺ فغر فاه الحسين ﷺ

---

(١) أخرجه أبو يعلى ٦/١٥٠ قال الهيثمي: فيه محمد بن ذكوان وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) إسناده مرسل، وجاء موصولا عن شداد بن الهاد أخرجه ابن أبي شيبة ٦/٣٨٠ وأحمد ٣/٤٩٣ والنسائي ٢/٢٢٩ والطبراني ٧/٢٧٠ وصححه الحاكم ٣/١٨١ على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أحمد ٢/٥١٣ والبزار (المختصر ٢/٣٤٠) وصححه الحاكم ٣/١٨٣ والذهبي وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات.

فقبله، ثم قال: **«أحب الله من أحب حسينا وحسنا سبطان من الأسباط!»**[1].

٢٢٢- عن ابن أبي نعم، قال: كنت جالسا عند ابن عمر ﷺ، فسأله رجل عن دم البعوض؟ فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل العراق. قال: انظروا إلى هذا، يسألني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن رسول الله ﷺ! سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ابناي هذان هما ريحانتي من الدنيا»**[2].

٢٢٣- عن أبي هريرة ﷺ قال: أبصر الأقرع بن حابس النبي ﷺ وهو يقبل حسينا ﷺ فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت أحدا منهم قط! فقال النبي ﷺ: **«إنه من لا يرحم لا يرحم»**[3].

٢٢٤- عن عكرمة؛ أن النبي ﷺ قدم من سفر! فقبل رأس فاطمة رضي الله عنها[4].

٢٢٥- عن عكرمة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رجع من مغازيه قبل فاطمة.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٠/٦ وأحمد ١٧٢/٤ والبخاري في الأدب (٣٦٤) والترمذي ٦٥٧/٥ وابن ماجة ٥١/١ والطبراني ٣٢/٣ وصححه ابن حبان ٤٢٨/١٥ والحاكم ١٩٤/٣ والذهبي وحسنه الترمذي والبوصيري والهيثمي والألباني.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٢٣٤/٥.

(٣) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٢٣٥/٥ ومسلم ١٨٠٨/٤.

(٤) إسناده مرسل، وجاء موصولا عن ابن عباس عند أبي يعلى ٣٥٢/٤ والطبراني في الأوسط ٢٤٨/٤ قال الهيثمي: ورجاله ثقات وفي بعضهم ضعف لا يضر.

٢٢٦- عن أبي قتادة ﷺ؛ أن النبي ﷺ صلى وهو حامل أمامة بنت زينب، فإذا ركع وضعها، وإذا قام رفعها[1].

٢٢٧- عن أبي قتادة ﷺ، أن النبي ﷺ فعل ذلك في صلاة العصر[2].

٢٢٨- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: عثر أسامة بعتبة الباب فشج في وجهه. فقال رسول الله ﷺ: **«أميطي عنه الأذى»** فتقذرته، فجعل رسول الله ﷺ يمصه ويمجه، ثم قال: **«لو كان أسامة جارية لحليناه وكسوناه حتى ننفقه!»**[3].

٢٢٩- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: **«اغسلي وجه أسامة»** فنظر إلي وأنا أنقيه، فضرب يدي، ثم أخذه فغسل

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٢٣٥/٥ ومسلم ٣٨٥/١.

(٢) إسناده رجاله ثقات، إلا ابن خداش فإنه صدوق يخطئ وقد تفرد هنا بما لا يتابع عليه فالحديث عند عبد الرزاق ٣٣/٢ وأحمد ٣٠٤/٥ أن عامر قال: ولم أسأله: أي صلاة هي؟ قال ابن جريج: وحدثت عن زيد بن أبي عتاب عن عمرو بن سليم أنها صلاة الصبح. فلعل تعين الصلاة وهم من ابن خداش، والرواية في الصحيحين أبهمت الصلاة وعند أبي داود ٢٤٢/١ أنها صلاة الظهر أو العصر.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٢/٦ وابن سعد ٦٢/٤ وأحمد ١٣٩/٦ وابن ماجة ٦٣٥/١ وأبو يعلى ٧٢/٨ والبيهقي في الشعب ٤٦٧/٧ وصححه ابن حبان ٥٣٢/١٥ قال البوصيري: هذا إسناد صحيح إن كان البهي سمع من عائشة، واسم البهي عبد الله مولى مصعب بن الزبير، سئل أحمد عنه: هل سمع من عائشة؟ فقال: ما أدري في هذا شيئا، إنما يروي عن عروة. قال العلائي في المراسيل أخرج مسلم في صحيحه لعبد الله البهي عن عائشة حديثا وكان ذلك على قاعدته.

وجهه، ثم قبله، ثم قال: **«أحسن الله إذ لم يكن أسامة جارية!»**[1].

٢٣٠- عن البهي؛ أن رسول الله ﷺ قال لأسامة بن زيد: **«قد أحسن الله بنا إذ لم يكن أسامة جارية، ولو كنت جارية لحليناك حتى يرغب فيك!»**[2].

٢٣١- عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«ريح الولد من ريح الجنة»**[3].

٢٣٢- عن عائشة رضي الله عنها؛ أن أسامة بن زيد كان بين يدي رسول الله ﷺ فذهب يمسح مخاطه، فقالت عائشة رضي الله عنها: دعني يا رسول الله، دعني أنا إليه! قال: **«يا عائشة! أحبيه فإني أحبه»**[4].

٢٣٣- عن أسامة بن زيد ﷺ قال: إن كان نبي الله ﷺ ليأخذني ويقعدني على فخذه، ويقعد الحسن على الأخرى، ثم يضمنا، ثم يقول: **«اللهم ارحمهما فإني أرحمهما!»**[5].

٢٣٤- عن أبي كامل -مولى معاوية- قال: دخلت على معاوية ﷺ

---

(١) أخرجه أبو يعلى ٤٣٥/٧ وابن عساكر ٦٨/٨ ورجاله ثقات غير مجالد -وهو ابن سعيد- ففيه ضعف.

(٢) إسناده مرسل ورجاله ثقات، أخرجه ابن عساكر في التاريخ ٦٩/٨ وأخرجه ابن سعد ٦٢/٤ عن أبي السفر مرسلا ورجاله ثقات رجال الشيخين.

(٣) إسناده ضعيف، أخرجه الطبراني في الصغير ٨٣/٢ والأوسط ٨٢/٦ وابن حبان في الضعفاء ٢٦/٣.

(٤) أخرجه الترمذي ٦٧٧/٥ وقال: حديث حسن غريب. وصححه ابن حبان ٥٣٤/١٥.

(٥) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٢٣٦/٥.

أنا وخالد بن يزيد بن أبي سفيان، فإذا معاوية ﷺ قد جثى على أربع، وفي عنقه حبل وهو بيد ابنه يلعب معه صغيرا، فلما دخلنا سلمنا عليه استحيا مني، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من كان له صبي فليتصاب له»**[1].

٢٣٥- عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يأتي أبا طلحة ﷺ كثيرا، فجاء يوما وقد مات نغير[2] لابنه، فوجده حزينا مكووبا[3]، فسألهم عنه فأخبروه، فقال له رسول الله ﷺ: **«يا أبا عمير! ما فعل النغير؟»**[4].

٢٣٦- عن أبي ليلى ﷺ قال: كنت عند رسول الله ﷺ فجيء بالحسن أو الحسين ﷺ فبال عليه، فأراد بعض القوم أن يتناوله، فقال: **«ابني! ابني!»** فلما قضى بوله؛ صب عليه الماء[5].

٢٣٧- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يؤتى

---

(١) أخرجه ابن عساكر (المختصر ٣٧٤/٥) والديلمي في الفردوس ٥١٣/٣ قال الحسيني في البيان والمناوي: فيه محمد بن عاصم، قال الذهبي في الضعفاء: مجهول يض له أبو حاتم.

(٢) تصغير نغر وهو طائر يشبه العصفور: أحمر المنقار.

(٣) أي كئيبا: وهو الحزين الذي ساءت حالته، وأصابه الغم والانكسار.

(٤) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٢٧٠/٥ ومسلم ١٦٩٢/٣.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١١٤/١ وأحمد ٣٤٧/٤ والطبراني ٧٨/٧ قال الهيثمي: رجاله ثقات.

بالصبيان فيدعو لهم، ويبرك[1] عليهم، فأتي بصبي، فبال عليه، فدعى بماء فأتبعه إياه[2].

٢٣٨- عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: صليت مع رسول الله ﷺ الظهر أو العصر، فلما سلم قال لنا: «**على أماكنكم**» قال: جرة فيها حلوى، فجعل يأتي على رحل رحل فيلعقه لعقة لعقة، حتى أتى علي -وأنا غلام- فألعقني لعقة، ثم قال: «**أزيدك؟**» قلت: نعم. فألعقني أخرى لصغري، فلم يزل كذلك حتى أتى على آخر القوم[3].

٢٣٩- عن سعيد بن عمرو ﷺ، قال: أقبل خالد بن سعيد وعمرو ابن سعيد ﷺ حتى دخلا على رسول الله ﷺ منصرفهم من الحبشة، فقال خالد ﷺ: يا رسول الله! فما بالنا بدر لم نشهدها؟ فقال: «**يا خالد! أما ترضى أن يكون للناس هجرة، ولكم هجرتان؟**» قال: بلى يا رسول الله! قال: «**فذاك لكم**» قال: ومع خالد ابنة عليها قميص أصفر، فقال لها: اذهبي فسلمي على رسول الله ﷺ. قال: فانكبت على النبي ﷺ فجعلت

(١) أي يدعو لهم بالبركة.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٨٩/١ ومسلم ٢٣٧/١.

(٣) أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٥٤) والبيهقي في الشعب ٩٩/٥ وابن عساكر في التاريخ (المختصر ٩/٣) ورجاله ثقات إلا أن الحسن عنعنه وهو مدلس، وأخرجه ابن ماجة ١١٤٢/٢ عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال: أهدي للنبي ﷺ عسل، فقسم بيننا لعقة لعقة، فأخذت لعقتي، ثم قلت: يا رسول الله! أزداد أخرى؟ قال: **نعم**. قال البوصيري: هذا إسناد مختلف فيه من أجل أبي حمزة، اسمه إسحاق بن الربيع، وكذلك عمر بن سهل.

تربه قميصها، فقال لها النبي ﷺ: «**سنه سنه**» -قال: حسن بلغة الحبشة- «**أبلي وأخلقي، ثم أبلي وأخلقي!**»[1].

٢٤٠- عن عبد الله بن عياش، قال: دخل رسول الله ﷺ بعض بيوت آل أبي ربيعة إما لعيادة مريض، وإما لغير ذلك، فقالت له أسماء بنت المخربة بن أبير بن نهشل بن دارم بن مالك بن حنظلة، وهي أم أبي جهل، وأم عياش بن أبي ربيعة وكانت تكنى أم الجلاس: ألا توصني يا رسول الله! قال: «**يا أم الجلاس! ائتي إلى أختك ما تحبين أن تأتي إليك، واحبي لأختك ما تحبين أن تجديه**» ثم أتي رسول الله ﷺ بصبي في بيت عياش، وكانت أم الجلاس ذكرت لرسول الله ﷺ مرضا بالصبي أو علة، فجعل رسول الله ﷺ يرقي الصبي ويتفل عليه، وجعل الصبي يتفل على رسول الله ﷺ فجعل بعض أهل البيت ينتهر الصبي، ويكفهن رسول الله ﷺ عن ذلك[2].

٢٤١- عن البراء ﷺ قال: اشترى أبو بكر ﷺ من عازب رحلا،

(١) أخرجه ابن سعد ٩٩/٤ وابن عساكر ٦٩/٨ وأخرجه البخاري ١١١٧/٣ عن خالد بن سعيد عن أبيه عن أم خالد بنت خالد بن سعيد، قالت: أتيت رسول الله ﷺ مع أبي وعلي قميص أصفر، قال رسول الله ﷺ: **سنه سنه** -قال عبد الله: وهي بالحبشية حسنة- قالت: فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي، قال رسول الله ﷺ: **دعها**. ثم قال رسول الله ﷺ: **أبلي وأخلقي، ثم أبلي وأخلقي، ثم أبلي وأخلقي!**

(٢) أخرجه ابن منده والذهلي في الزهريات (الإصابة ٢٠٥/٤) وابن عساكر في التاريخ ٣٨٦/٣١ وأبو نعيم في المعرفة ٣٢٦١/٦.

فحملته معه، فدخلت معه إلى أهله، فإذا عائشة رضي الله عنها مضطجعة وهي محمومة، فأكب عليها وقبل خدها، وقال: كيف تجديك يا بنية؟.

٢٤٢- عن ابن حاطب ؓ عن أمه أم جميل بنت المجلل رضي الله عنها، قالت: أقبلت بك من أرض الحبشة، حتى إذا كنت من المدينة على ليلة أو ليلتين طبخت لك طبيخا ففني الحطب، فخرجت أطلبه، فتناولت القدر؛ فانكفأت على ذراعك فقدمت بك المدينة، فأتيت بك رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! هذا محمد بن حاطب، وهو أول من سمي بك، فمسح على رأسك، ودعا لك بالبركة، وتفل في فيك، وجعل يتفل على يدك، ويقول: «**أذهب الباس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما!**» قالت: فما قمت بك من عنده حتى برئت يدك[1].

٢٤٣- عن شيبة بن نصاح بن يعقوب بن سرجس -مولى أم سلمة- أنه أتي به وهو صغير إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ فمسحت رأسه وبركت عليه.

٢٤٤- عن أبي عمرو محمد بن مهزم، قال: كانت أم الحسن تدخل

(١) أخرجه أحمد ٤١٨/٣ والبخاري في التاريخ ١٧/١ والحاكم ٧٠/٤ والطبراني ٢٦٣/٢٤ وصححه ابن حبان ٢٤٢/٧.

على أم سلمة رضي الله عنها فتبعثها في الحاجة، فيبكي الحسن[1] -وهو صغير- فتسكته أم سلمة بثديها.

٢٤٥- عن عبد الله بن حنش، قال: رأيت ابن عمر ؓ [يهادك صبيا طوفا في فسقه].

٢٤٦- عن فاطمة بنت سعد، قالت: ربما أجلسني أبو هريرة ؓ في حجره (وأنا أوالا تصلصل ذهبا) فيمسح على رأسي، ويدعو لي بالبركة.

٢٤٧- عن ربيعة بن كلثوم، قال: رآني سعيد بن جبير وأنا صبي فقبلني.

٢٤٨- عن عم أبي رافع بن عمرو ؓ قال: كنت وأنا غلام أرمي بنخل الأنصار، فقيل للنبي ﷺ: إن ههنا غلاما يرمي نخلنا أو يرمي النخل، فأتي بي النبي ﷺ فقال: «**يا غلام! لم ترمي النخل؟**» فقلت: آكل. فقال: «**لا ترم النخل، وكل مما سقط في أسافلها**» قال: ثم مسح رأسي، وقال: «**اللهم أشبع بطنه**»[2].

٢٤٩- عن سنان بن سلمة، قال: كنت في غلمة بالمدينة نلتقط البلح، فأبصرنا عمر ؓ وسعى الغلمان وقمت فقلت: يا أمير المؤمنين!

(١) هو الحسن البصري.
(٢) أخرجه أحمد ٣١/٥ وأبو داود ٣٩/٣ والترمذي ٥٨٤/٣ وابن ماجة ٧٧١/٢ والحاكم ٥٠٢/٣ قال الترمذي: حديث حسن غريب صحيح.

إنما هو ما ألقت الريح. قال: أرني أنظر. فلما أريته، قال: انطلق. قال: قلت: يا أمير المؤمنين! ترى هؤلاء الغلمان إنك لو تواريت النزعوا ما معي. قال: فمشى معي حتى بلغت مأمني.

٢٥٠- عن أبي هريرة ﷺ؛ أن النبي ﷺ قال: **«من لا يرحم لا يرحم»**[١].

٢٥١- عن الأشعث بن قيس ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من لا يرحم لا يرحمه الله ﷻ»**[٢].

٢٥٢- عن إسحاق بن إسماعيل، قال: سمعت سفيان قال: تدرون بأي شيء فضل أبو بكر ﷺ الناس؟ فسكتوا، فقال: إنما فضلهم؛ لأن النبي ﷺ قال: **«أرحم أمتي بأمتي أبو بكر»**[٣] رحمه الله.

٢٥٣- عن أبي قتادة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«إني لأقوم في الصلاة وأنا أريد أن أطولها، فأسمع بكاء الصبي؛ فأتجوز في صلاتي حتى لا أشق على أمه»**[٤].

٢٥٤- عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عمه؛ أن أسامة

---

(١) تقدم تخريجه برقم: ٢٢٣.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ٢٠٢/٦ والخطيب في التاريخ ٢٢٤/٥ قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه.

(٣) إسناده معضل، وجاء موصولا عن أنس بن مالك أخرجه أحمد ٢٨١/٣ والترمذي ٦٦٥/٥ والنسائي ٦٧/٥ وابن ماجة ٥٥/١ وصححه الحاكم ٤٧٧/٣ والضياء في المختارة ٢٢٥/٦-٢٢٦.

(٤) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٥٠/١ ومسلم ٣٤٣/١.

ابن زيد ﷺ كان عند عائشة رضي الله عنها وهو رمد[١] فجعلت تغسل الرمص عن عينيه، فقال رسول الله ﷺ: **«إنك لتقصينه»**[٢] فأخذه فأدخل لسانه في عينيه، فجعل يقذي ما في عينيه من الغمص[٣].

٢٥٥- عن أبي عثمان النهدي، قال: رأى ابن المنتفق عمر بن الخطاب ﷺ يقبل ابنه، فقال: تقبل ابنك وأنت خليفة؟ لو كنت خليفة ما قبلت ابني. فقال: ما ذنبي إن كان الله تبارك وتعالى قد نزع منك الرحمة إنما يرحم الله ﷻ من عباده الرحماء.

٢٥٦- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال خليلي ﷺ وصفيي أبو القاسم صاحب هذه الحجرة: **«لا ينزع الله تبارك وتعالى الرحمة إلا من شقي»**[٤].

٢٥٧- عن عبد الله بن عمرو ﷺ يبلغ به النبي ﷺ قال: **«الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض؛ يرحمكم أهل السماء»**[٥].

---

(١) الرمد: وجع العينين وانتفاخها.

(٢) أي تبعدينه. وعند من خرجه، فقال لها رسول الله ﷺ: **إنك** -ذكر كلمة لم أفهمها- قال: **إنك لبذرة**.

(٣) أخرجه ابن الجعد في مسنده ٤٢٦/١ وابن عساكر في التاريخ ٦٩/٨ وقال: هذا منقطع.

(٤) أخرجه الطيالسي ٣٣٠/١ وأحمد ٤٤٢/٢ والبخاري في الأدب (٣٧٤) وأبو داود ٢٨٦/٤ والترمذي ٣٢٣/٤ وقال: حديث حسن. وصححه ابن حبان ٢١٣/٢ والحاكم ٢٧٧/٤.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٢١٤/٥ وأحمد ١٦٠/٢ والبخاري في التاريخ ١٩٤/٧ وأبو داود ٢٨٥/٤ والترمذي ٣٢٣/٤ وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم ١٧٥/٤.

٢٥٨- عن جرير ﵁ سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من لا يرحم الناس؛ لا يرحمه الله»**[١].

٢٥٩- عن أسامة بن زيد ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنما يرحم الله من عباده الرحماء»**[٢].

٢٦٠- عن معاوية بن قرة عن أبيه ﵁ قال: قال رجل: يا رسول الله! إني لأرحم الشاة أذبحها. فقال رسول الله ﷺ: **«والشاة إن رحمتها رحمك الله ﷻ»**[٣].

٢٦١- عن ابن المنكدر؛ أن امرأة أتت النبي ﷺ فلم تجد مجلسا، فقام رجل من مجلسه، فجاءت فجلست. فقال النبي ﷺ: **«أمك هي؟»** قال: لا. قال: **«أختك؟»** قال: لا. قال: **«فرحمتها رحمك الله! فرحمتها رحمك الله ﷻ!»**[٤].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٦٨٦/٦ ومسلم ١٨٠٩/٤.
(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٤٣١/١ ومسلم ٦٣٥/٢.
(٣) أخرجه أحمد ٤٣٦/٣ والبخاري في الأدب (٣٧٣) والبزار ٢٥٥/٨ والطبراني ٢٢/١٩ والحاكم ٢٥٧/٤ قال الهيثمي: رجاله ثقات. وصححه الألباني.
(٤) إسناده مرسل، أخرجه هناد في الزهد ٦١٩/٢ وروي موصولا عن سهل بن سعد أخرجه الطبراني ١٦١/٦ وعن جابر أخرجه البيهقي في الشعب ٤٦٨/٦ وعن أنس أخرجه ابن عدي ١٩٤/٣ والبيهقي ١٢٠/٦ وأسانيدها ضعيفة.

باب تنقيز الولدان ومداعبتهم

٢٦٢- عن عقبة بن الحارث، قال: رأيت أبا بكر ﵁ يحمل الحسن ابن علي ﵄ ويقول:

بأبي شبه النبي ... ليس شبها بعلي

وعلي ﵁ معه يتبسم.

٢٦٣- عن عروة، قال: أذكر أبي، وفي ظهره شعره أتعلق به.

٢٦٤- عن هشام بن عروة عن أبيه، قال: كان أبي ينقزني، ويقول:

أبيض من آل أبي عتيق ... مبارك من ولد الصديق

ألذه كما ألذ ريقي

٢٦٥- عن العباس بن هشام عن أبيه، قال: كانت أم الفضل بن عباس ترقص الفضل، وتقول:

ثكلت نفسي وثكلت بكري ... إن لم يسد فهرا أو غير فهر

بالحسب العز وبذل الوفر

٢٦٦- عن الشعبي، قال: كانت قريش تحب عثمان ﵁، حتى إن المرأة كانت ترقص ابنها، فتقول:

أحبك والرحمن ... حب قريش عثمان

٢٦٧- عن أبي إسحاق، قال: كان العباس ﵁ يرقص قثم، يقول:

يا قثم يا قثم   يا ذا الأنف الأشم

يا شبه ذي الكرم

٢٦٨- عن يحيى بن عبد الله الخثعمي عن شيخ من أهل البصرة، قال: كان عبد المطلب يقعد العباس على يده، ويقول:

ظني بعباس بني إن كبر   أن يسقي الحاج إذا الحاج كثر

وينحر الكوماء في اليوم الخضر   أكرم من عبد كلال وحجر

لو جمعا لم يبلغا منه العشر

٢٦٩- عن يحيى بن عبد الله؛ أن الزبير بن عبد المطلب أقعد العباس في حجره وجعل يقول:

إن أخي العباس عف ذو كرم   فيه من العوراء إن قيلت صمم

يرتاح للمجد ويوفي بالذمم   وينحر الكوماء في اليوم الشبم

أكرم بأعراقك من خال وعم

٢٧٠- عن يحيى بن عبد الله؛ أن صفية بنت عبد المطلب كانت ترقص الزبير، وتقول:

وأبيك زبر ما بنكس أحمق   لكنه صقر كريم معرق

حامي الحقيقة ماجد ذو مصدق   يضرب الكبش سواء المفرق

وليس بالواني ولا بالأخرق

٢٧١- قال: وكانت بنت عتبة ترقص ابنها عتبة بن أبي سفيان، وتقول:

إن بني من الرجال حمس   كريم أصل وكريم نفس

ليس بوحاب الفؤاد نكس

٢٧٢- وبلغني أن هند بنت عتبة كانت ترقص معاوية، وتقول:

إن يك ظني صادقا في ذا الصبي   ساد قريشا مثل ما ساد أبي

٢٧٣- عن معمر صاحب البنات، قال: رأيت الحسن يرقص ابنه ويقول:

يا رب لا تعجل به المنية   حتى أرى قبته مبنية

فيها فتاة طفلة هنية   ولادة الغلمان بربرية

٢٧٤- عن ابن أبي مليكة، قال: كانت عائشة رضي الله عنها تنقز الحسن بن علي ﵁ وتقول:

بأبي شبه النبي   ليس شبيها بعلي

٢٧٥- عن الأصمعي؛ أنه سمع امرأة من أهل البادية تقول لابن لها:

فداك أهل الحيرة   في الشام والجزيرة

[...] وشرق عميرة   ومضر الكبيرة

ومن أناس جيرة

قال: وسمعتها تقول له:

أعيذه بالأعلى   من شر كل أنثى

مرضعة أو حبلى ... أو أيم حين ترجى

أو عاقر تمنى ... ثمراتها تردى

في بحرها يودى

٢٧٦- عن محمد بن إسحاق الثقفي؛ أن أعرابية رقصت ابنا لها فقالت:

بأبي من زائر أخواله ... قد حلفوا ما ولدوا أمثاله

من حبه قد خرقوا سرباله

٢٧٧- عن ابن أبي الزناد، قال: كان عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول:

فأي شيء لا يحب ولده ... حتى الحبارى وتطير عنده

قال: سألت عمي عن: عنده. قال: تعارضه.

٢٧٨- عن أبي زكريا الخثعمي؛ أن أعرابيا قال لبني له:

وهبته بعد اللتيا والتي ... حتى حنا قوسي وشابت لمتي

ولمع الشيب بياض لحيتي ... ماض على الأعداء فيه قسوتي

يكبت أعدائي ويحمي نسوتي

٢٧٩- عن أبي الحسن الباهلي؛ أن أعرابيا رقص ابنة له، وقال:

حبك يا ذات السرابيل الخلق ... حب إذا ما كذب الحب صدق

باب التسليم على الصبيان

٢٨٠- عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ أنه مر على صبيان فسلم عليهم، ثم حدث أن رسول الله ﷺ مر على صبية فسلم عليهم، وهو معه[1].

٢٨١- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت مع الغلمان فمر علينا رسول الله ﷺ فسلم علينا[2].

٢٨٢- عن عيسى بن طهمان، قال: رأيت أبا صادق سلم على الغلمان في الكتاب.

٢٨٣- عن حبش بن الحارث، قال: رأيت عمرو بن ميمون مر علينا ونحن في الكتاب، فسلم علينا، فنتحيل له عمدا، فيمر علينا فيسلم علينا.

٢٨٤- عن عثمان بن إبراهيم الحاطبي، قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا ونحن صبيان فيسلم علينا.

٢٨٥- عن بشر بن حرب -وهو أبو عمرو الندبي- قال: خرجت مع ابن عمر رضي الله عنهما إلى السوق، فجعل لا يمر على صغير ولا كبير؛ إلا قال: سلام عليكم، سلام عليكم.

٢٨٦- عن أم نهار، قالت: كان أنس بن مالك رضي الله عنه يمر بنا في كل

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥/٢٣٠٦ ومسلم ٤/١٧٠٨.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٤/١٧٠٨.

جمعة على برذون عليه قلنسوة[1] لاطية، فيسلم علينا إذا مر ونحن صبيان.

٢٨٧- عن أبي هريرة ﷺ؛ أنه كان يسلم على الصبيان.

٢٨٨- عن أبي عمرو الندبي بشر بن حرب، قال: خرجت مع ابن عمر ﷺ إلى السوق، فجعل لا يمر بصغير ولا كبير؛ إلا سلم عليه: السلام عليكم، السلام عليكم.

٢٨٩- عن عنبسة بن عمار القرشي، قال: كان ابن عمر ﷺ يسلم على من مر به من الصبيان في الكتاب.

٢٩٠- عن معاذ بن صغير، قال: كنا غلمانا نلعب، فمر بنا الحسن فسلم علينا، ثم تحولنا إلى مكان آخر فمر بنا فسلم علينا.

٢٩١- عن هشام بن عروة؛ أن أباه كان يسلم على الصبيان (...).

٢٩٢- عن الخليل بن موسى، قال: رأيت بديل بن ميسرة يسلم على الصبيان.

٢٩٣- عن أبي عثمان الشامي، قال: كان معاوية ﷺ يخرج علينا ونحن في الكتاب ويقول للمعلم: يا معلم! أحسن أدب أبناء المهاجرين.

---

(١) لباس للرأس.

باب تعليم الصبيان الصلاة

٢٩٤- عن سبرة الجهني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا بلغ أولادكم سبع سنين؛ ففرقوا بين مضاجعهم، وإذا بلغوا عشرا؛ فاضربوهم على الصلاة»**[1].

٢٩٥- عن محمد بن عبد الرحمن، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا بلغ أولادكم سبع سنين؛ فمروهم بالصلاة، فإذا بلغوا عشر سنين؛ فاضربوهم عليها، وفرقوا بينهم في المضاجع»**[2].

٢٩٦- عن محمد بن أبي يحيى عن أمه عن جدته؛ أن عمر بن الخطاب ﷺ مر على امرأة وهي توقظ ابنها لصلاة الصبح، فهو يأبى، فقال: دعيه، لا تعنيه[3] فإنها ليست عليه حتى يعقلها.

٢٩٧- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مروا صبيانكم بالصلاة في سبع سنين، واضربوهم عليها في عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»**[4].

---

(١) أخرجه أحمد ٣/٤٠٤ وأبو داود ١/١٣٣ والترمذي ٢/٢٥٩ والدارقطني ١/١٣٣ قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم ١/٣١٧ وأقره عليه الذهبي.

(٢) إسناده مرسل، أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/٤٩ وقال: فيه محمد بن الحسن بن عطية العوفي أبو سعيد مضطرب الحفظ، روي عن أبي هريرة (وهو رقم ٣٠١) وعن محمد بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ وهذا أولى والرواية في هذا الباب فيها لين.

(٣) عنيته وأعنيه تعنية: إذا أسرته وحبسته مضيقا عليه.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٠٤ وأحمد ٢/١٨٠ وأبو داود ١/١٣٣ والدارقطني ١/٢٣٠ والحاكم ١/٣١١ قال الشيخ شاكر: إسناده صحيح.

٢٩٨- عن راشد بن سعد، قال: نهى رسول الله ﷺ أن تقام الصبيان في الصف الأول[(١)].

٢٩٩- عن فضيل بن مرزوق، قال: قلت لسفيان: أضرب ولدي على الصلاة؟ قال: أجده[(٢)].

٣٠٠- عن هشام بن عروة عن أبيه؛ أنه كان يأمر بنيه بالصيام إذا أطاقوه، وبالصلاة إذا عقلوا.

٣٠١- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«علموا أولادكم الصلاة، إذا بلغوا سبعا، فإذا بلغوا عشرا؛ فاضربوهم عليها، وفرقوا بينهم في المضاجع»**[(٣)].

٣٠٢- عن سنان عن ابن عمر ﷺ قال: كان يعلم الصبي الصلاة إذا عرف يمينه من شماله.

٣٠٣- عن جندب بن أبي ثابت، قال: كانوا يعلمون الصبي الصلاة إذا عد عشرين[(٤)].

٣٠٤- عن حسن بن علي بن حسن بن علي عن أبيه، قال: دخلت

(١) إسناده مرسل، أخرجه ابن نصر في كتاب الصلاة (الفيض ٦/٣٥٠).
(٢) أي رغبه في الجد والاجتهاد على الصلاة وشجعه عليها.
(٣) أخرجه البزار (المختصر ١/١٨٩) والعقيلي في الضعفاء ٤/٤٩ قال الهيثمي: فيه محمد بن الحسن العوفي قيل فيه: لين الحديث ونحو ذلك ولم أجد من وثقه.
(٤) أي استطاع أن يعد من الواحد إلى العشرين من الأعداد.

مع أبي على حسن بن علي، فقال: كم لابنك هذا من سنة؟ قال: سبع سنين. قال: فمره بالصلاة.

٣٠٥- عن الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم عاشوراء، فكنا نصومه، ونصوم صبياننا، ونعمل لهم اللعب من العهن[(١)] ونذهب بهم إلى المسجد، فإذا بكوا أعطيناهم إياها[(٢)].

٣٠٦- عن عليلة بنت الكميت العتكية، قالت: سمعت أمي أمينة تحدث أنها أتت واسط في زمن الحجاج بن يوسف تطلب عطاها، قالت: فلقيت ثم مولاة لرسول الله ﷺ يقال لها: أمة الله، بعث إليها الحجاج فجيء بها، قالت: وكانت أمها خادما لرسول الله ﷺ يقال: لها رزينة. قالت أمينة: فقلت لأمة الله: سمعت أمك تذكر في صوم يوم عاشوراء شيئا؟ قالت: نعم، حدثتني أمي رزينة أنها سمعت النبي ﷺ يعظمه حتى إن كان ليدعو لصبيانه، أو صبيان فاطمة المراضع في ذلك اليوم، فيتفل في أفواههم، ويقول لأمهاتهم: **«لا ترضعوهم إلى الليل»** فكان ريقه يجزيهم[(٣)].

(١) أي من الصوف.
(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢/٦٩٢ ومسلم ٢/٧٩٨.
(٣) أخرجه الحارث (الزوائد ١/٤١٣) وأبو يعلى ١٣/٩٢ والطبراني في الكبير ٢٤/٢٧٧ والأوسط ٣/٨٥ قال الهيثمي: عليلة ومن فوقها لم أجد من ترجمهن وسمى الطبراني فقال: عليلة بنت الكميت عن أمها أمينة. قال الحافظ: أخرجه ابن خزيمة وتوقف في صحته وإسناده لا بأس به.

باب تعليم الأصاغر القرآن

٣٠٧- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من علم ولدا لـه القرآن؛ قلده الله ﷻ يوم القيامة بقلادة يعجب منها الأولون والآخرون»[1].

٣٠٨- عن زبيد اليامي، قال: إن لله شيئا يعرف به الملائكة غضبه، فإذا غضب ارتج العرش كهيئة الدخان، فربما كان ذلك، وربما سكن، فإذا سكن؛ قالت الملائكة بعضها لبعض: هذا بتعلم الولدان القرآن في المساجد.

٣٠٩- عن عبد الله بن عيسى، قال: لا تزال هذه الأمة بخير ما تعلم ولدانها القرآن.

٣١٠- عن ثابت بن العجلان، قال: إن الله ﷻ ليريد أهل الأرض بالعذاب، فإذا سمع أصوات الصبيان يتعلمون الحكمة صرفه عنهم. قال مروان: الحكمة: القرآن.

(١) أخرجه النقاش في الموضوعات (اللسان ٣٥٨/٤) وفي إسناده عمرو بن جميع وهو متروك متهم بوضع الحديث. وروي من طريق أبي هريرة مرفوعا: **«ما من رجل يعلم ولده القرآن في الدنيا؛ إلا توج أبوه يوم القيامة بتاج في الجنة يعرفه به أهل الجنة بتعليم ولده القرآن في الدنيا»**. أخرجه الطبراني في الأوسط ٣٦/١ والخطيب في الموضح ٢٥٤/١ قال الهيثمي: فيه جابر بن سليم ضعفه الأزدي.

٣١١- عن الضحاك بن قيس، قال: يا أيها الناس! علموا أهاليكم القرآن، فإنه من كتب الله ﷻ له من مسلم أن يدخل الجنة من ذكر أو أنثى أتاه ملكان فاكتنفاه، فقالا له: اقرأ وارتق في درج الجنة حتى بزلاه حيث بلغ علمه من القرآن.

٣١٢- عن سعيد بن العاص ﷺ، قال: إذا علمت ولدي القرآن، وأحججته، وزوجته؛ فقد قضيت حقه، وبقي حقي عليه.

٣١٣- عن زبيد، قال: كان أحب الناس إلى النبي ﷺ من تعلم القرآن وعلمه[1].

٣١٤- عن عبد الجبار أبي خبيب الكرابيسي، قال: كان معنا ابن لأيوب السختياني في الكتاب، فحذق[2] الصبي، فأتينا منزلهم، فوضع له منبر، فخطب عليه، ونهبوا علينا الجوز، وأيوب قائم على الباب، يقول لنا: ادخلوا، وهو خاص لنا.

٣١٥- عن محمد بن عمران الضبي، قال: سمعت أبي يحكي، قال: مر سفيان الثوري بزياد بن كثير، وهو يصف الصبيان للصلاة، ويقول: استووا، اعتدلوا، سووا مناكبكم وأقدامكم، اتكي على رجلك اليسرى،

(١) إسناده مرسل، وأخرج البخاري ١٩١٩/٤ عن عثمان ﷺ مرفوعا: **خيركم من تعلم القرآن وعلمه**.
(٢) أي مهر فيه.

وانصب اليمنى، وضع يديك على ركبتيك، ولا تسلم حتى يسلم الإمام من كلا الجانبين. فقام سفيان ينظر، ثم قال: بلغني أن الأدب يطفئ غضب الرب.

٣١٦- عن مالك بن دينار، قال: بلغنا أن الله ﷻ يقول: إني أهم بعذاب خلقي، فأنظر إلى جلساء القرآن وعمار المساجد وولدان الإسلام، فيسكن غضبي.

٣١٧- عن عبيد، قال: رأيت أبي يونس بن عبيد قائما في الدار، وكلمني كلمة، وقال لمعلمي: علمه مما علمك الله ﷻ.

٣١٨- عن يونس، قال: حذق ابن لعبد الله بن الحسن بن أبي الحسن فقال عبد الله: إن فلانا قد حذق. فقال الحسن: كان الغلام إذا حذق قبل اليوم نحروا جزورا، وصنعوا طعاما للناس.

٣١٩- عن الحسن بن واصل بن الحسن، قال: كان المهاجرون يعرفون حق معلمي أبنائهم.

باب تعليم الرجل أهله وتعليم ولده وتأديبهم

٣٢٠- عن ابن عمر ؓ قال: قال رسول الله ﷺ **«كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته، فالرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول عنهم»**[(١)].

٣٢١- عن ابن عمر ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا ترفع العصا عن أهلك، وأخفهم في الله ﷻ»**[(٢)].

٣٢٢- عن ابن عباس ؓ؛ أن النبي ﷺ أمر بتعليق السوط في البيت[(٣)].

٣٢٣- عن منصور، قال: سمعت في هذه الآية عن علي ؓ: ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم:٦] قال: علموهم وأدبوهم.

٣٢٤- عن الحسن، في قول الله ﷻ: ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم:٦] قال: أدبوهم وعلموهم.

٣٢٥- عن الحسن؛ أن ابن عمر ؓ قال: قال نبي الله ﷺ:

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٣٠٤/١ ومسلم ١٤٥٩/٣.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ٢٤٤/٢ والصغير ٨٦/١ وأبو نعيم في الحلية ٣٣٢/٧ قال الهيثمي: وفيه الحسن بن صالح بن حي وثقه أحمد وغيره وضعفه النووي وغيره، وإسناده على هذا جيد.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب ٤٢١/١ والبزار ٤٤٧/٢ والطبراني في الكبير ٢٨٤/١٠ والأوسط ٣٤١/٤ والخطيب ٢٠٣/١٢ والديلمي ١٢/٣ وحسنه الهيثمي والمناوي وصححه الألباني.

«لا يسترعي الله ﷻ -أراه قال-: عبدا رعية قلت أو كثرت، إلا سأله الله ﷻ عنها يوم القيامة، أقام فيهم أمر الله ﷻ أو أضاعه، حتى يسأله عن أهل بيته خاصة»[1].

٣٢٦- عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نحل والد ولدا نحلا أفضل من أدب حسن»[2].

٣٢٧- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا أولادكم، وأحسنوا أدبهم»[3].

---

(١) أخرجه أحمد ١٥/٢ وأبو يعلى (الإتحاف ٤٩/٥) وابن خزيمة في السياسة (إتحاف المهرة ٣/ورقة ١٥٢) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٣٦٠/١ وتمام في فوائده (الروض ١٠٨/٣) والذهبي في التذكرة ١٤٦/١ قال ابن خزيمة: لم يسمع الحسن هذا الخبر من ابن عمر، ثم أورده من طريق آخر عن الحسن قال: نبئت أن ابن عمر قال...فذكره. قال الذهبي: هذا حديث جيد الإسناد. وقال شاكر: إسناده صحيح. وعند البخاري ٢٦١٤/٦ ومسلم ١٤٦٠/٣ عن معقل بن يسار: سمعت النبي ﷺ يقول: **ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه؛ إلا لم يجد رائحة الجنة.**

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ ٤٢٢/١ والترمذي ١٨/٢ والحاكم ٢٩٢/٤ قال البخاري والترمذي: مرسل. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: بل مرسل ضعيف، في إسناده عامر بن صالح الخزاز واه. وروي من حديث ابن عمر قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ٣٢٠/١٢ والأوسط ٧٧/٤ وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير وهو متروك.

(٣) أخرجه ابن ماجة ١٢١١/٢ والخطيب ٢٨٨/٨ وابن عساكر ٣٤٣/٢١ والقضاعي ٣٨٩/١ والديلمي ٦٧/١ قال البوصيري: إسناده ضعيف؛ الحارث وإن ذكره ابن حبان في الثقات (١٣٥/٤) فقد لينه أبو حاتم (الجرح والتعديل ٩١/٣) وقال البخاري (التاريخ

٣٢٨- عن جابر بن سمرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يؤدب الرجل ولده، خير له من أن يتصدق كل يوم بنصف صاع»[1].

٣٢٩- عن عنبسة بن عمار، قال: قال ابن عمر ﷺ لرجل: يا هذا! أحسن أدب ابنك، فإنك مسئول عنه، وهو مسئول عن برك.

٣٣٠- عن أبي رجاء العطاردي، قال: أدب حسن خير من لعق العسل.

٣٣١- عن محمد، قال: كانوا يقولون: أكرم ولدك وأحسن أدبه.

٣٣٢- عن سفيان، قال: كان يقال: من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه.

٣٣٣- عن الحسن، قال: من كان له واعظ من نفسه كان له من الله حافظ، فرحم الله من وعظ نفسه وأهله، فقال: يا أهلي! صلاتكم صلاتكم، زكاتكم زكاتكم، جيرانكم جيرانكم، مساكينكم مساكينكم؛ لعل الله أن يرحمكم يوم القيامة، فإن الله ﷻ أثنى على عبد كان هذا عمله، فقال: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ [مريم:٥٥].

٢٨٤/٢): منكر الحديث. وقال: العقيلي (الضعفاء١/٢١٤): أحاديثه مناكير.

(١) أخرجه الترمذي ٣٣٧/٤ وعبد الله بن أحمد في المسند ٩٦/٥ والحاكم ٢٩٢/٤ والطبراني ٢٤٦/٢ والبيهقي في الشعب ٤٠٠/٦ قال أبو حاتم في العلل ٢٤٠/٢: هذا حديث بهذا الإسناد منكر وناصح ضعيف الحديث.

٣٣٤- عن عنبسة بن عمار، قال: ما بلغني غلام فذهب بي أبي يستتهي ابن عمر يستظهر من الكلام، وكان ابن عمر ﷺ قد وطئ أم الغلام، فقال ابن عمر ﷺ لأبي: أحسن أدب ابنك، فإنك مسئول عن أدبه وتعليمه، وهو مسئول عن بره إياك.

٣٣٥- عن ابن عمر ﷺ؛ أنه كان يضرب بنيه على اللحن[1].

٣٣٦- عن بكر بن عبد الله المزني، قال: قال لقمان لابنه: ضرب الوالد لولده كالسماد للزرع.

٣٣٧- عن إسماعيل بن عبيد الله، قال: أمرني عبد الملك بن مروان أن أجنب بنيه السمن، وأن لا أطعمهم طعاما حتى يخرجوا إلى البراز[2] وأن أجنبهم الكذب، وإن كان فيه -يعني- القتل.

٣٣٨- عن عمر بن سلام، قال: لما دفع عبد الملك ولده إلى الشعبي يؤدبهم، قال: علمهم الشعر يمجدوا[3] وينجدوا[4] وحسن شعورهم تشتد رقابهم، وجالس بهم علية الرجال[5] يناقضونهم الكلام.

---

(١) اللحن يأتي على ستة معاني، والمراد به هنا: الخطأ في الإعراب، ومنه قول عمر: تعلموا الفرائض والسنن واللحن كما تعلمون القرآن.

(٢) كناية عن الغائط.

(٣) أي يعزوا ويشرفوا وينبلوا.

(٤) أي يكتسبوا الشجاعة والرفعة.

(٥) أي أشرافهم وعلماءهم.

٣٣٩- عن ابن عيينة، قال: قال عبد الملك بن مروان لمؤدب بنيه: علمهم الصدق كما تعلمهم القرآن، وجالس بهم العلماء والأشراف، فإنهم أحسن شيء أدبا، وأسوأ شيء رغبة، وجنبهم الحشم[1] فإنهم لهم مفسدة، وحسن شعورهم تغلظ رقابهم، وأطعمهم اللحم يقووا ويشجعوا، وروهم الشعر يسمحوا وينجدوا، ومرهم فليستاكوا، وليمصوا الماء مصا، لا يعبوا عبا؛ فإن العب[2] يورث الكباد[3].

٣٤٠- عن إسماعيل بن عبيد الله، قال: كنت أعلم يزيد بن عبد الملك بن مروان، ومروان بن عبد الملك، ومعاوية بن عبد الملك بن مروان -وكان أصغرهم- وهم بنو عاتكة بنت يزيد بن معاوية. قال: فكنت على فراش وهم بين يدي يتعلمون، فأقبل عبد الملك يمشي بغير رداء، فلما نظرت إليه يؤمني[4] يريد أن يجلس عندي، فقمت عن الفراش، فقال عبد الملك: اجلس يا إسماعيل مكانك! فجلست، وقام قائما، فقال: يا غلام! ائتني بوسادة. فأوتيت له وسادة، فجلس معه بنيه بين يدي، أو إلى جانبي. فقالوا: يا أمير المؤمنين! إن إسماعيل قد عمنا بالتعليم، فإن رأيت أن تدعنا نلعب؟ قال: بأي شيء تريدون أن تلعبوا؟ قالوا: بالجوز. فقال:

---

(١) أي خدم القصر.

(٢) العب: شرب الماء بلا تنفس، والمص: ارتشافه بطريقة رقيقة مع أخذ النفس.

(٣) هو مرض يصيب الكبد.

(٤) أي يقصدني.

يا غلام! ائتنا بقفة من جوز. وأخذوا يلعبون، وأخذ عبد الملك بعين ابنه الأوسط مروان على معاوية الأصغر إذ فر الأصغر فبكى، قال: يقول له عبد الملك: في شأن عشر جوزات قمرك[1] تبكي، نحن نهب لك غرارة[2] ملأى. قال الغلام: والله ما أبكي أن قمرني، ولكن أبكي على تعليمك إياه علي منذ اليوم. قال إسماعيل: فقلت ليزيد: ألا ترى إلى أخيك بكى من عشر جوزات، فنكس الغلام حياء ولم يجبني -يعني يزيد- فقال عبد الملك حين رآه لا يتكلم قد استحيا: لنحدن أبا خالد حليما سكوتا -يعني يزيد- إذ لعبوا وضحكوا، فقال: يا بني! تضحكون وتلعبون وقد مر على رأس أبيكم ما قد مر؟ قالوا: وأنت يا أمير المؤمنين! والناس تحتك، فبأي شيء؟ قال: يا بني! قد كنت أرى وأنا أغزو إلى أهل العراق بأهل الشام، فإذا أهل العراق كأمثال الجبال كثرة، وإذا أنصاري من أهل الشام تحاميهم أعداء، فيذهب عقلي طويلا، ثم رده الله إلي بعد.

٣٤١- عن محمد بن عبيد الله حدثني أبي، قال: قال عتبة بن أبي سفيان لمؤدب ولده: أبا عبد الصمد! ليكن أول إصلاحك بني إصلاحك نفسك، فإن عيوبهم معقودة بعيبك؛ الحسن عندهم ما صنعت، والقبيح عندهم ما استقبحت، علمهم كتاب الله ﷻ ولا تملهم منه فيتركوه، ولا تتركهم منه فيهجروه، ثم روهم من الحديث أشوقه، ومن الشعر أعفه،

(١) أي غلبك في اللعب.

(٢) هي وعاء من نسيج الوبر أكبر من الكيس توضع فيه الحبوب.

ولا تخرجهم من علم إلى غيره حتى يحكموه، فإن ازدحام الكلام في السمع مضلة للفهم، وكن لهم كالطبيب الذي لا يعجل بالدواء حتى يعلم موضع الداء، جنبهم النساء، وأشغلهم بسير الحكماء، فأدبهم دوني ولا تتكل علي، فقد اتكلت على كفاية منك، واستزدني بزيادتهم أزدك.

٣٤٢- عن الحسين بن عبد الرحمن، قال: أوصى مسلمة بن عبد الملك مؤدب ولده، فقال له: إني قد وصلت جناحك بعضدي، ورضيت بك قرينا لولدي، فأحسن سياستهم؛ تدم لك استقامتهم، وأسهل بهم في التأديب عن مذاهب العنف، وعلمهم معروف الكلام، وجنبهم مثاقبة اللئام، وانههم أن يعرفوا بما لم يعرفوا، وكن لهم سائسا شفيقا، ومؤدبا رفيقا؛ تكسبك الشفقة منهم المحبة والرفق وحسن القبول ومحمود المغبة[1] ويمنحك ما أدى من أثرك عليهم، وحسن تأديبك لهم مني جميل الرأي وفاضل الإحسان ولطيف العناية.

٣٤٣- عن محارب، قال: قال مسلمة بن عبد الملك لحاضن بنيه: رو بني الشعر؛ فإنه صلة في عقولهم، وطول في ألسنتهم، وهو أجود لهم.

٣٤٤- عن الزهري، قال: بعثنا هذا -يعني هشام- مع ابنه نقيم من أوده[2].

(١) أي العاقبة والنتيجة.

(٢) الأود: الاعوجاج.

٣٤٥- عن العباس بن هشام عن أبيه، قال: أرسل هشام بن عبد الملك إلى سليمان الكلبي -وكان رجلا جامعا للأدب فاضلا ذا رأي- قال سليمان: فدخلت عليه وهو في غرفة له وقد علا نفسي وانتفخ سحري[1] فسلمت عليه فرد، وأضرب عني حتى سكن جاشي[2] ثم قال: بلغني عنك ما أحب، وإذا بلغني عن أحد مثل الذي بلغني عنك من رعيتي؛ أسرعت إليه بما أحب، واستعنت به على مهم أموري، وأن محمدا ابن أمير المؤمنين مني بالمكان الذي قد بلغك، وهو [جلدة] ما بين عيني، وأنا أرجو أن يبلغ الله ﷿ به أفضل ما بلغ بأحد من أهل بيته، وقد ولاك أمير المؤمنين تأديبه وتعليمه، والنظر فيما يصلح الله ﷿ به أمره، عليك بتقوى الله وأداء الأمانة فيه؛ لخصال لو لم تكن إلا واحدة كنت حقيقا أن لا تضيعها، فكيف إذا اجتمعت، أما أولها: فإنك مؤتمن عليه، فحق عليك أداء الأمانة. فأما الثانية: فأنا إمام ترجوني وتخافني. وأما الثالثة: فكلما ارتقى الغلام في الأمور درجة ارتقيت معه، ففي هذا ما يرغبك فيما أوصيك به، فأدخل عليه في خاصيته أهل القرآن والفضل، وذوي الأسنان، فإنك منهم بين خصلتين: إما أن تسمع منهم كلاما حسنا فتعيه

---

(١) قال الأزهري: يقال انتفخ سحره للجبان الذي ملأ الخوف جوفه، فانتفخ السحر وهو الرئة حتى رفع القلب إلى الحلقوم.

(٢) الجأش: النفس، وقيل: القلب. وجأش النفس، رواع القلب إذا اضطرب عند الفزع. والمعنى أنه أضرب عنه حتى سكن روعه وذهب عنه الفزع.

وتحفظه؛ فيكون لك صيته أو ذكره، وإما أن يراهم الناس يخرجون من عنده؛ فيرون أنكم على مثل ما هم عليه، ولا تدخل عليه الفساق، ولا شربة السكر، فإنك منهم بين خصلتين: إما أن يسمع منهم كلاما قبيحا فيأخذ به، وتريد تحويله عنه فلا تقدر عليه، وإما أن يراهم الناس يخرجون من عندكم؛ فيرون أنكم على مثل رأيهم، وانظر إذا سمعت منه الكلمة العوراء[1] ولا تؤنبه بها فيتمحك[2] ولكن احفظها عليه، فإذا قام من مجلسه، فانقله إلى ما هو أحسن منها، وإذا سمعت منه الكلمة الحسنة ففطن القوم لها عسى أن لا يكونوا فهموها، وفهمتها أنت لاهتمامك بها، حتى يقوموا وقد سمعوا منه كلاما حسنا يروونه عنه ويذيعونه عنه، وإذا حضر الناس أبوابكم فعجلوا أدمهم، وليحسن يسركم بهم وأطيبوا للناس طعامكم، فإذا فرغوا من الغداء والعشاء، فمن أحب أقام للحديث من قبل نفسه، ومن أحب انصرف إلى أهله، فإن للناس حوائجا غير زيارتكم، وإذا أعطيتم فأعطوا أهل القرآن، وحملة العلم، وأهل الفضل، فإنكم تؤجرون على تقريبهم، ويحمدكم الناس على عطيتهم، ولا تعطوا الفساق ولا شربة الخمر، فإنكم تأثمون على تقريبهم، ويلومكم الناس على عطيتهم، إلا أن تكونوا في سبب تجده، أو وسيلة تكون لأحدهم يقضي

---

(١) أي القبيحة.

(٢) المحك: المشارة والمنازعة في الكلام والتمادي في اللجاجة.

ذمامه[1]، وابسطوا أيديكم بالفضل ووجوهكم بالبشر؛ فإنكم ملوك والناس سوقة، وإنما تسودون القوم ويطوون أعقابكم؛ بنازع الفضل، ولين الجناح.

وخذه بتعليم بنسبة العرب، حتى لا يخفى عليه منها قليل ولا كثير، وعلمه منازل القمر، وأنواع الخطب، ومواضع الكلام، ومعرفة الجواب، وإن هو احتبس عن تأديبه ومروءته فادخل عليه، وإن كان مع أهله في لحاف حتى تجر رجله إلى ما ينفعه الله ﷻ، وإياك أن تكتم عيبه فيؤدي إلي ذلك غيرك؛ فأنزلك عما يسرك إلى ما يضرك، ولا يخرجن إلا معتما، ولا يركبن محذوفا ولا مهلوبا[2] ولا تعقدن له ذنب دابة (إلا في لثق)[3] ولا يركبن سرجا ضيقا فتبدو منه إليتاه كفعل الفساق، ولا يسيرن ملتفتا ولا طامحا، خذه بهذا وزده من عندك ما استطعت، فإني سأقيس عقله اليوم وبعد اليوم، فإن رأيته قد زاد خيرا إلى ما كان عليه؛ رئي أثر أمير المؤمنين عليك، وإن كانت الأخرى؛ فلا تلومن إلا نفسك.

٣٤٦- عن علي بن أبي جملة، قال: وقع بين سليمان بن سعد وبين أصحاب هشام بن عبد الملك منازعة في سالم والربيع، فقال له سالم: كأنك ترى أن أمير المؤمنين لا يجد منك عوضا؟ قال: أما مثلي فلا تجد، أما حمارا مثلك فيجده.

---

(١) الذمام: الحق والحرمة.

(٢) الهلب: الشعر كله؛ وقيل: هو في الذنب وحده. والأهلب: الفرس الكثير الهلب.

(٣) زيادة من ابن عساكر واللثق: الماء والطين يختلطان.

٣٤٧- عن علي بن أبي جملة، قال: كان سليمان بن سعد يؤدب الوليد وسليمان، فقال له عبد الملك: يا سليمان! لا تضرب وجوه بني. وكان في حلق سليمان شدة.

٣٤٨- عن مروان بن أبي شجاع، قال: كان إبراهيم بن أبي عبلة يؤدب ولد الوليد بن عبد الملك، فخرج عليه الوليد يوما، وقد حمل جارية على ظهر غلام، وهو يضربها، فقال له: مه يا إبراهيم! فإن الجواري لا يضربن على أعجازهن، ولكن عليك بالقدم والكف.

٣٤٩- عن ابن بريدة؛ أن معاوية ﵁ أرسل إلى دغفل فسأله عن العربية وعن أنساب العرب، وسأله عن النجوم، فإذا رجل عالم، قال: يا دغفل! من أين حفظت هذا؟ قال: بلسان سؤول وقلب عقول، وإن آفة العلم النسيان. قال: انطلق بين يدي -يعني يزيد ابنه- فعلمه العربية، وأنساب قريش والنجوم وأنساب الناس.

٣٥٠- عن عبد الله بن ثعلبة الحنفي؛ أن رجلا قال لبنيه: يا بني! لو أن رجلا منكم أراد حاجة احتاج فيها إلى أن يتهيأ لها، لقدر على عارية ثوب جاره ودابته، ولكن لا يقدر على لسان يستعيره فأصلحوا ألسنتكم.

٣٥١- عن مثنى بن عمران الزبيدي، قال: كتب عمر بن عبد العزيز

ينهى المعلمين أن يحملوا الصبيان على الدواب إذا حذقوا[1].

٣٥٢- عن إبراهيم بن أبي عبلة، قال: كان عمر بن عبد العزيز يكتب إلى الأمصار: لا يقرن[2] المعلم فوق ثلاث؛ فإنها مخافة للغلام.

٣٥٣- عن الضحاك، قال: ما ضرب المعلم غلاما فوق ثلاث فهو قصاص.

٣٥٤- عن ابن شوذب؛ أنه كره ضرب المعلم الصبيان، وقال: يضرب من لا ذنب له.

٣٥٥- عن الحسن، قال: إذا لم يعدل المعلم بين الصبيان؛ كتب من الظلمة.

٣٥٦- عن سفيان بن عمرو بن عتبة، قال: أسلمني أبي إلى المكتب[3] فلما بلغت خمسة عشرة سنة دعاني، فقال: أي بني! قد انقطعت عنك شرائع الصبى، فالزم الخير تكن من أهله، ولا تتركه كله وتدعن منه ولا يغرنك من اغتر بالله ﷻ فيمدحك بما ليس فيك، فإنه كما يقول فيك من الخير إذا رضي؛ كذلك يقول فيك من الشر إذا غضب، فاستأنس بالوحدة من قرناء السوء، ولا تنقل حسن ظني بك إلى غيرك.

---

(١) أي إذا مهروا وتفوقوا.

(٢) أي لا يجمع المعلم فوق ثلاث ضربات عند تأديبه حتى لا يخيفه.

(٣) أي معلم الكتابة.

قال: فكان كلام أبي قبلة بين عيني أنتقل فيه ولا أنتقل عنه، وإنما يسعد بالعلماء من أطاعهم.

٣٥٧- عن نمير بن أوس الأشعري، قال: كانوا يقولون: الأدب من الآباء، والصلاح من الله ﷻ.

٣٥٨- عن عبد الله بن يزيد، قال: رأيت واثلة بن الأسقع ﷺ دعا الناس إلى ختان ابنه.

باب في حفظ الله ﷻ المؤمن في ذريته من بعده

٣٥٩- عن محمد بن المنكدر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ ليحفظ المرء المسلم من بعده في ولده وولد ولده وفي داره والدويرات حوله»[(١)].

٣٦٠- عن ابن عباس ﷺ في قوله ﷻ: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ [الكهف:٨٢] قال: حفظا بصلاح أبيهما.

٣٦١- عن عمرو بن مرة، قال: سألت سعيد بن جبير عن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور:٢١] قال: قال ابن عباس ﷺ: المؤمن ترفع له ذريته وإن كان دونه في العمل؛ فيقر الله ﷻ به عينه.

---

(١) إسناده مرسل، وجاء موصولا عن جابر أخرجه ابن جرير ٢/٦٣٤ وابن مردويه وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٤/٧٨ وفيه الوقاصي متروك وكذبه ابن معين، وأخرجه ابن أبي حاتم ٧/٢٣٧٥ عن ابن عباس موقوفا وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢١٠ وابن المبارك في الزهد ١/١١٢ والحميدي ١/١٨٥ وابن الجعد ١/٢٥٤ وأبو نعيم في الحلية ٣/١٤٨ موقوفا على محمد بن المنكدر.

باب التوسع على العيال

٣٦٢- عن عبد الله ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أعطاه الله ﷻ خيرا فلير عليه»[(١)].

٣٦٣- عن أبي الأحوص عن أبيه ﷺ قال: أتيت رسول الله ﷺ وأنا قشف الهيئة[(٢)] قال: «هل لك مال؟» قلت: نعم. قال: «أي مال؟» قال: قلت: من كل المال قد آتاني الله، من الإبل والخيل والرقيق والغنم. قال: «إذا آتاك الله مالا؛ فلير عليك»[(٣)].

٣٦٤- عن بكر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعطي خيرا فرئي عليه سمي حبيب الله محدثا بنعمة الله، ومن أعطي خيرا فلم ير عليه سمي بغيض الله معاديا لنعمة الله»[(٤)].

٣٦٥- عن أبي الأحوص عن أبيه ﷺ قال: أتيت رسول الله ﷺ وأنا أشعث أغبر، فقال: «ما لك من المال؟» قلت: من كل المال قد آتاني الله. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى عليه نعمته»[(٥)].

---

(١) تقدم تخريجه برقم: ٥.
(٢) أي تاركا للغسل والتنظيف.
(٣) انظر تخريجه في رسالة الشكر رقم: ٥٢.
(٤) انظر تخريجه في رسالة الشكر رقم: ٥٤.
(٥) انظر تخريجه في رسالة الشكر رقم: ٥٢.

٣٦٦- عن الحسن، قال: المقتر على عياله خائن.

٣٦٧- عن أيوب، قال: لو أعلم أن عيالي يحتاجون إلى جزرة بقل ما قعدت معكم.

٣٦٨- عن علي بن زيد بن جدعان، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله ﷻ يحب أن يرى أثر نعمته على عبده في مأكله ومشربه»**[1].

٣٦٩- عن أبي رجاء العطاردي، قال: خرج علينا عمران بن حصين ﷺ وعليه مطرف[2] خز، لم نره قبل ولا بعد، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: **«إذا أنعم الله ﷻ على عبد نعمة! يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»**[3].

٣٧٠- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«كلوا واشربوا وتصدقوا؛ فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»**[4].

٣٧١- عن الحسن بن علي ﷺ قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نلبس أجود ما نجد، وأن نضحي بأسمن ما نجد[5].

---

(١) انظر تخريجه في رسالة الشكر رقم: ٥٣.

(٢) المطرف: واحد المطارف وهي أردية من خز مربعة لها أعلام.

(٣) انظر تخريجه في رسالة الشكر رقم: ٥٠.

(٤) انظر تخريجه في رسالة الشكر رقم: ٥١.

(٥) أخرجه البخاري في التاريخ ٣٨٢/١ والطبراني ٩٣/٣ والبيهقي في الشعب ٢٤٣/٣ والحاكم ٢٥٦/٤ وقال: لولا جهالة إسحاق لحكمت للحديث بالصحة. ووافقه عليه =

٣٧٢- عن إبراهيم النخعي، قال: كان خصب[1] القوم في بيوتهم، وفي لباس أحدهم تجوز.

٣٧٣- عن ابن جريج، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله يحب البيت الخصب»**[2].

٣٧٤- عن إبراهيم، قال: كانوا يستحبون أن يكون التمر في بيوتهم؛ لأنه شيء حاضر.

٣٧٥- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي ﷺ **«بيت ليس فيه تمر جياع أهله»**[3].

٣٧٦- عن داود بن أبي هند، قال: قلت للحسن: الرجل ينفق على أهله النفقة، لو شاء اكتفى بدونها؟ فقال: أيها الرجل! أوسع على نفسك كما وسع الله عليك.

٣٧٧- عن الحسن، قال: ما يعلم أهل السماء وأهل الأرض ما يثيب الله العبد على الشيء يفرح به عياله وأهله وولده.

= الذهبي. قال الحافظ: إسحاق ضعفه الأزدي وذكره ابن حبان في الثقات. قال الهيثمي: فيه عبد الله بن صالح قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون وضعفه أحمد وجماعة.

(١) الخصب: كثرة الخير ورغد العيش.

(٢) انظر تخريجه في رسالة قرى الضيف رقم: ٤٨.

(٣) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١٦١٨/٣.

٣٧٨- عن مسلم، قال: لقيني معاوية بن قرة وأنا جاء من الكلأ فقال: ما صنعت؟ قلت: اشتريت لأهلي كذا وكذا. قال: وأصبته من حلال؟ قال: قلت: نعم. قال: لأن أغدو فيما غدوت فيه كل يوم أحب إلي من أن أقوم الليل وأصوم النهار.

٣٧٩- عن ابن عائشة، قال: حدثت أن أيوب كان يقول لأصحابه كثيرا: تعاهدوا أولادكم وأهليكم بالبر والمعروف، ولا تدعوهم تطمع أبصارهم إلى أيدي الناس. قال: وكان له زنبيل يغدو به إلى السوق في كل يوم، فيشتري فيه الفواكه والحوائج لأهله وعياله.

قال: وكان يقول: أفضل الجود كل ما أحرز به أجر. قال: وكان لأيوب أهل بيت فقراء، وكان يأتيهم بالنفقة والكسوة بنفسه. فقيل له: لو أرسلت بها إليهم. قال: ذهابي بها إليهم أعطف لي عليهم.

٣٨٠- عن أبي محمد التمار عن أمه، قالت: ربما حملنا أولاد أيوب فعبق[1] لنا من ريحهم ريح الطيب -قال: لا أعلم إلا قال: ريح المسك-.

٣٨١- عن حمزة بن عبد الله بن الحسن؛ أن الحسن كان له كل يوم لحم بنصف درهم.

---

(١) أي علق ولزق.

٣٨٢- عن الحسن، قال: أول ما يوضع في ميزان ابن آدم يوم القيامة نفقته على أهله إذا كانت من حلال.

٣٨٣- عن داود بن أبي هند، قال: قلت للحسن: يا أبا سعيد! أرأيت إن اشتريت لامرأتي عطرا بعشرين درهما أسرف هو؟ قال: لا.

٣٨٤- عن نافع؛ أن ابن عمر ﷺ كان يكسو نساءه خمر الإبريسم[1].

٣٨٥- عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من وسع على أهله يوم عاشوراء؛ وسع الله عليه سائر سنته»**[2].

---

(١) خمر: جمع خمار وهو كل ما تغطي به المرأة رأسها. والإبريسم: هو الحرير قبل أن تخرقه الدودة.

(٢) روي هذا الحديث من طريق جابر رواه البيهقي في الشعب ٣/٣٦٥ وابن عبد البر في الاستذكار ١٠/١٤٠ ومن طريق أبي هريرة رواه البيهقي في الشعب ٣/٣٦٦ والعقيلي في الضعفاء ٤/٦٥ وعن أبي سعيد رواه البيهقي في الشعب ٣/٣٦٥ والحكيم الترمذي في النوادر ٣/١٤ وعن ابن مسعود رواه الطبراني في الكبير ١٠/٧٧ وابن عدي في الكامل ٥/٢٨ وابن حبان في المجروحين ٣/٩٧ قال البيهقي بعد سرد رواياته: هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذا ضم بعضها إلى بعض أحدثت قوة والله أعلم. قال السخاوي: قال العراقي في أماليه: لحديث أبي هريرة طرق صحح بعضها ابن ناصر الحافظ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٥٥٢ من طريق سليمان بن أبي عبد الله عنه، وقال: سليمان مجهول وسليمان ذكره ابن حبان في الثقات فالحديث حسن على رأيه قال: وله طريق عن جابر على شرط مسلم أخرجها ابن عبد البر في الاستذكار من رواية أبي الزبير عنه وهي أصح طرقه ورواه هو والدارقطني في الأفراد بسند جيد عن عمر موقوفا عليه. وجزم بصحته السيوطي والغماري.

٣٨٦- عن سفيان بن عيينة وجعفر الأحمر عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر -قال سفيان: فكان من أفضل من رأينا بالكوفة- أنه بلغه: أن من وسع على أهله يوم عاشوراء؛ وسع الله تبارك وتعالى عليه سائر سنته. قال سفيان: فجربناه نحو من خمسين سنة فلم نر إلا سعة.

باب جماع الزوجة صدقة

٣٨٧- عن ابن عمر رضي الله عنه -أراه- عن النبي ﷺ قال: **«إن للمرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها من الأجر كالمتشحط في سبيل الله، فإن هلكت فيما بين ذلك فلها أجر شهيد»**[1].

٣٨٨- عن يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن أبيه عم الأحنف، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها سائلة ومعها ابنان لها، فأعطتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحد تمرة، فصدعت التمرة الثالثة بينهما، فأتى النبي ﷺ فحدثته فقال: **«ما أعجب، لقد أدخلها الله ﷻ الجنة»**[2].

٣٨٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن امرأة أتت رسول الله ﷺ ومعها بنتان لها، وكان يطعم التمر، فأطعمها ثلاث تمرات، فأطعمت ابنتيها تمرتين وأمسكت الواحدة، فلما أكلاها نظرا إليها! فشقت التمرة بينهما. فقال رسول الله ﷺ: **«لقد غفر الله لها، أعطت في حق، وأطعمت في جهد»**[3].

٣٩٠- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ما آتي النساء لشهوة، ولولا الولد ما آتي النساء.

---

(١) أخرجه عبد بن حميد ١/٢٥٥ والدارقطني في العلل (التلخيص ٢/١٥٠) والطبراني (المجمع ٤/٣٠٥) وأبو نعيم ٤/٢٩٨ والديلمي ١/٢٠٨ قال الهيثمي: وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه غيرهما وبقية رجاله رجال الصحيح. قال الأعظمي: إسناده حسن.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وأصل الحديث في الصحيحين البخاري ٢/٥١٤ ومسلم ٤/٢٠٢٧.

(٣) إسناده ضعيف؛ لضعف سعيد بن بشير قال الساجي: حدث عن قتادة بمناكير. وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه.

٣٩١- عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«في بضع أحدكم صدقة»** قالوا: يا رسول الله! أيأتي أحدنا أهله فيكون له فيه أجر؟ قال: **«أرأيت إن وضعها في الحرام أكان عليه فيها وزر، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له فيها أجر»**[1].

٣٩٢- عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: إني لأكره نفسي على الجماع؛ كي تخرج مني نسمة تسبح الله تعالى.

٣٩٣- عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«مباضعتك أهلك صدقة»** قلت: يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويؤجر؟ قال: **«أرأيت لو جعله في غير حله، أكان عليه في ذلك وزر؟»** قلت: نعم. قال: **«فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير»**[2].

٣٩٤- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا جامع الرجل امرأته فليصدقها، فإن سبقها فلا يعجلها»**[3].

٣٩٥- عن عطاء؛ أن النبي ﷺ قال لبعض أصحابه: **«هل صمت اليوم وتصدقت؟»** قال: **«فقم، فاذهب إلى امرأتك، فأصبها؛ فإنها منك إليها صدقة»**[4] وذلك يوم الجمعة.

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٦٩٧/٢.
(٢) تقدم برقم: ٣٩١.
(٣) أخرجه أبو يعلى ٢٠٨/٧ قال البوصيري: إسناده ضعيف؛ لجهالة التابعي.
(٤) إسناده مرسل ضعيف؛ لضعف طلحة بن عمرو وهو متفق على تضعيفه.

باب تعود المرأة على مغزلها[1]

٣٩٦- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مروا نساءكم بالمغزل، فإنه خير لهن وأرزن»**[2].

٣٩٧- عن مجاهد رفعه، قال: **«نعم لهو المرأة المغزل»**[3].

٣٩٨- عن عمر ﷺ قال: علموا أولادكم العوم والرماية، ونعم لهو المرأة المغزل!.

٣٩٩- عن علي ﷺ قال: إن المغزل من طيبات الرزق.

٤٠٠- عن عمرو بن شرحبيل: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ [المؤمنون:٥١] قال: عيسى عليه السلام كان يأكل من غزل أمه.

٤٠١- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: بعث النبي ﷺ إلى امرأة يدعوها، فقالوا: إنها تغزل. فقال: **«دعوها تنفع»**[4].

٤٠٢- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: المغزل في يد المرأة مثل الرمح في يد الغازي.

---

(١) المغزل: ما يغزل به الصوف، أو القطن، أو نحوهما.
(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس ١٦٩/٤ قال الهيثمي: فيه عنبسة متروك متهم.
(٣) إسناده مرسل، وورد مرفوعا عن مجاهد عن ابن عباس عند ابن عدي في الكامل ١٥/٢ وفي سنده جعفر بن نصر متهم بالكذب حدث عن الثقات بالبواطيل.
(٤) في إسناده يحيى بن كثير ضعيف وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم لا يجوز الاحتجاج به فيما انفرد. وقال عمرو بن علي: لا يتعمد الكذب، ويكثر الغلط والوهم.

باب تخفر المرأة في بيتها وتركها الزينة لغير بعلها

٤٠٣- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلت امرأة من مزينة المسجد ترفل[1] في زينتها، ورسول الله ﷺ جالس، فقال: **«يا أيها الناس! انهوا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في المساجد، فإن بني إسرائيل لم يلعنوا حتى لبس نساؤهم الزينة يتبخترون في المساجد»**[2].

٤٠٤- عن عبد الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١] قال: ما ظهر منها الثياب، وما لا تبديه: الخلخال والقلادة أو نحوه من الحلي.

٤٠٥- عن الحسن، قال: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ الوجه والثياب.

٤٠٦- عن سعيد بن جبير، قال: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ الكحل والخاتم.

٤٠٧- عن عطاء، قال: الخضاب والكحل والخاتم.

٤٠٨- عن الضحاك: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ قال:

(١) أي تجر ذيلها وتميس في ذلك وتبختر.

(٢) أخرجه محمد بن يحيى بن أبي عمر في مسنده وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع في مسنده (المصباح ٤/١٨١) وإسحاق في مسنده ٢/٣٣٠ وابن ماجة ٢/١٣٢٦ وابن عبد البر في التمهيد ٢٣/٤٠٧ قال البوصيري: إسناده ضعيف، داود بن مدرك لا يعرف وموسى بن عبيدة ضعيف.

تغطي بخمارها نحرها: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ﴾ قال: تمر بالمجلس فتضرب بالخلخال أحدهما على الأخرى؛ ليعلم أن في رجليها خلخالين.

٤٠٩- عن عكرمة، في قوله ﷻ: ﴿لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ قال: الخلخال.

٤١٠- عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لا يحل لمؤمن أن يدخل الحمام إلا بمئزر، ولا يحل للمرأة أن تدخل الحمام إلا من سقم، فإن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها حدثتني على مفرشها، قالت: حدثني خليلي رسول الله ﷺ على مفرشي هذا، قال: **«إن المرأة إذا وضعت خمارها في غير بيت زوجها؛ هتكت ما بينها وبين الله ﷻ فلم يتناهى دون العرش»**[1].

٤١١- عن الزهري، قال: أتت علي امرأة من المهاجرات، قد جعلت درعها في كمها خوفا تخرج منها أصابعها، فحدثتني أن رسول الله ﷺ قال: **«رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة»**[2].

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٤٤٨ وابن الجوزي في العلل ١/٣٤٤ والبيهقي في الشعب ٦/١٥٩ قال ابن عدي: فيه مطرح بن يزيد والضعف على حديثه بين. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح ومطرح وعلي والقاسم ليس بشيء. وأخرج الترمذي ٥/١١٤ واللفظ له وأبو داود وابن ماجة ٢/١٢٣٤ والحاكم ٤/٣٢١ عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها؛ إلا هتكت الستر بينها وبين ربها**. حديث صحيح.

(٢) إسناده مرسل، وهو في صحيح البخاري ١/٣٧٩ عن الزهري عن هند الفراسية عن أم سلمة.

٤١٢- عن علي ﷺ قال: سألني رسول الله ﷺ عن شيء؟ قال: «أي شيء خير للنساء؟» فلم أدر ما أقول، فذكرت ذلك لفاطمة رضي الله عنها فقالت: ألا قلت لـه: خير للنساء أن لا يرين الرجال ولا يرونهن. قال: فذكرت قول فاطمة للنبي ﷺ فقال: «**إنها بضعة مني**»[1] رضي الله عنها.

(١) إسناده منقطع، وروي من طريق آخر عن علي قال العراقي: رواه البزار ١٦٠/٢ والدارقطني في الأفراد (سؤالات حمزة ٢٨٠/١) بسند ضعيف، وقال الحافظ: قيس ضعيف وشيخه مجهول وشيخ شيخه ضعيف وآخر القصة ثابت في الصحيح ١٣٦١/٣ من غير هذا.

باب الصلاة على المولود

٤١٣- عن حبان بن موسى التميمي عن أبي الزبير عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا استهل المولود ورث**»[1] وحفظت من أبي الزبير: «**وصلي عليه**» ولكن أصحابه قالوا: ليس هو في الحديث.

٤١٤- عن ابن شوذب، قال: ولد لقتادة سقط ميت، وسماه محمدا وصلى عليه.

٤١٥- قال ابن أبي الدنيا: سألت أحمد بن حنبل: متى يصلي على السقط؟ فقال: إذا كان لأربعة أشهر صلي عليه وسمي.

٤١٦- عن الحسن؛ أنه كان يقول في الطفل إذا صلى عليه: اللهم اجعله لنا فرطا[2] واجعله لنا أجرا، واجعله لنا سلفا!.

٤١٧- عن أبي بكر ﷺ قال: إن أحق من صلينا عليه أطفالنا.

٤١٨- عن سعيد بن المسيب، قال: صلى أبو هريرة ﷺ على ابن له صغير.

(١) قال الحافظ: أخرجه النسائي ٧٧/٤ وصححه ابن حبان ٣٩٢/١٣ والحاكم ٣٨٨/٤ وقد ضعفه النووي في شرح المهذب والصواب أنه صحيح الإسناد لكن المرجح عند الحفاظ وقفه.

(٢) الفرط: ما يتقدم الإنسان من أجر أو عمل.

٤١٩- عن سعيد بن جبير، قال: لا يصلى على الصبي الصغير.

٤٢٠- عن عمرو بن مرة، قال: فذكرت ذلك لابن أبي ليلى، فقال: لقد أدركت بقايا الأنصار يصلون على السقط من صبيانهم في مجالسهم.

٤٢١- عن سعيد بن المسيب، قال: إن كان أبو هريرة ﷺ ليصلي على المنفوس[١] الذي لم يعمل خطيئة قط، فيقول: اللهم أعذه من عذاب القبر!.

٤٢٢- عن خالد بن عبد الله بن محرز، قال: قال عبد الله بن عمر ﷺ وذكر الصلاة على الأطفال، فقال ابن عمر ﷺ: لأن أصلي على من لا ذنب له أحب إلي.

٤٢٣- عن صالح بن محمد الليثي، قال: قلت لسعيد بن المسيب: إن امرأتي أسقطت. فقال: اذهب، فصل عليه، وسمه.

٤٢٤- عن يعقوب عن عطاء -في صبي يموت وهو صغير؟- قال: صل عليه؛ فإن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة[٢].

٤٢٥- عن ابن عون عن محمد بن سيرين، قال: قلت له: أصلي على الطفل؟ قال: نعم.

---

(١) أي المولود.

(٢) إسناده مرسل، أخرجه أبو داود ٣/٢٠٧ والبيهقي في الكبرى ٤/٩.

٤٢٦- عن إبراهيم، قال: إذا استهل الصبي صلي عليه، ووجب ميراثه. وقال إبراهيم: الاستهلال: الصياح.

باب صلاح الولد

٤٢٧- عن حزم عن الحسن، قال: سئل عن قوله تعالى: ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان:٧٤] يا أبا سعيد! في الدنيا أم في الآخرة؟ قال: في الدنيا يرى الرجل من ولده وزوجته عملا صالحا تقر به عينه.

٤٢٨- عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان:٧٤] أما إنه لم يكن قرة أعين أن يرونه صحيحا جميلا، ولكن أن يرونه مطيعا لله عز وجل.

٤٢٩- عن الضحاك: ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ قال: يقولون: اجعل أزواجنا وذرياتنا صالحين أتقياء!.

٤٣٠- عن عطاء بن أبي رباح، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من عبد مؤمن ترك ذرية مؤمنة تعبد الله وحده بعده؛ إلا أجرى الله عز وجل على أبيها مثل عملها، لا ينقص ذلك من عملها شيئا»**[1].

٤٣١- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **«إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»**[2].

---

(١) إسناده مرسل، وفيه عطاء الخراساني صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١٢٥٥/٣.

٤٣٢- عن سلمان وعبد الله بن مسعود وأبي أمامة رضي الله عنهم قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: **«أربع من عمل الأحياء يجري للأموات: رجل ترك عقبا صالحا فيدعو؛ فيبلغه دعاؤهم، ورجل تصدق بصدقة جارية؛ له من بعده أجرها ما جرت، ورجل علم علما يعمل به من بعده؛ فله مثل أجر من عمل به من غير أن ينتقص من عمله شيئا، ورجل مرابط ينمى له عمله إلى يوم الحساب»**[1].

٤٣٣- عن عمرو بن مرة، قال: سألت سعيد بن جبير عن قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور:٢١] قال: قال ابن عباس رضي الله عنه: المؤمن ترفع له ذريته وإن كانوا دونه في العمل؛ ليقر الله بهم عينه.

٤٣٤- عن حزم، قال: سمعت كثيرا يسأل الحسن، قال: يا أبا سعيد! قول الله عز وجل: ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ أفي الدنيا أم في الآخرة؟ قال: لا، بل في الدنيا. قال: وما ذاك؟ قال: المؤمن يرى زوجته وولده مطيعين الله عز وجل. قال: وأي شيء أقر لعين المؤمن من أن يرى زوجته وولده يطيعون الله عز وجل ذكره؟.

٤٣٥- عن مسلمة بن كهيل، في قوله عز وجل: ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ قال: يطيعونك فلا يعصونك.

---

(١) أورد المصنف هذا الحديث من طريق سلمان أخرجه الطبراني ٢٦٨/٦ وفي إسناده إسحاق ابن عبد الله متروك ومن طريق ابن مسعود وفيه إسحاق هذا ومن طريق أبي أمامة وفيه علي بن زيد وهو ضعيف. وحسن الشيخ الألباني الحديث لكثرة طرقه.

باب الاغتباط بقلة العيال

٤٣٦- عن أبي جبيرة بن الضحاك ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**الولد سيد سبع سنين، وعبد سبع سنين**» قال: وأراه قال «**ووزير سبع سنين، فإن رضيت مكانفته لإحدى وعشرين، وإلا فاضرب على جنبه، فقد عذرت الله ﷻ فيه**»[1].

٤٣٧- عن ابن أبي ليلى، قال: يثغر[2] الغلام في سبع، ويحتلم في أربع عشرة، وينتهي طوله في إحدى وعشرين، ويستكمل العقل في ثمان وعشرين، فلا يزداد عقلا إلا بالتجارب.

٤٣٨- عن أبي التياح عن أبيه، قال: كنا نسمع أن أقواما سحبوهم عيالاتهم على المهالك.

٤٣٩- عن قيس، قال: رأيت بنينا لعبد الله ﷺ يلعبون بين يديه، فقال: لهؤلاء أهون علي موتا من عدتهم من الجعلان[3].

٤٤٠- عن حميد بن هلال، قال: كنا مع عبد الله بن الصامت ﷺ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ١٧٠/٦ والديلمي في الفردوس ٤٣١/٤ قال الهيثمي: قال الطبراني: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وفيه زيد بن جبيرة بن محمود وهو متروك.

(٢) ثغر الغلام ثغرا: سقطت أسنانه الرواضع. والاثغار: سقوط سن الصبي ونباتها.

(٣) جمع جعل: وهو دويبة كالخنفساء يكثر في المواضع الندية.

في مسجد الجامع، فقال: ليتني إذا أتيت أهلي فأصابوا من عشائهم وشربوا من شرابهم أصبحوا موتى! فقال قائل من القوم: لم تمنى هذا لأهلك؟ ألست غنيا من المال؟ قال: بلى، ولكنني أخاف أن يدركني ما قال لي أبو ذر ﷺ قال: أوشك ابن أخي إن أخر أجلك أن يكون الخفيف الحاذ أغبط من اثنتي عشرة كلهم[1] وتقول: رب ثبت! ويوشك ابن أخي إن أخر أجلك أن تمر بجنازة فيهز الرجل رأسه، فيقول: يا ليتني مكانها! ولا يدري على ما هي، أفي الجنة أم في النار؟ قلت: ما هؤلاء يا أبا ذر إلا من شر عظيم يصيب الناس؟! قال: أجل يا ابن أخي!.

٤٤١- عن الحسن، قال: كان أصحاب ابن مسعود ﷺ عنده، فمر عليه ابنان له كأنهما الديناران، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن! لو قبلتهما أو ضممتهما إليك. قال: لأن أكون قد نفضت يدي من تراب قبورهما أحب إلي من أن ينكسر بيض هذا الخطاف[2].

٤٤٢- عن عمر ﷺ قال: جهد البلاء كثرة العيال وقلة الشيء.

٤٤٣- عن عيسى بن يونس، قال: كان سفيان الثوري يعجب بالرجل، فإذا بلغه أنه معيل سقط من عينه. فقلت له في ذلك. فقال: ما رأيت معيلا إلا وجدته مخلطا.

(١) ضربه مثلا لقلة المال والعيال. والخفيف الحاذ: أي خفيف الظهر.

(٢) الخطاف: طائر أسود الظهر، أبيض البطن، طويل الجناحين، قصير الرجلين، متفرق الذيل، يرحل في الشتاء ويعود في الصيف.

٤٤٤- عن سفيان، قال: إذا عال الرجل ثلاثة فلا تسأل عن درهمه.

٤٤٥- عن أبي أسامة، قال: كنا مع سفيان فمر ابنه سعيد، فقال: إن يرد الله بي خيرا يميت هذا. قال: فمات، وماتت أمه، واشترى شارفا[1] فخرج، فتبعناه، فلما صار بالنجف[2] التفت إلى الكوفة، فقال: لئن عاد إليك سفيان؛ إنه لرجل سوء.

٤٤٦- عن سفيان بن عيينة؛ أنه قال للفضيل بن عياض: يا أبا علي! لا تعتد بصاحب عيال، ذهب عيالي بحسناتي.

٤٤٧- عن شريح العابد، قال: قال سفيان لي: كانت لنا سنورة[3] لا تكشف قدرا ولا تسرق من جار، فولدت وكشفت القدور وسرقت من الجيران.

٤٤٨- عن خالد بن معدان وضمرة بن حبيب عن النبي ﷺ قال: **«من كثر عياله؛ كثر شياطينه، ومن كثر ماله؛ كثر همه، ومن كثر همه؛ افترق قلبه في أودية شتى، فلم يبالي الله أيهما سلك»**[4].

(١) الشارف: هو المسن من الدواب.
(٢) مدينة بالعراق.
(٣) أي هرة.
(٤) إسناده مرسل وهو ضعيف؛ لضعف أبي بكر بن أبي مريم أخرجه المصنف في رسالة إصلاح المال رقم: ٢٣.

٤٤٩- عن أيوب، قال: كان يقال: إن العيال هم المهالك.

٤٥٠- عن سفيان الثوري، قال: يؤمر بالرجل يوم القيامة إلى النار. فيقال: هذا أكل عياله حسناته.

٤٥١- عن سفيان، قال: إنه ليبلغني أن الرجل قد ولد له المولود فيبشر به، فأحتبلها[1] في عقله.

٤٥٢- عن سفيان، قال: إذا تزوج الشاب فقد كسر به، وإذا ولد له فقد غرق.

٤٥٣- عن محمد الأقعص، قال: سأل رجل طاوس فقال: إني أريد أن أتزوج، فأشر علي. قال: إن كنت لا تشتهي النساء، ولا تخاف على نفسك، فهذا أرخى لبالك، وأقل لهمك؛ فلا تزوج. وإن كنت تشتهي النساء، وتخوف على نفسك؛ فالساعة الساعة.

٤٥٤- عن حيران بن العلاء الكيساني؛ أن عمر بن عبد العزيز ولى رجلا يقال له جعونة أذربيجان، فقال: يا جعونة! إني قد ومقتك[2] فاحذرن أن أمقتك[3] وإني وليتك أذربيجان، فاتق الله، وسر فيهم بكتاب الله، وسنة نبيه ﷺ ولا تقولوا: أجمع لولدي، فإن الله تبارك وتعالى كتب

(١) احتبل عقله: أي جن.
(٢) أي أحببتك.
(٣) أي أبغضك.

لولدك الغنى، لم يضرهم ألا تترك لهم درهما، وإن كان كتب لهم الفقر لم تنفعهم الدنيا، هل تدري يا جعونة! ما يحب أهلك لك؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين! يحبون صلاحي. قال: لا والله ما يحبون صلاحك، ولكن يحبون ما أقام لهم سوادك، وما أكلوا في غمارك، وما بردوا على ظهرك، فاتق الله، ولا تطعمهم إلا طيبا.

٤٥٥- عن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء، قال: كتب أبو الدرداء ﵁ إلى بعض إخوانه -وخاف عليه حب ولده-: أما بعد يا أخي! فإنك لست في شيء من الدنيا إلا وقد كان له أهل قبلك، وستكون أهل بعدك، وإنما تجمع لمن لا يحمدك، وتصير إلى من لا يعذرك، وإنما تجمع لأحد رجلين: إما محسن فيسعد بما شقيت له، وإما مفسد فيشقى بما جمعت له، وليس واحد منهما أهلا أن تؤثره على نفسك، ولا تبرد له على ظهرك، ثق لمن مضى منهم رحمة الله، ولمن بقي منهم رزق الله، والسلام.

٤٥٦- عن أبي بكر الهذلي، قال: سمعت الحسن يقول: -وقد مات ابن الأهتم، وقد كان الحسن عاده في مرضه سرا فلما مات- قال: كان قصركم هذا والله تعمر منه أبواب السلطان، وتخرب منه بيوت الرحمن، إذ أنزل به من أمر الله ما نزل. فقال لعائده: وما ترى يا أبا فلان؟ ما ترى في مائة ألف في هذا الصندوق؟ -وأومأ إلى صندوق في باحة بيته- لم يوصل منه رحم، ولم يؤد منه زكاة. قال عائده: فلمن كنت تجمعه؟ قال:

كنت أعدها والله لروعة الزمان، وجفوة السلطان، ومكاثرة العشيرة.

قال: ثم ضرب الحسن بإحدى يديه على الأخرى، ثم قال: إنا لله، انظروا، أتاه شيطانه فحذره روعة زمانه، وجفوة سلطانه؛ عما استعمره الله فيه، فخرج منه حزينا سليبا، لم يوصل منه رحم، ولم يؤد منه زكاة.

ثم قال: إيها عليك أيها الوارث! لا تخدع كما خدع صويحبك أمامك، أتاك هذا المال حلالا، فإياك أن يكون عليك وبالا، لم يعرق لك منه جبين، ولم تكدح[1] فيه بيمين، أتاك ممن كان له جموعا منوعا، من باطل جمعه، ومن حق منعه، وجمعه ووفره وكثره، لم يؤد منه زكاة.

ثم قال الحسن: احذروا يوم القيامة؛ فإنه يوم له حسرات، أتدرون كيف ذاكم؟ رجل آتاه الله مالا، فبخل به أن ينفقه في حقوق الله ﷿؛ فورثه هذا الوارث، فأنفقه في غير حقوق الله، فإذا مال هذا في ميزان هذا، فيالها عثرة لا تقال وتوبة لا تنال!.

٤٥٧- عن مسعر، قال: أرسل ابن هبيرة إلى عون بن عبد الله بعشرة آلاف درهم، فردها عليه، وأعادها إليه، وغضب، وقال: لئن لم يقبلها لأفعلن ولأفعلن، فقال له أصحابه: اقبلها واشتر بها ضيعة تكون عهدة لك ولولدك من بعدك وذخرا. قال: وهذا رأيكم؟ قالوا: نعم، فقبلها،

---

(١) الكدح: العمل والسعي والاكتساب بمشقة.

فتصدق بها، وقال: إني رأيت أن أجعل هذه عهدة لي عند الله ﷻ وذخرا لولدي من بعدي.

٤٥٨- أنشد محمود الوراق في مثل ذلك:

وقالوا ادخر ما حزته وجمعته ... لعقبك إن الحزم أدنى من الرشد

فقلت سأمضيه لنفسي ذخيرة ... وأجعل ربي الذخر للأهل والولد

٤٥٩- عن سالم بن أبي الجعد؛ أنه كان يعمل البصل بالخل فيقسمه على اليتيم والمسكين.

٤٦٠- عن الأعمش، قال: كان سالم بن أبي الجعد يصنع الكوامخ وأشياء نحو ما تصنعون في بيوتكم، ثم يتصدق بها، فقال له أهله: تذهب ولا تترك لنا شيئا! قال: أذهب بخير وأترككم بشر؛ أحب إلي من أن أذهب بشر وأترككم بخير.

٤٦١- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: كان معاذ بن عفراء ﵁ لا يدع شيئا إلا تصدق به، فلما ولد له استشفعت عليه امرأته بأخواله، وكلموه، وقالوا له: إنك قد أعلت، فلو جمعت لولدك؟ قال: أبت نفسي إلا أن تستتر بكل شيء أجده من النار، فلما مات ترك أرضا إلى جنب أرض لرجل. قال عبد الرحمن -وعليه ملاءة[1] صفراء ما تساوي ثلاثة

(١) أي ملحفة.

دراهم-: ما يسرني الأرض بملاءتي هذه، فامتنع ولي الصبيان، واحتاج إليها جاره فباعها بثلاثمائة ألف.

٤٦٢- عن كثير بن أفلح، قال: لقد أعتق معاذ بن عفراء ﵁ ألف نسمة مما ابتعت له سوى ما كان يبتاع له عندي. قال: وقد كان يبتاع له غيري.

٤٦٣- عن أفلح مولى أبي أيوب، قال: كان عمر بن الخطاب ﵁ يأمر بحلل تنسج لأهل بدر يتنوق فيها، فبعث إلى معاذ بن عفراء ﵁ بحلة، فقال معاذ ﵁: بع هذه يا أفلح! فبعتها بألف وخمسمائة درهم. فقال لي: اشتر بها رقابا. فاشتريت بها خمسا فأتيته بهم، فقال لي: والله إن امرءا اختار قشرين يلبسهما على خمس رقاب يعتقها؛ لغبين الرأي، اذهبوا فأنتم أحرار.

٤٦٤- عن مزاحم، قال: قلت لعمر بن عبد العزيز: إني قد رأيت في أهلك خللا. فقال: يا مزاحم! أما تكفيهم أعطيتهم وما يصيبون من المقاسم مع المسلمين من فيئهم مع مال عمر؟ فقلت له: وأين يقع ذلك منهم مع ما يرون، ومع ضيافتهم وكسوة نسائهم، قد والله خشيت أن تصيبهم مخمصة[1] فقال عمر: إن في أنفسنا توقا، لقد رأيتني وأنا بالمدينة غلام مع الغلمان، ثم تاقت نفسي إلى العلم والعربية والشعر، فأصيب منه

(١) المخمصة: الجوع.

حاجتي وما كنت أريد، ثم تاقت نفسي إلى السلطان، فاستعملت على المدينة، ثم تاقت نفسي وأنا في السلطان إلى اللباس والعيش والطيب، فما علمت بالمدينة أحدا من أهل بيتي ولا غيرهم كانوا على ما مثل ما كنت فيه، ثم تاقت نفسي إلى الآخرة والعمل بالعدل، فأنا أرجو ما تاقت إليه نفسي من أمر آخرتي، فلست الذي أهلك آخرتي بدنياهم.

٤٦٥- عن عبد الله بن عبد العزيز العمري، قال: لما حضرت أبا طوالة الوفاة جمع بنيه، فقال: يا بني! اتقوا الله، فإنكم إن اتقيتموه؛ فأنتم على الصدر والنحر، وإن عصيتموه فوالله ما أبالي ما صنع بكم.

٤٦٦- عن أبي معاوية الأسود، قال: لا تهتم بأرزاق من تخلف، فلست بأرزاقهم تكلف.

باب العطف على الأزواج والرأفة بهم والمداراة لهم

٤٦٧- عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«المرأة كالضلع، إن تحرص على إقامتها تكسرها، وإن تتركه تستمتع به وفيه عوج»**[1].

٤٦٨- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن المرأة كالضلع الأعوج، إن ذهبت تقيمها كسرتها، وإن تركتها استمتعت بها وفيها عوج»**.

٤٦٩- عن سمرة بن جندب ﷺ؛ أنه خطب على منبر البصرة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ألا إن المرأة خلقت من ضلع، وإنك إن أردت إقامة الضلع تكسرها، فدارها تعش بها، فدارها تعش بها»**[2].

٤٧٠- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا، وخياركم خياركم لنسائهم»**[3].

٤٧١- عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«خيركم عند الله خيركم أخلاقا، وخيركم لبناته ونسائه»**[4].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ١٩٨٧/٥ ومسلم ١٠٩٠/٢.
(٢) أخرجه أحمد ٨/٥ والبزار (١٤٧٦) والطبراني في الكبير ٢٤٤/٧ والأوسط ٢٣١/٨ وصححه ابن حبان ٤٨٥/٩ والحاكم ١٩٢/٤.
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٢١٠/٥ وأحمد ٤٧٢/٢ والترمذي ٤٦٦/٣ وقال: حديث حسن صحيح. وصححه ابن حبان ٤٨٣/٩.
(٤) انظر تخريجه برقم: ١٠٨.

٤٧٢- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إن أكمل المؤمنين إيمانا؛ أحسنهم خلقا، وألطفهم بأهله»**[١].

٤٧٣- عن الحسن؛ أن النبي ﷺ قال: **«استوصوا بالنساء خيرا؛ فإنهن عندكم عوان، اتخذتموهن بأمانة الله ﷻ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله»**[٢].

٤٧٤- عن جرير ﷺ قال: شكى رجل إلى عمر ﷺ ما يلقى من النساء. فقال: إنا لنجد ذاك حتى إني أذهب إلى الحاجة فتقول: إنما تأتي فلانا لتنظر إلى بنات بني فلان. فقال ابن مسعود ﷺ: يا أمير المؤمنين! أما بلغك أن إبراهيم عليه السلام شكى إلى الله ﷻ ذرب[٣] نسائه. فأوحى الله تعالى إليه: أن البسها على ما كان منها، ما لم تر عليها خزية في دينها، فإنها خلقت من ضلع أعوج. فقال عمر ﷺ: لقد جعل الله بين جوانحك علما كثيرا.

٤٧٥- عن إبراهيم، قال: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [النساء:٣٦] قال: المرأة.

٤٧٦- عن ابن أبي ليلى، في قوله ﷻ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ قال: المرأة.

٤٧٧- عن يحيى بن أبي كثير، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أكرم زوجته؛ فإنما يكرم الله ﷻ»**[٤].

(١) أخرجه أحمد ٩٩/٦ والترمذي ٩/٥ والنسائي في الكبرى ٣٦٤/٥ والحاكم ١١٩/١ وصححه وتعقبه الذهبي بقوله: فيه انقطاع. قال الترمذي: هذا حديث صحيح ولا نعرف لأبي قلابة سماعا من عائشة.

(٢) إسناده مرسل، وهو عند مسلم ٨٨٩/٢ من حديث جابر.

(٣) الذرب: الحاد من كل شيء، وذرب اللسان: حدته.

(٤) إسناده مرسل وهو ضعيف؛ لضعف سعيد بن أبي سعيد وكان جرير يكذبه.

٤٧٨- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن من أكمل المؤمنين إيمانا؛ أحسنهم خلقا، وألطفهم بأهله»**[١].

٤٧٩- عن نعيم بن قعنب الرياحي، قال: أتيت أبا ذر ﷺ فدعى المرأة لي بطعام، فالتوت عليه. فقال: إيها عنك، فإنكن لن تعدون ما قال لنا رسول الله ﷺ قلت: فما قال لكم فيهن رسول الله ﷺ قال: **«إن المرأة خلقت من ضلع، فإن ذهبت تقيمها تكسرها، وإن تدعها فإن فيها أودا وبلغة»**[٢].

٤٨٠- عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«اللهم إني أحرج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة!»**[٣].

٤٨١- عن صهيب ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من تزوج امرأة ومن نيته أن يذهب بصداقها؛ لقي الله ﷻ وهو زان؛ إلا أن يتوب»**[٤].

٤٨٢- عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«ما زال جبريل يوصيني بالنساء حتى ظننت أنه سيحرم طلاقهن»**[٥].

(١) تقدم تخريجه برقم ٤٧٠.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب ٦١/١ وعبد الرزاق ٣٠١/٤ وأحمد ١٥٠/٥ والبزار (٣٩٦٩) والدارمي ١٩٨/٢ قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا نعيم بن قعنب وهو ثقة. وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد ٤٣٩/٢ والنسائي في الكبرى ٣٦٣/٥ وابن ماجة ١٢١٣/٢ وصححه ابن حبان ٣٧٦/١٢ والحاكم ١٣١/١.

(٤) قال المنذري والهيثمي: رواه الطبراني ٣٥/٨ وفيه عمرو بن دينار وهو متروك.

(٥) قال البوصيري: رواه أحمد بن منيع (المطالب ٥٢/٢) وإسناده ضعيف.

٤٨٣- عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تضربوا إماء الله**» قال: فأتاه عمر ﷺ فقال: يا رسول الله! قد ذئر[1] النساء على أزواجهم. قال: فأذن رسول الله لهم فضربوا. فقال النبي ﷺ: «**لقد طاف بآل محمد سبعون امرأة كلهن يشتكين أزواجهن، ولا تجدون أولئك خياركم**»[2].

٤٨٤- عن ابن عمر ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**أيها الناس! النساء عندكم عوان، لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرا، أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، عليهن حق، فمن حقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم، ولا يعصينكم في معروف، فإذا فعلن ذلك؛ فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف، ولا تضربوهن، فإن ضربتموهن؛ فاضربوهن ضربا غير مبرح**»[3].

(١) أي نفرن ونشزن واجترأن وتغير خلقهن.

(٢) أخرجه أبو داود ٢/٢٤٥ والنسائي في الكبرى ٥/٣٧١ وابن ماجة ١/٦٣٧ وصححه ابن حبان ٩/٤٩٩ والحاكم ٢/٢٠٨.

(٣) أخرجه البزار (المختصر ١/٤٦١) وعبد بن حميد ١/٢٧٠ والروياني ٢/٤١٢ والطبري ٤/٣١١ قال الهيثمي: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

باب حق المرأة على زوجها والثواب على النفقة عليها

٤٨٥- عن حكيم بن معاوية عن أبيه ﷺ؛ أن رجلا سأل النبي ﷺ: ما حق المرأة على الزوج؟ قال: «**أن يطعمها إذا طعم، ويكسوها إذا اكتسى، ولا يضرب الوجه، ولا يقبح، ولا يهجر إلا في البيت**»[1].

٤٨٦- عن بهز بن حكيم عن أبيه ﷺ قال: قلت: يا رسول الله! نساؤنا ما نأتي منهن وما نذر؟ قال: «**حرثك، ائت حرثك أنى شئت، غير أن لا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت، وأطعم إذا طعمت، واكس إذا اكتسيت، كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض إلا بما حل عليها؟!**»[2].

٤٨٧- عن عبد الله بن زمعة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب فوعظهم وذكر النساء، فقال: «**علام يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يضاجعها من أول يومه؟!**»[3].

٤٨٨- عن أم كلثوم بنت أبي بكر ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إني لأكره أن أرى الرجل ثائرا، فريص رقبته، قائما على مريته يضربها**»[4].

(١) أخرجه أحمد ٤/٤٤٦ وأبو داود ٢/٢٤٤ والنسائي في الكبرى ٥/٣٧٣ وابن ماجة ١/٥٩٣ وصححه ابن حبان ٩/٤٨٢ والحاكم ٢/٢٠٤ وعلقه البخاري وصححه الدارقطني في العلل.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٣ وأبو داود ٢/٢٤٥ والنسائي في الكبرى ٥/٣٦٩ وحسنه السيوطي.

(٣) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٤/١٨٨٨ ومسلم ٤/٢١٩١.

(٤) إسناده مرسل، أخرجه إسحاق ١/١١٣ والديلمي ورواه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٤٧ ⇐

٤٨٩- عن القاسم بن محمد، قال: خل بين الرجال وبين نسائهم في الضرب. فقيل: لن يضرب خياركم، وكان رسول الله ﷺ خيرهم فلم يكن يضرب[1].

٤٩٠- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئا قط بيده؛ إلا أن يجاهد في سبيل الله، ولا ضرب خادما ولا امرأة[2].

٤٩١- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ ضرب بيده قط، ولا خادما قط، ولا ضرب بيده نساء قط؛ إلا أن يجاهد في سبيل الله.

٤٩٢- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلت على خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن أوقص السلمية، وكانت عند عثمان بن مظعون ﷺ قالت: فرأى رسول الله ﷺ بذاذة هيئتها[3] فقال: **«يا عائشة! ما أبذ هيئة خولة؟»** فقلت: يا رسول الله! امرأة لا زوج لها، يصوم النهار،

من نفس طريق المصنف من حديث أسماء بنت أبي بكر.

(١) إسناده مرسل، أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٣/٥ وروي مرسلا عن أم كلثوم بنت أبي بكر قالت: كان الرجال نهوا عن ضرب النساء، ثم شكوهن إلى رسول الله ﷺ فخلى بينهم وبين ضربهن، ثم قال: **لقد أطاف الليلة بآل محمد ﷺ سبعون امرأة كلهن قد ضربت.** قال يحيى: وحسبت أن القاسم قال: ثم قيل لهم بعد: **ولن يضرب خياركم.** أخرجه الحاكم ٢٠٨/٢ والبيهقي ٣٠٤/٧ قال الحاكم: إسناده صحيح. وقال الذهبي: صحيح.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١٨١٤/٤.

(٣) أي رثاثة هيئتها وسوء حالتها.

ويقوم الليل، فهي كمن لا زوج لها، فتركت نفسها وأضاعتها. قالت: فبعث رسول الله ﷺ إلى عثمان بن مظعون، فجاءه، فقال: **«يا عثمان! أرغبة عن سنتي»** قال: لا والله، ولكن سنتك أطلب. قال: **«فإني أنام وأصلي، وأصوم، وأنكح النساء، فاتق الله يا عثمان! فإن لأهلك عليك حقا، وإن لنفسك عليك حقا، وإن لضيفك عليك حقا، فصم وأفطر، ونم وصل»**[1].

٤٩٣- عن سلمان بن جبير -مولى ابن عباس ﷺ وقد أدرك أصحاب رسول الله ﷺ- قال: ما زلت أسمع حديث عمر ﷺ هذا، فإنه خرج ذات ليلة يطوف بالمدينة، وكان يفعل ذلك كثيرا، فمر بامرأة مغلق عليها بابها، وهي تقول -فاستمع لها عمر ﷺ-:

تطاول هذا الليل تسري كواكبه	وأرقني أن لا حبيب ألاعبه
فوالله لولا الله لا شيء غيره	لحرك من هذا السرير جوانبه
يلاعبني طورا وطورا كأنما	بدا قمر في ظلمة الليل حاجبه
ولكنني أخشى رقيبا موكلا	بأنفسنا لا يفتر الدهر كاتبه

ثم تنفست الصعداء، وقالت: أهان على ابن الخطاب وحشتي ببيتي، وغيبة زوجي، وقلة نفقتي. فقال لها: رحمك الله! فلما أصبح بعث لها نفقة وكسوة، وكتب إلى عامله يسرح لها زوجها.

---

(١) أخرجه أحمد ٢٦٨/٦ وأبو داود ٤٨/٢ وصححه ابن حبان ١٨٥/١ وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات.

٤٩٤- عن الحسن، قال: سأل عمر ابنته حفصة ﵄: كم تصبر المرأة عن الرجل؟ قال: قالت: ستة أشهر. فقال: لا جرم، لا أجهز رجلا أكثر من ستة أشهر.

٤٩٥- عن محمد بن يحيى بن حبان، قال: كان بين جدي وحلق كلام، فقال: أنا وأنت على قضاء عمر ﵁. قالت: وما قضاء عمر ﵁؟ قال: قضاء عمر أن الرجل إذا أتى امرأته في كل شهر، أو كل طهر، فقد قضى حقها. قالت: قد ترك الناس قضاء عمر، وأقيم أنا وأنت عليه؟!.

٤٩٦- عن الشعبي، قال: كان عمر ﵁ يقول: ما هذه الهنات[1].... النساء تشغلكم عن العدو، فحسب المرأة أن تؤتى عند كل طهر. وكان رجل نقل ذلك إلى أهله، فقالت: ما بالك يا أبا فلان؟ قال: رحم الله عمر! كان يقول كذا وكذا. قالت: فأنت لم تحفظ من وصايا عمر ﵁ غير هذا؟.

٤٩٧- عن الشعبي؛ أن امرأة جاءت إلى عمر ﵁ فقالت: يا أمير المؤمنين! أعدني على زوجي[2] يقوم الليل ويصوم النهار. قال: فما تأمري؟ أتأمريني أمنع رجلا من عبادة ربه؟ قال: فذهبت، ثم عادت، فقالت: مثل ذلك. فقال: ما تأمريني؟ أتأمريني أن أمنع رجلا من عبادة

(١) الهنات: الشرور والفساد.

(٢) أي انصرني على زوجي.

ربه؟ قال: وعنده كعب بن سور، فقال كعب: يا أمير المؤمنين! إن لها حقا. قال عمر ﵁: ما حقها يا كعب؟ قال: قالت:

يا أيها القاضي الحكيم أرشده ... ألهى خليلي عن فراشي مسجده

زهده في مضجعي تعبده ... نهاره وليله ما يرقده

فلست في أمر النساء أحمده ... فاقض القضاء يا كعب لا تردده

فقال زوجها:

زهدي في فرشها وفي الحجل ... أني امرؤ أذهله ما قد نزل

في سورة النور وفي السبع الطول ... وفي كتاب الله تخويف جلل

فقال كعب:

إن خير القاضيين من عدل ... وقضى بالحق جهدا وفصل

إن لها عليك حقا يابعل ... تصيبها في أربع لمن عقل

اجعل لها ذاك ودع عنك العلل

فقضى لها من كل أربعة أيام يوما، وبعثه عمر ﵁ على قضاء البصرة.

٤٩٨- عن سعيد بن المسيب، قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير الرجال الغيور على أهله، الحصان من غيره، وخير النساء المعترضة لزوجها، الحصان من غيره، واصدقوهن بضعهن** -يعني: الغشيان- **ولا تعجلوهن، فإن لهن حاجة كحاجتكم، والحياء عشرة أجزاء، فللنساء تسعة، وللرجال جزء، ولولا ذلك**

لتساقطن تحت ذكورهم، كما تساقط البهائم تحت ذكورهم»[1].

٤٩٩- عن هاني بن هاني، قال: جاءت امرأة إلى علي ﵁ حسنة الهيئة، قالت: يا أمير المؤمنين! هل لك في امرأة لا أيم[2] ولا ذات بعل[3] قال: فجاء زوجها، وقد اجتنح يدب، فقال: ما تقول هذه؟ قال: قد ترى يا أمير المؤمنين ما عليها. فقال علي ﵁: ما من شيء؟ قال: لا. قال: ولا من السحر؟ قال: لا. قال علي ﵁: هلكت وأهلكت. قال لها علي ﵁: اتق الله واصبري.

٥٠٠- عن أبي مسعود الأنصاري ﵁ عن النبي ﷺ قال: «**إن المسلم إذا أنفق نفقة على أهله وهو يحتسبها؛ كانت له صدقة**»[4].

٥٠١- عن سعد ﵁؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله؛ إلا أجرت عليها، حتى في اللقمة، ترفعها إلى في امرأتك**»[5].

---

(١) إسناده مرسل، وفيه محمد بن حسان قال أبو داود: مجهول. وتبعه ابن عدي والبيهقي، وخالفهم الحافظ عبد الغني بن سعيد فقال: هو محمد بن سعيد المصلوب على الزندقة أحد الضعفاء والمتروكين. أخرج الجزء الأخير منه الديلمي في الفردوس ١/١٧٥ من حديث عمرو بن سلمة.

(٢) الأيم من النساء: التي لا زوج لها، بكرا كانت أو ثيبا.

(٣) البعل: الزوج.

(٤) حديث صحيح، أخرجه البخاري ١/٣٠ ومسلم ٢/٦٩٥.

(٥) حديث صحيح، أخرجه البخاري ١/٣٠ ومسلم ٣/١٢٥٠.

٥٠٢- عن العرباض بن سارية ﵁؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**من سقى امرأته الماء أجر**» قال: فسقيتها ماء، ثم أخبرتها بما قال رسول الله ﷺ[1].

٥٠٣- عن عبد الله بن مغفل ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**نفقة الرجل على أهله صدقة**»[2].

٥٠٤- عن الشعبي، قال: إن من النفقة التي تضاعف سبعمائة ضعف؛ نفقة الرجل على نفسه وعلى أهل بيته.

٥٠٥- عن عمر ﵁ قال: ما أنفق رجل على نفسه وأهله نفقة إلا له أجرها، وليبدأ الرجل بمن يعول، ثم الأقرب فالأقرب، فإن فضل فليبدأ به.

٥٠٦- عن الحسن رفع الحديث، قال: «**إذا أنفق على أهله في غير إسراف ولا إقتار؛ كان بمنزلة النفقة في سبيل الله**»[3].

٥٠٧- عن عكرمة، قال: حق المرأة على زوجها الصحبة الحسنة، والكسوة، والرزق بالمعروف.

٥٠٨- عن إسماعيل، قال: جاءت امرأة إلى معاذ ﵁ فقالت: إنك رسول رسول الله ﷺ حقا، ما حق الزوجة على زوجها؟ قال: حقها عليه

---

(١) أخرجه أحمد ٤/١٢٨ والطبراني في الكبير ١٨/٢٥٨ والأوسط ١/٢٦١ وحسنه السيوطي.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥/٣٣٥ والخرائطي في المكارم (٨٥) وأخرجه البخاري ٤/١٤٧٢ عن أبي مسعود البدري.

(٣) تقدم تخريجه برقم: ٢٦.

ألا يضرب وجهها ولا يقبحه، وحقها عليه أن يطعمها مما يأكل، ويكسوها مما يلبس، وحقها عليه أن لا يهجرها إلا في بيتها.

٥٠٩- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: **«اللهم هذا فعلي فيما أملك، ولا تلمني فيما تملك ولا أملك»**[(١)].

٥١٠- عن علي بن ربيعة، قال: كان لعلي ﷺ امرأتان، فإذا كان يوم هذه اشترى لحما بنصف درهم، وإذا كان يوم هذه اشترى لحما بنصف درهم.

٥١١- عن يحيى بن سعيد، قال: كان لمعاذ ﷺ امرأتان إذا كان يوم هذه لم يتوضأ عند تلك.

٥١٢- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما على الأخرى؛ جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط»**[(٢)].

٥١٣- عن يحيى بن سعيد، قال: لمعاذ بن جبل ﷺ امرأتان، فإذا كان عند أحدهما لم يتوضأ من بيت الأخرى. قال: فماتتا في طاعون

---

(١) أخرجه أبو داود ٢/٢٤٢ والترمذي ٣/٤٤٦ والنسائي ٧/٦٣ وابن ماجة ١/٦٣٣ وصححه ابن حبان ١٠/٥ والحاكم ٢/٢٠٤ وقال الحافظ: أعله النسائي والترمذي والدارقطني بالإرسال وقال أبو زرعة: لا أعلم أحدا تابع حماد بن سلمة على وصله.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٢٩٥ وأبو داود ٢/٢٤٢ والترمذي ٣/٤٤٧ والنسائي ٧/٦٣ وابن ماجة ١/٦٣٣ وصححه ابن حبان ١٠/٧ والحاكم ٢/٢٠٣.

أصابهم في يوم واحد، فقدمهما إلى الحفرة، ثم أقرع بينهما أيهما يدخل الحفرة قبل الأخرى، ثم دفنهما جميعا في حفرة واحدة.

٥١٤- عن عمرو بن الأسود، قال: أوصاني معاذ ﷺ بامرأته، وماتت فدفناها، فجاءنا وقد رفعنا أيدينا عن قبرها، فقال: بأي شيء كفنتموها؟ فقلنا: في ثيابها. فأمر بها فنبشت، وكفنها في ثياب جدد، وقال: أحسنوا أكفان موتاكم؛ فإنهم يحشرون فيها.

باب ما للمرأة أن تأخذ من بيت زوجها

٥١٥- عن عائشة رضي الله عنها؛ أن هندا أم معاوية ﷺ جاءت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل شحيح، وإنه لا يعطيني ما يكفيني وبني، فهل علي جناح أن آخذ من ماله شيئا؟ فقال: «**خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف**»[1].

٥١٦- عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «**إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كتب لها أجر، ولزوجها مثل ذلك، وللخازن مثل ذلك، من غير أن ينقص من أجر بعض شيئا، لزوجها بما اكتسب، ولها بما أنفقت**»[2].

٥١٧- عن عائشة رضي الله عنها، مثله وزاد فيه: «**غير مفسدة**».

٥١٨- عن سعد ﷺ قال: قامت إلى النبي ﷺ امرأة جليلة، كأنها من نساء مضر، فقالت: يا رسول الله! إنا كل[3] على أبنائنا وآبائنا وأزواجنا، فما الذي يحل لنا من أموالهم؟ قال: «**الرطب تأكلينه وتهدينه**»[4].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٧٦٩/٢ ومسلم ١٣٣٨/٣.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥٢١/٢ ومسلم ٧١٠/٢.

(٣) أي عالة وثقل.

(٤) أخرجه عبد بن حميد ٧٩/١ وابن سعد ١٠/٨ وأبو داود ١٣١/٢ والبزار ٧٤/٤ وصححه الحاكم ١٤٩/٤ ووافقه عليه الذهبي، قال الضياء ١٥٢/٣: قال أبو زرعة وأبو ☜

٥١٩- عن عكرمة؛ أن امرأة سألت ابن عباس ﷺ فقالت: ما يحل لي من بيت زوجي؟ فذكر الخبز والتمر، ونحو ذلك. قالت: فالدراهم؟ قال ابن عباس ﷺ: أتحبين أن يأخذ حليك؟ قالت: لا. قال: فلا تأخذي من دراهمه.

٥٢٠- عن أبي هريرة ﷺ قال: قالت هند بنت عتبة رضي الله عنها: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل مسيك[1] فآخذ من ماله فأطعم ولده بغير إذنه؟ قال: «**نعم**»[2].

٥٢١- عن فاطمة بنت عبد الرحمن اليشكرية عن أمها؛ أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها، فقالت لها: إن أهلي فقراء، أفآخذ من بيت زوجي، فأبعث إليهم؟ فقالت لها عائشة رضي الله عنها: ما يشعر

☜ حاتم زياد بن جبير عن سعد مرسل. سئل الدارقطني عنه فقال: يرويه يونس بن عبيد عن زياد بن جبير واختلف عنه فرواه الثوري عن زياد عن سعد وأرسله هشيم عن يونس عن زياد أن النبي ﷺ بعث سعدا على الصدقة الحديث ويقال: إن سعدا هذا رجل من الأنصار وليس بسعد بن أبي وقاص وهو أصح إن شاء الله تعالى.

(١) أي شحيح.

(٢) في إسناده يزيد بن عياض وقد أجمعوا على ضعفه، وأصل الحديث ثابت عند البخاري ٨٦٨/٢ ومسلم ١٣٣٩/٣ عن عائشة، قالت: جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة، فقالت: يا رسول الله! والله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي أن يذلوا من أهل خبائك، وما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي أن يعزوا من أهل خبائك، ثم قالت: إن أبا سفيان رجل مسيك، فهل علي من حرج أن أطعم من الذي له عيالنا؟ قال لها: **لا حرج عليك أن تطعميهم من معروف**.

زوجك؟ قالت: ما يشعر بكل ما أبعث به إليهم. قالت لها عائشة رضي الله عنها: استأمريه، فإن أذن لك فابعثي إليهم غير مسرفة. ثم قالت: ما يضر إحداكن من بيت زوجها سرقت أم من بيت جارتها.

باب حق الرجل على زوجته

٥٢٢- عن ابن عباس ﷺ قال: سألت امرأة رسول الله ﷺ فقالت: ما حق الرجل على امرأته؟ قال: «**لا تمنعه نفسها وإن كانت على رأس قتب**» قالت: وما حق الرجل على امرأته؟ قال: «**لا تصوم يوما تطوعا إلا بإذنه، فإن فعلت أثمت ولم يتقبل منها**» قالت: وما حق الرجل على امرأته؟ قال: «**لا تعطي شيئا من بيتها إلا بإذنه، فإن فعلت كان له أجره وعليها الوزر**» قالت: وما حق الرجل على امرأته؟ قال: «**أن لا تخرج من بيتها إلا بإذنه، فإن فعلت؛ لعنتها ملائكة الرحمة وملائكة الغضب حتى تتوب وترجع**» قالت: لا جرم، والله لا يملك علي أمري رجل أبدا[1].

٥٢٣- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فلم تأته، فبات غضبانا عليها؛ لعنتها الملائكة حتى تصبح**»[2].

٥٢٤- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سألت النبي ﷺ: أي الناس أعظم حقا على امرأة؟ قال: «**زوجها**» قلت: فأي الناس أعظم حقا على الرجل؟ قال: «**أمه**»[3].

(١) إسناده ضعيف؛ لضعف ليث أخرجه أبو يعلى ٤/٣٤٠ والبيهقي ٧/٢٩٢.
(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٣/١١٨٢ ومسلم ٢/١٠٥٩.
(٣) أخرجه النسائي في الكبرى ٥/٣٦٣ والبزار (المختصر ١/٥٩١) وصححه الحاكم ٤/١٩٣ وقال المنذري: إسناد البزار حسن. وقال الهيثمي: فيه أبو عتبة ولم يحدث عنه غير مسعر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٢٥- عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**لا تصوم المرأة تطوعا وزوجها شاهد إلا بإذنه**»[١].

٥٢٦- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو صلح لبشر أن يسجد لبشر، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفسي بيده، لو كان من قرنه إلى مفرق رأسه قرحة تفجر بالقيح والصديد، ثم استقبلته، فلحسته ما أدت حقه**»[٢].

٥٢٧- عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: بينما نحن قعود عند رسول الله ﷺ إذ أتته امرأة، فقالت: السلام عليك يا رسول الله! أنا وافدة النساء إليك، الله رب الرجال ورب النساء، وآدم أبو الرجال وأبو النساء، بعثك الله إلى الرجال وإلى النساء، والرجال إذا خرجوا في سبيل الله فقتلوا فأحياء عند ربهم يرزقون، فرحين بما آتاهم الله، وإذا خرجوا لهم من الأجر ما قد علموا، ونحن نخدمهم، ونحلس، فما لنا من الأجر؟ قال لها رسول الله ﷺ: «**أقرئي النساء عني السلام، وقولي لهن: إن طاعة الزوج تعدل ما هناك، وقليل منكن تفعله**»[٣].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ١٩٩٣/٥ ومسلم ٧١١/٢.

(٢) أخرجه أحمد ١٥٨/٣ والنسائي ٣٦٣/٥ والبزار (٢٤٥٤) وصححه الضياء في المختارة ٢٦٥/٥ قال المنذري: إسناده جيد رواته ثقات مشهورون. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير حفص ابن أخي أنس وهو ثقة.

(٣) إسناده جيد، أورده المؤلف في رسالة المداراة رقم: ١٧٣ وأخرج عبد الرزاق ٤٦٣/٨ ☜

٥٢٨- عن حصين بن محصن؛ أن عمة له أتت النبي ﷺ في حاجة لها، ففرغت من حاجتها، فقال لها رسول الله ﷺ: «**أذات زوج أنت؟**» قالت: نعم. قال: «**فكيف أنت له؟**» قالت: ما آلوه[١] إلا ما عجزت عنه. قال: «**انظري أين أنت منه، فإنما هو جنتك ونارك**»[٢].

٥٢٩- عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**خير نسائكم من أهل الجنة الودود الولود العؤود على زوجها، التي إذا أذت أو أوذيت أتت زوجها حتى تضع يدها في كفه، فتقول: لا أذوق غمضا حتى ترضى**»[٣].

٥٣٠- عن أبي هريرة ﷺ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن لرجل في بيتها وهو كاره، وما**

☜ والبزار (المختصر ٥٨٧/١) والطبراني ٤١٠/١١ عن ابن عباس، قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! أنا وافدة النساء إليك، هذا الجهاد كتبه الله على الرجال، فإن يصيبوا أجروا، وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون، ونحن معشر النساء نقوم عليهم، فما لنا من ذلك؟ فقال ﷺ: **أبلغي من لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعترافها بحقه تعدل ذلك، وقليل منكن من يفعله**. قال الهيثمي: فيه رشدين بن كريب وهو ضعيف. وروي من حديث أسماء بنت يزيد أخرجه البيهقي في الشعب ٤٢٦/٦ وأبو نعيم في المعرفة ٣٢٥٩/٦ وابن عساكر في التاريخ ٣٦٢/٧.

(١) أي لا أفتر ولا أقصر في حقه إلا ما عجزت عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٣٤١/٤ والنسائي ٣١٠/٥ والطبراني في الكبير ١٨٣/٢٥ والأوسط ١٦٩/١ والحاكم ٢٠٦/٢ وصححه وأقره الذهبي والمنذري والألباني وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا حصين وهو ثقة.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى ٣٦١/٥ والطبراني ٥٩/١٢ وأبو نعيم ٣٠٣/٤ والبيهقي في الشعب ٤١٨/٦ وصححه الضياء في المختارة ٤٠٣/١٠.

تصدقت من صدقة فله نصف صدقتها، **إنما خلقت من ضلع، فلن تصاحبها إلا وفيها عوج، فإن ذهبت تقومها كسرتها، وكسرك إياها فراقها**»[(١)].

٥٣١- عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة**»[(٢)].

٥٣٢- عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها ولا تستغني عنه**»[(٣)].

٥٣٣- عن أبي هريرة ﷺ قال: دخل رسول الله ﷺ حائطا من حوائط الأنصار، وإذا فيه جملان يضربان، فدنا رسول الله ﷺ منهما فوضعا جرانهما[(٤)] بالأرض. فقال قائل من الناس: سجدا له. قال رسول الله ﷺ: «**لا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد، لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، مما عظم الله من حقه عليها**»[(٥)].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ٩٣/١ وابن عبد البر في التمهيد ٢٢٩/١ وصححه ابن حبان ٤٧٨/٩.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٥٥٧/٣ وعبد بن حميد ٤٤٥/١ والترمذي ٤٦٦/٣ وحسنه وابن ماجة ٥٩٥/١ وأبو يعلى ٣٣١/١٢ وصححه الحاكم ١٩١/٤.

(٣) قال المنذري: رواه النسائي ٣٥٤/٥ والبزار ٣٤٠/٦ بإسنادين، رواة أحدهما رواة الصحيح، والحاكم ٢٠٧/٢ وقال: صحيح الإسناد.

(٤) الجران: هو باطن العنق.

(٥) أخرجه الترمذي ٤٦٥/٣ والبزار (١٤٦٦) والبيهقي ٢٩١/٧ قال الترمذي: حديث حسن غريب. وصححه ابن حبان ٤٧٠/٩ والحاكم ٢٠٦/٢ قال الهيثمي في المجمع ٧/٩: رواه -وروى الترمذي طرفا من آخره- وإسناده حسن.

٥٣٤- عن معاذ بن جبل ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، ولا تجد امرأة حلاوة الإيمان حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها -يعني زوجها- نفسها وهي على ظهر قتب**»[(١)].

٥٣٥- عن صهيب ﷺ قال: لما قدم معاذ ﷺ من اليمن قال: يا رسول الله! ألا نسجد لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «**لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**»[(٢)].

٥٣٦- عن سراقة بن جعشم ﷺ؛ أنه قال: يا رسول الله! إنا كنا نرى ملوك العجم فيسجدوا لهم، وأنت أحق أن نسجد لك. قال رسول الله ﷺ: «**لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**»[(٣)].

٥٣٧- عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**»[(٤)].

---

(١) قال الهيثمي في المجمع ٣٠٩/٤: رواه بتمامه البزار (١٤٦١) وأحمد ٢٢٧/٥ باختصار ورجاله رجال الصحيح وكذلك طريق من طرق أحمد وروى الطبراني ٥٢/٢٠ بعضه أيضا. وصححه الحاكم ١٩٠/٤.

(٢) أخرجه البزار (المختصر ٥٩٤/١) والطبراني ٣١/٨ وأبو يعلى (الإتحاف ٨٥/٤) قال الهيثمي: وفيه النهاس بن قهم.

(٣) أخرجه الطبراني ١٢٩/٧ وابن حزم ٣٣٣/١٠ ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٥٥٨/٣ وأحمد ٧٦/٦ وابن ماجة ٥٦٩/١ قال البوصيري: إسناده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

٥٣٨- عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**[1].

٥٣٩- عن زيد بن أرقم ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر؛ أمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**[2].

٥٤٠- عن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر؛ أمرت المرأة أن تسجد لزوجها»**[3].

٥٤١- عن عكرمة، قال: حق الرجل على امرأته أن لا تدخل بيته أحدا إلا بإذنه، ولا توطئ فراشه من يكره.

٥٤٢- عن الأعمش؛ في قول الله ﷻ: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ﴾ [النور:٣١] قال: أن ينظرن إلى غير أزواجهن.

٥٤٣- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فامتنعت، فبات وهو غضبان؛ لعنتها الملائكة حتى تصبح»**[4].

---

(١) أخرجه البزار (المختصر ٥٩٠/١) والطبراني ٣٥٦/١١ قال الهيثمي: فيه أبو عزة الدباغ وثقه ابن حبان واسمه الحكم بن طهمان وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه البزار (المختصر ٥٩٣/١) والطبراني في الكبير ٢٠٨/٥ والأوسط ٢٥٦/٧ قال الهيثمي: وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح خلا صدقة بن عبد الله السمين وثقه أبو حاتم وجماعة وضعفه البخاري وجماعة.

(٣) أخرجه ابن ماجة ٥٩٥/١ والبيهقي في الكبرى ٢٩٢/٧ وصححه ابن حبان ٤٧٩/٩.

(٤) حديث صحيح، تقدم برقم ٥٢٤.

٥٤٤- عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ **«لا يمين للمرأة مع زوجها»**[1].

٥٤٥- عن عطاء، قال: قالت امرأة سعيد بن المسيب: ما كنا نكلم أزواجنا إلا كما تكلمون أنتم أمراءكم: أصلحك الله، عافاك الله!.

٥٤٦- عن عطاء بن السائب، قال: أتت امرأة النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! كيف تغتسل الحائض إذا طهرت؟ فلما نعت النبي ﷺ غسلها، قال: **«انظري أين الدم فتتبعيه بمسك أو طيب»** قالت: يا رسول الله! فأين أين الدم؟ فأعرض بوجهه -وكان حييا ﷺ- قالت: لا أستحي، إنما هو أبي، وأبونا فلا أستحي أن أسأله[2].

---

(١) إسناده ضعيف؛ لضعف حبان بن علي وشيخه محمد بن كريب، أخرجه الإسماعيلي في المعجم ٣٩٦/١ وابن عدي في الكامل ٢٥٢/٦ وابن عساكر في التاريخ ٥/١١.

(٢) إسناده مرسل، وفيه عطاء بن السائب صدوق اختلط وسماع جرير منه بعد الاختلاط. وأخرج البخاري ١١٩/١ ومسلم ٢٦٠/١ عن عائشة، قالت: سألت امرأة النبي ﷺ كيف تغتسل من حيضتها؟ قال: فذكرت أنه علمها كيف تغتسل، ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها، قالت: كيف أتطهر بها؟ قال: **تطهري بها، سبحان الله!** -واستتر- قالت عائشة: واجتذبتها إلي، وعرفت ما أراد النبي ﷺ فقلت: تتبعي بها أثر الدم. قال ابن كثير: وهل يقال له ﷺ أبو المؤمنين؟ فيدخل النساء في جمع المذكر السالم تغليبا، فيه قولان: صح عن عائشة أنها قالت: لا يقال ذلك وهذا أصح الوجهين في مذهب الشافعي وقد روي عن أبي بن كعب وابن عباس أنهما قرءا: **النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم**. وروي نحو هذا عن معاوية ومجاهد وعكرمة والحسن وهو أحد الوجهين في مذهب الشافعي حكاه البغوي وغيره واستأنسوا عليه بالحديث الذي رواه أبو داود ٣/١ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **إنما أنا لكم بمنزلة** ⇐

٥٤٧- عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يدخل نساء الدنيا الجنة قبل الرجال، فيتصنعن ويتعطرن ويتحلين، حتى يقدم عليهن أزواجهن**» قالوا: فما فضل نساء الدنيا على الحور؟ قال: «**كفضل الحرائر على السراري، ابتلين فصبرن**»[1].

٥٤٨- عن الحكم بن هشام الثقفي، قال: سمعت غطيف بن أبي سفيان الثقفي يقول: قال رسول الله ﷺ: «**أيما امرأة ماتت جمعا لم تطمث؛ دخلت الجنة**»[2] قال الحكم: هي العذراء التي لم يمسها الرجال.

الوالد، أعلمكم، فإذا أتى أحدكم الغائط؛ فلا يستقبل القبلة، ولا يستدبرها، ولا يستطب بيمينه. وأخرجه النسائي ٣٨/١ وابن ماجة ١١٤/١ والوجه الثاني: أنه لا يقال ذلك واحتجوا بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب:٤٠] وقوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ أي في حكم الله ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ [الأحزاب:٦] أي القرابات أولى بالتوارث من المهاجرين والأنصار، وهذه ناسخة لما كان قبلها من التوارث بالحلف والمؤاخاة التي كانت بينهم كما قال ابن عباس وغيره: كان المهاجري يرث الأنصاري دون قراباته وذوي رحمه للأخوة التي آخى بينهما رسول الله ﷺ وكذا قال سعيد بن جبير وغير واحد من السلف والخلف.

(١) إسناده مرسل، وفيه يزيع بن حسان متروك الحديث.

(٢) إسناده مرسل، أخرجه الحسن بن سفيان (الإصابة ٣٤٦/٥) وأبو نعيم في المعرفة ٢٢٧٣/٤ وعند أحمد ٣١٥/٥ عن عبادة بن الصامت؛ أن النبي ﷺ قال: **ما تعدون الشهيد؟** قالوا: الذي يقاتل فيقتل في سبيل الله تعالى. فقال رسول الله ﷺ: **إن شهداء أمتي إذا لقليل؛ القتيل في سبيل الله تبارك وتعالى شهيد، والمطعون شهيد، والمبطون شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد**؛ يعني النفساء. صحيح. قال الحافظ: **تموت بجمع**: هي النفساء وقيل: التي يموت ولدها، ثم تموت بسبب ذلك، وقيل: التي تموت بمزدلفة وهو خطأ ظاهر وقيل: التي تموت عذراء، والأول أشهر.

٥٤٩- عن الحسن؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا قالت المرأة لزوجها: ما رأيت منك خيرا قط؛ حبط عملها**»[1].

٥٥٠- عن مجاهد، قال: جعل الجهاد على الرجال، والغيرة على النساء، فمن صبر منهن واحتسب؛ كان لها أجر نصف مجاهد.

٥٥١- عن عبد الواحد بن أيمن المكي، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه، فأراد سفرا فأقرع بينهن، فأقرعت عائشة وزينب بنت جحش، فكانوا إذا ارتحلوا ضرب رسول الله ﷺ راحلته حتى تأتي عائشة رضي الله عنها فيسايرها. قال: فقالت زينب لعائشة: أبدليني بعيرك ببعيري. ففعلت، فلما ارتحلوا ركبت عائشة رضي الله عنها بعير زينب، ونظر رسول الله ﷺ إلى بعير عائشة رضي الله عنها، فضرب راحلته إليها، فلما انتهى إذا زينب على بعير عائشة رضي الله عنها، فاستحيا فسايرها، فلما نزلوا أتى رسول الله ﷺ عائشة رضي الله عنها فقالت: يا محمد! تزعم أنك نبي؟ قال: «**وإنك لفي شك؟**» فردد ذلك مرارا، فقال رسول الله ﷺ: «**لو قلت إن الغيراء لا تدري ما أعلى الوادي من أسفله لصدقت**»[2].

---

(١) إسناده مرسل، وفيه علي بن زيد وهو ضعيف وجاء مرفوعا عن عائشة بسند ضعيف أخرجه ابن عدي في الكامل ١٦٦/٧ وابن عساكر في التاريخ ٨٤/٥٧.

(٢) إسناده مرسل، وفيه المغيرة بن النضر ليس بالقوي، وأخرج البخاري ١٩٩٩/٥ ومسلم ١٨٩٤/٤ عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه لعائشة وحفصة وكان ⇐

٥٥٢- عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لعن الله المسوفات»** قيل: وما المسوفات؟ قال: **«الرجل يدعو امرأته إلى فراشه، فتقول: سوف سوف؛ حتى تغلبه عينه؛ فينام»**

وقال النبي ﷺ: **«لا يحل لامرأة تبيت ليلة لا تعرض نفسها على زوجها»**

النبي ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث، فقالت حفصة: ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظر. فقالت: بلى، فركبت فجاء النبي ﷺ إلى جمل عائشة وعليه حفصة، فسار ثم سار معها حتى نزلوا، وافتقدته عائشة، فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر، وتقول: يا رب! سلط علي عقربا أو حية تلدغني ولا أستطيع أن أقول له شيئا. وأخرجه أبو يعلى ١٢٩/٨ عن عائشة؛ أنها قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، وخرج معه نساؤه، وكان متاعي فيه خف، وكان على جمل ناج، وكان متاع صفية فيه ثقل، وكان على جمل ثقال بطيء يتبطأ بالركب. فقال رسول الله ﷺ: **حولوا متاع عائشة على جمل صفية، وحولوا متاع صفية على جمل عائشة، حتى يمضي الركب.** قالت عائشة: فلما رأيت ذلك قلت: يا لعباد الله! غلبتنا هذه اليهودية على رسول الله. قال: فقال رسول الله ﷺ: **يا أم عبد الله! إن متاعك كان فيه خف، وكان متاع صفية فيه ثقل، فأبطأ بالركب، فحولنا متاعها على بعيرك، وحولنا متاعك على بعيرها.** قالت: فقلت: ألست تزعم أنك رسول الله؟ قالت: فتبسم، قال: **أو في شك أنت يا أم عبد الله؟** قالت: قلت: ألست تزعم أنك رسول الله؟ فهلا عدلت؟ وسمعني أبو بكر وكان فيه غرب -أي حدة- فأقبل علي فلطم وجهي، فقال رسول الله ﷺ: **مهلا يا أبا بكر!** فقال: يا رسول الله! أما سمعت ما قالت؟ فقال رسول الله ﷺ: **إن الغيرى لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه.** قال الهيثمي: فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، وسلمة ابن الفضل، وقد وثقه جماعة: ابن حبان وابن معين وأبو حاتم. وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه أبو الشيخ بن حبان في كتاب الأمثال، وليس فيه غير أسامة بن زيد الليثي، وهو من رجال الصحيح، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وقال البوصيري: إسناده ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق. وقال الحافظ: إسناده لا بأس به.

قالوا: وكيف تعرض نفسها؟ قال: **«تنزع ثيابها، وتدخل في فراشه حتى تلصق جلدها بجلده [فإن فعلت فقد عرضت]»**[1].

---

(١) أخرجه أحمد بن منيع (الإتحاف ٦٣/٤) وابن أبي حاتم في العلل ٤٠٩/١ وابن حبان في المجروحين ٢١٣/١ والطبراني في الأوسط ٣٤٦/٤ والديلمي في الفردوس ٤٦٧/٣ واقتصرا على الشطر الأول، قال أبو حاتم: هذا الحديث باطل. قال البوصيري: إسناده ضعيف؛ لضعف جعفر بن ميسرة. وقال الهيثمي: روي من طريق جعفر بن ميسرة الأشجعي عن أبيه وميسرة ضعيف ولم أر لأبيه من ابن عمر سماعا.

باب ملاعبة الرجل أهله

٥٥٣- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لهو الدنيا باطل إلا ثلاثا: انتضالك بقوسك، وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلك»**[1].

٥٥٤- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يبعث أو يسرب إليها بالجواري يلاعبنها بالبنات -يعني اللعب[2]-.

٥٥٥- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخل علي النبي ﷺ وأنا ألعب بالبنات، فقال: **«ما هذا؟»** قالت: خيل سليمان بن داود، فضحك ﷺ[3].

---

(١) أخرجه الحاكم ١٠٤/٢ والطبراني في الأوسط ٢٧٨/٥ قال الهيثمي: فيه سويد بن عبد العزيز، قال أحمد: متروك، وضعفه الجمهور، ووثقه دحيم، وبقية رجاله ثقات. وأخرج الترمذي ١٧٤/٤ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين أن رسول الله ﷺ قال: **كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل؛ إلا رمية بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، فإنهن من الحق.** وهذا حديث حسن صحيح.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٢٧/٥ ومسلم ١٨٩١/٤.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في العلل ٢٧٧/٢ وقال: غريب لم نسمعه من غير هشيم عن يحيى بن سعيد. وأخرجه بهذا اللفظ ابن سعد في الطبقات ٦٢/٨ من طريق الواقدي وهو متروك، وابن عدي في الكامل ٤٠٤/٣ وفي إسناده سعيد بن واصل قال ابن عدي: هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق. وأخرج أبو داود ٢٨٣/٤ والنسائي في الكبرى ٣٠٦/٥ والبيهقي ٢١٩/١٠ عن عائشة، قالت: قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خيبر وفي سهوتها ستر، فهبت ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب، فقال: **ما هذا يا عائشة؟** قالت: بناتي -ورأى بينهن فرسا له جناحان من رقاع- فقال: **ما هذا الذي أرى وسطهن؟** قالت: فرس. قال: **وما هذا الذي عليه؟** قالت: جناحان. قال: **فرس له** ⇐

٥٥٦- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: لما ملكني رسول الله ﷺ لقيني في زقاق، فتناولني، فسابقني فسبقته، فلما بنى بي قال: **«يا عائشة! هل لك في السباق»** فسابقني فسبقني، فقال: **«هذه بتلك»**[1].

٥٥٧- عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت سبع سنين، وزفت وهي بنت تسع سنين، ولعبها معها، ومات ﷺ وهي بنت ثمان عشرة[2].

٥٥٨- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت سبع سنين، وبنى بي وأنا بنت تسع سنين. قالت: وكنت ألعب بالبنات في بيته -وهي اللعب- وكن جواري يختلفن إلي فكن ينقمعن -يعني:

جناحان؟ قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلا لها أجنحة، قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه. إسناده صحيح.

(١) إسناده جيد، وأخرج النسائي ٣٠٤/٥ عن عائشة قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ وأنا خفيفة اللحم، فنزلنا منزلا، فقال لأصحابه: **تقدموا.** ثم قال لي: **تعالي حتى أسابقك.** فسبقته ثم خرجت معه في سفر آخر، وقد حملت اللحم، فنزلنا منزلا، فقال لأصحابه: **تقدموا.** ثم قال لي: **تعالي أسابقك.** فسبقني، فضرب بيده كتفي، وقال: **هذه بتلك.** نصت رواية المصنف والرواية التي برقم: ٥٥٩ أن السبقة الأولى كانت في الحضر ورواية النسائي وغيره كانت في السفر وأبهمت في بعض الروايات كما عند ابن حبان ٥٤٥/١٠ عن عائشة، قالت: سابقني النبي ﷺ فسبقته، فلبثنا حتى إذا أرهقني اللحم، سابقني فسبقني، فقال النبي ﷺ: **هذه بتلك.** والظاهر التعدد قال الذهبي في السيرة (٤٨٧): عن عائشة، قالت: سابقني النبي ﷺ فسبقته ما شاء الله، حتى إذا رهقني اللحم، سابقني فسبقني، فقال: **هذه بتلك.** صحيح.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١٠٣٩/٢.

يستترن- من رسول الله ﷺ فكان يسربهن[1] فيدخلن علي، فيلعبن معي[2].

٥٥٩- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة بدر الآخرة حتى إذا كنا بالأثيل عند الصفراء[3] بين ظهراني الأراك، انصرفت لبعض حاجتي، ونكبت عن الطريق[4] فبينا أنا هناك إذا راكب يضرب، فإذا رسول الله ﷺ أتى حتى أناخ لي بعيري ثم اضطجع. قالت: ففرغت من حاجتي ثم جئت، قلت: أركب؟ قال: **«تعالي أسابقك»** قالت: عرفت حين قال ذلك أنه غير تاركي، قالت: فأرمي بدرعي خلف ظهري، ثم أجعل طرفه في حجزتي، قالت: ثم خططت خطا برجلي ثم قلت: تعال حتى نقوم على هذا الخط. قالت: فنظر في وجهي فكأنه عجب، وأشار بيده. قالت: فقمنا على ذلك الخط. قالت: قلت: أذهب؟ قال: **«اذهبي»** فخرجنا فسبقني، وخرج بين يدي، وقال: **«هذه يوم ذي المجاز»** قالت: فذكرت ما يوم ذي المجاز؟ قالت: ثم ذكرت أنه أتى وأنا جارية يبتغي أبي، وكان في يدي شيء، فسألنيه، فمنعته، فذهب يتعاطاه، ففررت، فخرج في أثري فسبقته، ودخلت البيت[5].

---

(١) أي يرسلهن إلي.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥/٢٢٧٠ ومسلم ٤/١٨٩٠.

(٣) الصفراء: شعب بناحية بدر.

(٤) أي عدلت عن الطريق.

(٥) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٥/١٤٤ والزبير بن بكار في المنتخب ١/٣٦ وإسناده جيد.

٥٦٠- عن العيزار بن حريث، قال: دخل أبو بكر ﷺ على عائشة رضي الله عنها وهي رافعة صوتها على رسول الله ﷺ فقال أبو بكر: ابنة أم رومان! ألا أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ؟ وهم بها، فجاء رسول الله ﷺ بينه وبينها، وخرج أبو بكر، فقال رسول الله ﷺ: **«أما رأيتني حلت بينه وبينك أن يأخذك»** فلما كان من الغد غدا عليهم أبو بكر، وهو[1] يضاحك عائشة رضي الله عنها، فقال: يا رسول الله! أدخلني في سلمكما كما دخلت في حربكما. قال رسول الله ﷺ: **«قد فعلنا»**[2].

٥٦١- عن عمر بن عبد العزيز، قال: كان بين النبي ﷺ وبين عائشة رضي الله عنها بعض كلام، فوضع يده عليها فنحتها، ثم عاد فوضع يده عليها فنحتها، فقال: **«إنك لن تتركيني وراءك، فاجعلي بيني وبينك رجلا»**. قالت: نعم، فذكرت عمر، فكرهته لغلظته. قال: **«بيني وبينك أبوك»** رضيت، فأرسل إليه فجاء فجلس، فقال رسول الله ﷺ: **«إن هذه من أمرها كذا وكذا»** قالت: اتق الله، ولا تقل إلا حقا. فرفع يده فضرب وجهها، ورغم أنفها، وقال: لا أم لك، أنت وأبوك تقولان الحق، ورسول الله ﷺ لا يقول الحق! قال: ثم قام فأخذ جريدة فجعل يضربها،

---

(١) أي النبي ﷺ.

(٢) إسناده مرسل، وجاء موصولا عن النعمان بن بشير أخرجه أحمد ٤/٢٧١ وأبو داود ٤/٣٠٠ والنسائي في الكبرى ٥/١٣٩٥ قال الشيخ البنا: سكت عنه أبو داود والمنذري ورجاله كلهم ثقات.

فقامت فجلست خلف رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**يا أبا بكر! إنا لم نرد ذلك، أقسمت عليك لما خرجت عنا**» فخرج، فلما خرج قامت فجلست ناحية، فدعاها رسول الله ﷺ فأبت أن تأتيه، فقال رسول الله ﷺ: «**إنك لشديدة التلزق بظهري قبل**»[1].

٥٦٢- عن أبي المتوكل الناجي؛ أن أم سلمة رضي الله عنها جاءت رسول الله ﷺ يوم عائشة بصحفة فيها طعام، فجاءت عائشة رضي الله

---

(١) إسناده مرسل، وفيه محمد بن الزبير متروك الحديث، وقال ابن عدي: بصري كوفي الأصل قليل الحديث والذي يرويه غرائب وأفراد. أخرج ابن عدي في الكامل ٦٦/٤ عن عائشة قالت: وقع بيني وبين النبي ﷺ كلام، فقال: **ترضين بعمر؟** فقلت: لا. فقال: **ترضين بأبيك؟** فقلت: نعم، فجاء أبي فقال النبي ﷺ: **هذه تقول كذا وكذا**. فقلت: إنك نبي ولا تقول إلا الحق. فرفع أبو بكر يده فلطم وجهي، ثم قال: لا أم لك، أفأنت وأبوك تقولان الحق؟ قال ابن عدي: فيه صالح بن أبي الأسود الحناط كوفي وأحاديثه ليست بالمستقيمة، وروي هذا الحديث أيضا عن عمر بن عبد العزيز عن عروة عن عائشة. وأخرج الخطيب في التاريخ ٢٣٩/١١ عن عائشة، قالت: كان بيني وبين رسول الله ﷺ كلام فقال: **بمن ترضين أن يكون بيني وبينك، أترضين بأبي عبيدة بن الجراح؟** قلت: لا، ذاك رجل لين يقضي لك علي. قال: **أترضين بعمر بن الخطاب؟** قلت: لا، إني لأفرق من عمر. فقال رسول الله ﷺ: **والشيطان يفرق منه**. فقال: **أترضين بأبي بكر؟** قلت: نعم، فبعث إليه، فجاء، فقال رسول الله ﷺ: **اقض بيني وبين هذه**. قال: أنا يا رسول الله! قال: **نعم**. فتكلم رسول الله ﷺ فقلت له: اقصد يا رسول الله! قالت: فرفع أبو بكر يده فلطم وجهي لطمة، بدر منها أنفي ومنخراي دما، وقال: لا أم لك، فمن يقصد إذا لم يقصد رسول الله ﷺ؟ فقال ﷺ: **ما أردنا هذا**، وقام فغسل الدم عن وجهي وثوبي بيده. وإسناده ضعيف؛ لضعف حفص بن عمر.

عنها متزرة بكساء معها فهر[1] فضربت به الصحفة ففلقتها فلقتين، فجمع رسول الله ﷺ الفلقتين مع الطعام بيده، وقال: «**كلوا غارت أمكم، كلوا غارت أمكم**» فلما بصر طعام عائشة رضي الله عنها جاءت به في صحفتها، فأكلوا، ثم أخذ رسول الله ﷺ صحفتها، فبعث بها إلى أم سلمة، وبعث صحفة أم سلمة إلى عائشة[2].

٥٦٣- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما رأيت صانعة طعام مثل صفية، أهدت إلى رسول الله ﷺ إناء فيه طعام، فما ملكت نفسي أن كسرته، فقلت: يا رسول الله! ما كفارته؟ قال: «**إناء كإناء، وطعام كطعام**»[3].

٥٦٤- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أهوى إلي رسول الله ﷺ ليقبلني، فقلت: إني صائمة! فقال: «**وأنا صائم**»، فأهوى إلي فقبلني[4].

٥٦٥- عن عمر بن عبد العزيز؛ أن النبي ﷺ استفتح الباب على عائشة رضي الله عنها فسكتت، ثم استفتح فسكتت، ثم استفتح فسكتت، فقال: «**أقسمت عليك إن كنت تسمعين كلامي لما فتحت**» فقامت ففتحت. فكان ذلك من عتاب بينهما[5].

---

(١) الفهر: الحجر قدرما يدق به الجوز ونحوه.

(٢) أخرجه النسائي ٧٠/٧ وابن بشكوال في الغوامض ٦٣٢/٢ وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه أحمد ١٤٨/٦ وأبو داود ٢٩٧/٣ والنسائي ٧١/٧ وحسن إسناده الحافظ.

(٤) أخرجه أحمد ١٧٥/٦ والنسائي ٣٥٣/٥ وأبو يعلى ٢٥/٨ وإسناده صحيح.

(٥) إسناده مرسل، وفيه محمد بن الزبير متروك الحديث، وقال ابن عدي: بصري كوفي ⇐

٥٦٦- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلت على سودة بنت زمعة، فجلست ورسول الله ﷺ بيني وبينها، وقد صنعت حريرة فجئت بها، فقلت: كلي. فقالت: ما أنا بذائقتها. قالت: قلت: والله لتأكلين منها أو ألطخن منها بوجهك. قالت: ما أنا بذائقتها. فتناولت منها شيئا فمسحت وجهها، فجعل رسول الله ﷺ يضحك -وهو بيني وبينها- فتناولت منها شيئا لتمسح به وجهي، فجعل رسول الله ﷺ يخفض عنها ركبته وهو يضحك؛ لتستقيد مني، فأخذت شيئا فمسحت به وجهي، فجعل رسول الله ﷺ يضحك[1].

٥٦٧- عن عطاء عن النبي ﷺ أنه ربط قرنا[2] من قرون عائشة رضي الله عنها بالسرير وهي نائمة، ثم حركها[3].

٥٦٨- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ما علمت حتى دخلت

= الأصل قليل الحديث والذي يرويه غرائب وأفراد. ورد نحوه عن عائشة عند المصنف في رسالة المداراة رقم: ١٥٥ وأخرج ابن سعد ١٣٨/٨ والحاكم ٣٤/٤ عن ميمونة رضي الله عنها قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات ليلة من عندي، فأغلقت دونه فجاء يستفتح، فأبيت أن أفتح، فقال: **أقسمت، ألا حسنة لي**. فقلت له: تذهب إلى أزواجك في ليلتي؟ فقال: **ما فعلت، ولكن وجدت حقنا من بول**. وفيه محمد بن عمر الواقدي متروك.

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ٣٤٩/١ والنسائي في الكبرى ٢٩١/٥ وأبو يعلى ٤٤٩/٧ وابن عساكر ٩٠/٤٤ وابن النجار (الكنز ٤٠٢٢١) قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن.

(٢) أي ذؤابتها، وهو الشعر المضفور من شعر الرأس.

(٣) إسناده مرسل، وهو ضعيف لضعف عثمان وأبوه عطاء صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس.

علي زينب بغير إذن وهي غضبى، فقالت لرسول الله ﷺ: إذا قلبت ابنة أبي بكر ذريعتيها[1] ثم أقبلت علي، فأعرضت عنها، حتى قال رسول الله ﷺ: «**دونك فانتصري**» قالت: فأقبلت عليها حتى رأيتها قد يبس ريقها، ما ترد علي شيئا، قالت: فرأيت النبي ﷺ يتهلل وجهه[2].

٥٦٩- عن ثابت بن عبيد، قال: ما رأيت أحدا أفكه[3] في بيته ولا أحلم في مجلسه من زيد بن ثابت رضي الله عنه.

٥٧٠- عن الشعبي؛ أن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه أصاب من جارية له فدرت به امرأته، وأخذت شفرة[4] ثم أتته، فوافقته قد قام منها، قالت: أفعلتها يا بن رواحة؟ قال: ما فعلت شيئا. قالت: لتقرأن قرآنا، أو لأبعجنك[5] بها. قال: ففكرت في قراءة القرآن وأنا جنب؛ فهبت ذلك، وهي امرأة غيرى وبيدها شفرة ولا آمنها، فقلت:

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... إذا انشق مشهور من الصبح ساطع

يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... إذا استثقلت بالمشركين المضاجع

---

(١) تصغير ذراع.

(٢) أخرجه أحمد ٩٣/٦ والبخاري في الأدب (٥٥٨) والنسائي في الكبرى ٢٩٠/٥ وابن ماجة ٦٣٧/١ قال البوصيري: إسناده صحيح على شرط مسلم، وحسنه الحافظ.

(٣) الفاكه: المازح.

(٤) أي سكينا.

(٥) أي لأشقن بها بطنك.

أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات أن ما قال واقع

قال: فألقت السكين، وقالت: آمنت بالله، وكذبت البصر. قال: فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك، قال: فضحك، وأعجبه ما صنعت[1].

٥٧١- عن ابن الهاد؛ أن امرأة ابن رواحة ﷺ رأته على جارية له فقالت له: وعلى فراشي أيضا. فقام يجاحدها، فقالت له امرأته: اقرأ آية من القرآن، فإني أعلم أنك لا تقرأ وأنت جنب. فقال:

شهدت بأن وعد الله حق ... وأن النار مثوى الكافرينا

وأن العرش فوق الماء طاف ... وفوق العرش رب العالمينا

وتحمله ملائكة شداد ... ملائكة الإله مسومينا

٥٧٢- عن نافع، قال: كانت لابن رواحة ﷺ امرأة وكان يتقيها وكانت له جارية فوقع عليها، فقالت له -وفرقت[2] أن يكون قد فعل- فقال: سبحان الله! قالت: اقرأ علي إذا، فإنك جنب؟ فقال:

شهدت بإذن الله أن محمدا ... رسول الذي فوق السموات من عل

وأن أبا يحيى ويحيى كلاهما ... له عمل في دينه متقبل

٥٧٣- عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ؛ أن أمه وهي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها أخبرته أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(١) انظر تخريجه في رسالة الإشراف رقم: ٢٣٧.

(٢) أي خافت.

«ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، فيقول خيرا أو ينمي خيرا».

قال ابن شهاب: ولم أسمعه يرخص فيما يقول الناس في الكذب إلا في الثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها[1].

٥٧٤- عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال: **«كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا في ثلاث خصال: رجل كذب امرأته ليرضيها، ورجل حدث بين امرأين ليصلح بينهما، ورجل كذب في خديعة الحرب»**[2].

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢/٩٥٨ ومسلم ٤/٢٠١١.

(٢) انظر تخريجه في رسالة الصمت رقم: ٥٠٢.

باب الختان

٥٧٥- عن شداد بن أوس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الختان سنة للرجال، مكرمة للنساء»**[١].

٥٧٦- عن أبي هريرة ﷺ؛ أن النبي ﷺ قال: **«من الفطرة الختان»**[٢].

٥٧٧- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لأم عطية: **«إذا أخفضت فأشمي ولا تنهكي؛ فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج»**[٣].

---

(١) قال الحافظ: أخرجه أحمد ٧٥/٥ والبيهقي ٣٢٥/٨ من حديث الحجاج بن أرطاة عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه به والحجاج مدلس وقد اضطرب فيه، فتارة رواه كذا، وتارة رواه بزيادة شداد بن أوس بعد والد أبي المليح أخرجه ابن أبي شيبة ٣١٧/٥ وابن أبي حاتم في العلل ٢٤٧/٢ والطبراني في الكبير ٢٧٣/٧ وتارة رواه عن مكحول عن أبي أيوب أخرجه أحمد وذكره ابن أبي حاتم في العلل وحكى عن أبيه أنه خطأ من حجاج أو من الراوي عنه عبد الواحد بن زياد وقال البيهقي: هو ضعيف منقطع. وقال ابن عبد البر في التمهيد ٥٩/٢١: هذا الحديث يدور على حجاج بن أرطاة وليس ممن يحتج به. قلت: وله طريق أخرى من غير رواية حجاج فقد رواه الطبراني في الكبير ٢٣٣/١١ والبيهقي ٣٢٤/٨ من حديث ابن عباس مرفوعا وضعفه البيهقي في السنن وقال في المعرفة: لا يصح رفعه وهو من رواية الوليد عن ابن ثوبان عن ابن عجلان عن عكرمة عنه ورواته موثقون إلا أن فيه تدليسا.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٢٠٩/٥ ومسلم ٢٢١/١.

(٣) إسناده ضعيف، أخرجه الطبراني في الأوسط ٣٦٨/٢ والصغير ٩١/١ والخطيب في التاريخ ٣٢٧/٥ وابن عدي ١٠٨٣/٣ والبيهقي ٣٢٤/٨ وله شاهد من حديث علي ﷺ قال: كانت خفاضة بالمدينة، فأرسل إليها رسول الله ﷺ: **إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي، فإنه أحسن للوجه وأرضى للزوج**. أخرجه الخطيب في التاريخ ٢٩١/١٢ وإسناده ضعيف.

٥٧٨- عن عطية القرظي ﷺ قال: كانت بالمدينة خافضة يقال لها أم عطية فقال لها رسول الله ﷺ: **«أشمي ولا تخفي؛ فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج»**[١].

٥٧٩- عن أبي هريرة ﷺ قال: اختتن إبراهيم ﷺ بالقدوم[٢] وهو

---

(١) قال الحافظ: أخرجه الحاكم في المستدرك ٦٠٣/٣ من طريق عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك بن قيس ﷺ قال: كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تخفض الجواري، فقال لها رسول الله ﷺ: **يا أم عطية! اخفضي ولا تنهكي؛ فإنه أنضر للوجه وأحظى عند الزوج**. ورواه الطبراني ٢٩٩/٨ وأبو نعيم في المعرفة ١٥٣٧/٣ والبيهقي ٣٢٤/٨ من هذا الوجه عن عبيد الله بن عمرو قال: حدثني رجل من أهل الكوفة عن عبد الملك بن عمير به، وقال المفضل العلائي: سألت ابن معين عن هذا الحديث؟ فقال: الضحاك بن قيس هذا ليس بالفهري. قلت: أورده الحاكم وأبو نعيم في ترجمة الفهري وقد اختلف فيه على عبد الملك بن عمير، فقيل عنه كذا، وقيل: عنه عن عطية القرظي ﷺ قال: كانت بالمدينة خافضة يقال لها أم عطية فذكره رواه أبو نعيم في المعرفة وقيل: عنه عن أم عطية رواه أبو داود في السنن ٣٦٨/٤ وأعله بمحمد بن حسان فقال: إنه مجهول ضعيف، وتبعه ابن عدي في تجهيله والبيهقي وخالفهم عبد الغني ابن سعيد، فقال: هو محمد بن سعيد المصلوب، وأورد هذا الحديث من طريقه في ترجمته من إيضاح الشك، وله طريقان آخران رواه ابن عدي ٣٠/٣ من حديث سالم بن عبد الله بن عمر ورواه البزار (المختصر ٦٦٩/١) من حديث نافع كلاهما عن عبد الله بن عمر رفعه: **يا نساء الأنصار! اختضبن غمسا، واخفضن، ولا تنهكن، فإنه أحظى عند أزواجكن وإياكن وكفران النعم**. لفظ البزار وفي إسناده مندل بن علي وهو ضعيف وفي إسناد ابن عدي خالد بن عمرو القرشي وهو أضعف من مندل. وقال ابن المنذر: ليس في الختان خبر يرجع إليه ولا سند يتبع.

(٢) قدوم: قرية بالشام. وقال ابن شميل: قطعه بها أي بالقدوم، وهي آلة ينحت بها. فقيل له: يقولون قدوم قرية بالشام فلم يعرفه وثبت على قوله. ويروى بغير ألف ولام. وقيل: القدوم بالتخفيف والتشديد.

ابن عشرين ومائة، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة. قال سفيان: وهو أول من اختتن.

٥٨٠- عن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ قال: **«اختتن إبراهيم، واختتن بعد ثمانين سنة»**[١].

٥٨١- عن جابر بن عبد الله ﵁؛ أن رسول الله ﷺ نحر عن الحسن والحسين ﵄ وختنهما لسبعة أيام[٢].

٥٨٢- عن شرحبيل بن مسلم الخولاني، قال: دخل علي خالد بن عبد الله وقد ختنت، فمسح رأسي، ودعا لي بالبركة، ثم قال لي: أبشر يا ابن أخي! فقد طهرك الله، لقد بلغني أن الحجر يتنجس من بول الأقلف[٣] أربعين صباحا.

٥٨٣- عن نافع، قال: كان ابن عمر ﵁ يطعم على ختان الصبيان.

٥٨٤- عن سعيد بن عبد العزيز؛ أن مكحولا قال لنافع: كان ابن عمر ﵁ يجيب دعوة صاحب الختان إلى طعامه؟ قال: نعم.

---

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥/٢٣٢٠ ومسلم ٤/١٨٣٩.

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير ٢/١٢٢ والكبير ٣/١٦ باختصار الختان والأوسط ٧/١٢ وابن عدي في الكامل ٣/٢١٩ والبيهقي في الكبرى ٨/٣٢٤ قال الهيثمي: فيه محمد بن أبي السري وثقه ابن حبان وغيره وفيه لين.

(٣) أي الصبي الذي لم يختن، ويقال له أيضا: الأغلف.

٥٨٥- عن القاسم، قال: أرسلت إلى عائشة رضي الله عنها بمائة درهم، فقالت: أطعم بها على ختان ابنك.

٥٨٦- عن عكرمة عن ابن عباس ﵄ أنه ختن بنيه، فأرسلني، فجئته بلعابين، فلعبوا، وأعطاهم أربعة دراهم.

٥٨٧- عن القاسم؛ أن وصيا أنفق على ختان خمسمائة دينار. فقال شريح: جزور وما يصلح، ويضمن سائر المال.

٥٨٨- عن عياض بن محمد الرقي، قال: سألت عبد الله بن يزيد: هل رأيت واثلة بن الأسقع ﵁؟ قال: نعم، كان في ختان ابنه حين صنع طعاما، ودعى الناس، وكان مؤتزرا بسبتة غليظة معه (........) يسقيه الناس، ويقول: اشربوا بارك الله فيكم.

باب في لعب الصبيان

٥٨٩- عن الحسن؛ أنه دخل منزله، وصبيان يلعبون فوق البيت ومعه عبد الله ابنه، فنهاهم. فقال الحسن: دعهم؛ فإن اللعب ربيعهم.

٥٩٠- عن واصل، قال: شهدت وذكر له رجل بنتا له وكلب له أو جرو يلعب، فقال: دعه، فلعب معه.

٥٩١- عن زيد بن السائب، قال: رأيت الصبيان يلعبون بالجوز والكعاب، وخارجة بن زيد ﷺ ينظر ولا ينهاهم.

٥٩٢- عن سعيد بن عبد العزيز؛ أن شرحبيل بن السمط لما حضرته الوفاة، قال لبنيه: قوموا فالعبوا؛ فإن الله (......).

٥٩٣- عن هشام بن يحيى الغساني عن أبيه، قال: لا تحزنوا بني، فإن الفرحة تشب الصبي.

٥٩٤- عن أبي هريرة ﷺ قال: كان الحسن والحسين ﷺ يصطرعان ورسول الله ﷺ يقول: **«هي حسن، هي حسن»** فقالت فاطمة رضي الله عنها: لم تقول هي حسن؟ قال ﷺ: **«إن جبريل يقول: هي حسين»**[1].

---

(١) أخرجه أبو يعلى في المعجم ١٧١/١ وابن عدي في الكامل ١٨/٥ وابن عساكر ١٦٥/١٤ قال ابن عدي: عمر بن أبي حليفة العبدي بصري يحدث عن محمد بن زياد القرشي مما لا يوافقه أحد عليه -ثم ساق الحديث وقال-: وهذا لا أعلم يرويه عن محمد

٥٩٥- عن ابن أبي نجيح، قال: كان الحسن والحسين ﷺ يركبان فوق ظهر النبي ﷺ ويقولان: حل حل[1] ويقول النبي ﷺ: **«نعم البعير بعيركما»**[2].

٥٩٦- عن إبراهيم، قال: كانوا يرخصون للصبيان في اللعب كله إلا بالكلاب.

٥٩٧- عن محمد بن مروان عن بعض أشياخه، قال: مر الحسن بغلمان يلعبون، فقال: ما قرت عيني منذ فارقتكم.

ابن زياد غير عمر بن أبي حليفة هذا، وعمر بن أبي حليفة هذا لم أر للمتقدمين فيه كلاما. قلت: وله شاهد مرسل عن محمد بن علي أخرجه الحارث (الزوائد ٩١٠/٢) قال البوصيري: فيه الحسن بن قتيبة وهو ضعيف.

(١) هي كلمة زجر للإبل يستحثونها بها.

(٢) إسناده مرسل، وأخرج الطبراني ٥٢/٣ عن جابر ﷺ قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يمشي على أربعة، وعلى ظهره الحسن والحسين ﷺ وهو يقول: **نعم الجمل جملكما، ونعم العدلان أنتما!** قال الهيثمي: فيه مسروح أبو شهاب وهو ضعيف. وأخرج في الأوسط ٢٠٥/٤ عن البراء بن عازب ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي، فجاء الحسن والحسين ﷺ أو أحدهما، فركب على ظهره، فكان إذا رفع رأسه، قال بيده، فأمسكه أو أمسكهما قال: **نعم المطية مطيتكما.** قال الهيثمي: إسناده حسن.

باب في تعليم العلم للأصاغر

٥٩٨- عن يزيد بن معمر، قال: العلم في صغر كالنقش في الحجر.

٥٩٩- عن الأعمش، قال: كان إسماعيل بن رجاء يجمع صبيان الكتاب يحدثهم حتى لا ينسى حديثه.

٦٠٠- عن عروة بن الزبير؛ أنه كان يقول لبنيه: أي بني! هلموا فتعلموا، فإنكم توشكوا أن تكونوا كبار قوم، وإني كنت صغيرا لا ينظر إلي، فلما أدركت من السن ما أدركت جعل الناس يسألوني، وما أشد على امرئ أن يسأل عن شيء من أمر دينه فيجهله.

٦٠١- عن يوسف بن موسى، قال: سمعت بعض أصحابنا يقول: مروا على الأعمش -وحوله فتيان- فقال: انظروا إلى الأعمش، قد جمع حوله الصبيان! فقال: ردوهم، إن هؤلاء يحفظون عليكم دينكم.

٦٠٢- عن عبد الله بن إبراهيم بن حميد الطويل، قال: مر قوم على حماد بن سلمة -وحوله فتيان- فقالوا: انظروا إلى حماد، قد جمع حوله الصبيان! فقال: ردوهم. فلما أتوه، قال: إني رأيت البارحة كأني أسقي فسيلا[1] فأولت هؤلاء الصبيان.

٦٠٣- عن يحيى بن صالح العبدي، قال: أتيت الحسن وأنا غلام

(١) الفسيلة: هي النخلة الصغيرة التي تقطع من الأم فتغرس.

فقعدت بعيدا من الحلقة، فقال لي: يا بني! ادن، ما لك قعدت بعيدا؟ قال: قلت: يا أبا سعيد! إني خشيت الحضر. قال: لا تفعل، إذا جئت واجلس إلى جنبي. قال: كنت آتيه فيقعدني إلى جنبه، ويمسح رأسي، ويملي علي الحديث.

باب في اليتامى

٦٠٤- عن أبي مالك أو ابن مالك ﷺ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من ضم يتيما من بني المسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يستغني عنه؛ وجبت له الجنة البتة. ومن أدرك والديه أو أحدهما ثم لم يبرهما؛ ثم دخل النار بعد ذلك؛ فأبعده الله! وأيما مسلم أعتق رقبة مسلمة؛ كانت فكاكه من النار»[1].

٦٠٥- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين، والساعي على اليتيم والأرملة كالمجاهد في سبيل الله أو كالصائم الذي لا يفطر»[2].

٦٠٦- عن أبي هريرة ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «خير بيت في المسلمين؛ بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت في المسلمين؛ بيت فيه يتيم يساء إليه فيه» ثم قال بإصبعه: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين» وهو يشير بإصبعه[3].

---

(١) أخرجه الطيالسي ٨٧/١ وأحمد ٣٤٤/٤ وأبو يعلى ٢٢٧/٢ والطبراني ٣٠٠/١٩ قال المنذري والهيثمي: حديث حسن الإسناد. وقال البوصيري: رواته ثقات.

(٢) قال الهيثمي: رواه أبو يعلى ٢٨٠/٨ والطبراني في الأوسط ٨٤/٥ وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. وأخرج البخاري ٢٠٣٢/٥ عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال: **أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا**. وقال بإصبعيه السبابة والوسطى. وعن مالك عن صفوان بن سليم يرفعه إلى النبي ﷺ قال: **الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو الذي يصوم النهار ويقوم الليل**.

(٣) أخرجه ابن المبارك ٢٣٠/١ وعبد بن حميد ٤٢٧/١ والبخاري في الأدب ٦١/١ وابن ماجة ١٢١٣/٢ والطبراني في الأوسط ٩٩/٥ قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف يحيى بن ☜

٦٠٧- عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب البيوت إلى الله ﷻ بيت فيه يتيم يكرم»[1].

٦٠٨- عن أبي أمامة ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من مسح على رأس يتيم لم يمسحه إلا لله ﷻ؛ كانت له بكل شعرة مرت عليها يده حسنات، ومن أحسن إلى يتيم عنده؛ كنت أنا وهو في الجنة كهاتين» وقرن بين إصبعيه[2].

٦٠٩- عن أبي هريرة ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يقوم الليل ويصوم النهار»[3].

☜ سليمان أبو صالح قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه وقال: في النفس من هذا الإسناد، فإني لا أعرف يحيى بعدالة ولا جرح، وإنما أخرجت خبره؛ لأنه لا يختلف فيه العلماء.

(١) أخرجه ابن عدي ٣٣٤/١ والبيهقي في الشعب ٤٧٢/٧ والديلمي في الفردوس ١٧٦/٢ والقضاعي في الشهاب ٢٢٩/٢ قال الهيثمي: وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني وكان ممن يخطئ. قال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عنه؟ فقال: حديث منكر. وله شاهد من حديث أبي هريرة وقد تقدم ومن حديث ابن عمر أخرجه الطبراني ٣٨٨/١٢ والأصبهاني.

(٢) أخرجه ابن المبارك ٢٣٠/١ وأحمد ٢٥٠/٥ والطبراني ٢٠٢/٨ قال الحافظ: إسناده ضعيف. وقال الهيثمي: وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف.

(٣) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢٠٤٧/٥ ومسلم ٢٢٨٦/٤.

٦١٠- عن إسماعيل بن أمية، قال: سمعت أبي عن النبي ﷺ قال: **«إن الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله [أو كالقائم] ليله الصائم نهاره، وكافل اليتيم له أو لغيره إذا اتقى؛ فأنا وهو في الجنة كهاتين، أو كهذه من هذه»** وأشار إلى السبابة والوسطى[(١)].

٦١١- عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«من ضم يتيما من بين أبوين مسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يغنيه الله عز وجل؛ أوجب الله له الجنة، إلا أن يعمل بذنب لا يغفر»**[(٢)].

٦١٢- عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: اتقوا دمعة اليتيم، ودعوة المظلوم؛ فإنهما يسيران بالليل والناس نيام.

٦١٣- عن بريدة الأسلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من مسح رأس يتيم رحمة له، وتحننا عليه؛ كتب الله تبارك وتعالى بكل شعرة وقعت عليها يده حسنة»**[(٣)].

٦١٤- عن سعيد بن المسيب، قال: اليتيم إذا بكى اهتز له العرش،

---

(١) إسناده مرسل، وجاء موصولا عن أبي هريرة عند معمر في الجامع ٢٩٩/١١ والطبراني في الأوسط ٥٠/٢.

(٢) أخرجه الحارث (الزوائد ٨٥٠/٢) والترمذي ٣٢٠/٤ وأبو يعلى ٣٤٢/٤ والطبراني ٢١٦/١١ قال الترمذي: فيه حنش وهو حنش بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث.

(٣) أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢٥٢/١ وفي إسناده نفيع بن الحارث أبو داود الهمداني وهو متروك الحديث، ومندل بن علي و محمد بن عبيد الله وهما ضعيفان.

يقول الله عز وجل: من أبكى اليتيم الذي غيبت أباه؟ قالوا: أنت العليم الحكيم. قال: يا ملائكتي! من سكته وأرضاه؛ أعطيته من الجنة حتى رضاه.

٦١٥- عن قتادة، قال: كن لليتيم كالأب الرحيم، ورد المسكين برحمة ولين.

٦١٦- عن إبراهيم، قال: ﴿فأما اليتيم فلا تقهر﴾ [الضحى: ٩] قال: لا تحقره.

٦١٧- عن فرقد السبخي، قال: ما من مائدة أعظم شرفا من مائدة يطعم عليها يتيم!.

٦١٨- عن عبد الرحمن بن أبزى، قال: قال داود عليه السلام لابنه: كن لليتيم كالأب الرحيم، واعلم أنك كما تزرع كذلك تحصد.

٦١٩- عن هشام بن عروة عن أبيه، قال: لما قدم بولد محمد بن أبي بكر ضمتهم عائشة رضي الله عنها إليها، فلما شبا وقويا على أنفسهما أرسلت إلى أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر، وقالت: إني أطلبك، قد وجدت في نفسك من تولي عليك أمر ولد أخيك، ولم يكن ذاك لشيء نكرهه، أن يرى نساؤك منهم [ما يتقذرن به من] قبيح أمر الصبيان، وكن لهم كما كان حجية بن المضرب، فإنه غزا غزوة، وخلف ابن أخيه

عند أخته، فرجع (.........)[1] فأرسل إلى عشيرته، فقال: أشهدكم أن إبلي وغنمي ورقيقي لابن أخي، فغضبت امرأته، فضربت بينها وبينه حجابا، ثم جعلت تكحل مرة وتسخب[2] مرة. قال: فأنشأ يقول:

لحجنا ولحت هذه في التغضب   ولط الحجاب دوننا والتنقب

وخطت بفردي إثمد جفن عينها   لتقتلني وشد ما حب زينب

وكان اليتامى لا يسد معونهم   هدايا لهم في كل قعب مشعب

فقلت لعبدينا أريحا عليهم   سأجعل بيتي بيت آخر معزب

ورحمت بني معدان أن قل مالهم   وحق لهم مني ورب المحصب

أحابي بها من لو أتيت لماله   حريبا لآساني على كل مركب

أخي والذي إن أدعه لعظيمة   يجبني وإن أغضب إلى السيف يغضب

فقلت خذوها واعلموا أن عمكم   هو اليوم أولى منكم بالتكسب

٦٢٠- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ترووا أبيات حجية بن المضرب، وإنها (......).

٦٢١- عن الليث بن سعد؛ أن عميرة بن أبي ناجية حدثه قال:

(١) جاء في كتاب الأغاني: ثم رجع وقد ساءت حال الصبيان وتغيرت، فقال لامرأته: ويلك! ما لي أرى بني معدان مهازيل، وأرى بني سمانا؟ قالت: قد كنت أواسي بينهم، ولكنهم كانوا يعبثون ويلعبون. فخلا بالصبيان، فقال: كيف كانت زينب لكم؟ قالوا: سيئة، ما كانت تعطينا من القوت إلا ملء هذا القدح من لبن -وأروه قدحا صغيرا-.

(٢) والسخاب: قلادة تتخذ من قرنفل، وسك أو سحلب، ليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء.

أحدث يتيما من قريش، فانقلبت به إلى منزلي، وأطعمته ودهنته ووهبت له فلوسا، وقلت: اللهم أشرك أمي معي فيما صنعت بهذا اليتيم! قال: ثم نمت، فرأيت أمي أقبلت ملتبسة على أحسن ما كانت، معها ذلك اليتيم، حتى وقفت، ثم قالت: أي بني! لو رأيت ما صنع بي هذا الغلام منذ اليوم.

قال الليث: -تقول أصبت به خيرا- للذي كان من عميرة ابنها لليتيم.

٦٢٢- عن عبيد بن حيوة، قال: أري سويد بن حيوة في النوم، فقيل له: أي الأعمال وجدت أفضل؟ قال: اضطمام اليتيم غير ذي القرابة.

٦٢٣- عن الأشعري ﷺ عن النبي ﷺ قال: **«ما قعد يتيم مع قوم على قصعتهم فقرب شيطان قصعتهم»**[1].

٦٢٤- عن محمد، قال: فرح اليتيم بالثوب الحسن تكسوه، وبالشيء تصنعه له، فإنه أسرع لشبابه، فإن عاش رزقه، وإن مات كان أحق من أكل ماله.

(١) أخرجه الحارث (الزوائد ٢/٨٥٣) والطبراني في الأوسط ٧/١٦٤ وابن عدي في الكامل ٢/٣٠٠ وابن حبان في المجروحين ١/٢٣٢ والخطيب في المتفق ١/٥٤٩ قال الهيثمي: فيه الحسن بن واصل وهو الحسن بن دينار وهو ضعيف لسوء حفظه، وهو حديث حسن والله أعلم. وقال المنذري: حديث غريب. وقال ابن عدي: الحسن بن دينار، قد أجمع من تكلم في الرجال على ضعفه على أني لم أر له حديثا قد جاوز الحد في الإنكار، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق.

٦٢٥- عن عبد الرحمن بن القاسم؛ أن القاسم كان في حجره يتيم، وكان أحمق، فلم يزل ماله في يد القاسم حتى صار شيخا. قال: فزوجه، فأتاه يوما، فقال: إن لم تشتر لي بعيرا؛ فامرأته طالق ثلاثا، فاشترى له بعيرا. ثم أتاه مرة أخرى، فقال: إن لم تعطني كذا وكذا؛ فامرأته طالق؛ ففعل، ثم أتاه، فقال: امرأته طالق ثلاثا؛ إن لم تدفع إلي مالي. فقال القاسم لأصحابه: ما ترون؟ إني أخاف أن أدفع إليه ماله فيهلكه، ثم يصير إلى أن تطلق امرأته، والله لأن أحبس ماله ويطلق امرأته؛ خير من أن يهلك ماله، ويطلق امرأته. ففعل.

٦٢٦- عن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ قال: كنا عند رسول الله ﷺ فأتاه غلام، فقال: يا رسول الله! غلام يتيم وأم له أرملة، وأخت له يتيمة، أطعمنا مما أطعمك الله، أعطاك الله من عنده حتى ترضى! فقال رسول الله ﷺ: **«ما أحسن ما قلت يا غلام! يا بلال! انطلق إلى أهلنا، فأتنا بما وجدت»** فأتاه بلال ﷺ بإحدى وعشرين تمرة، فوضعها في كف رسول الله ﷺ فأشار رسول الله ﷺ بكفه إلى فيه، فرأينا أنه يدعو اليتيم. فقال رسول الله ﷺ: **«سبعا لك، وسبعا لأختك، وسبعا لأمك، فتغد بتمرة، وتعش بأخرى»** قال: وكان من أبناء المهاجرين، فلما قام تبعه معاذ بن جبل ﷺ فمسح رأسه، وقال: جبر الله يتمك يا غلام، وجعلك خلفا في أبيك! فقال رسول الله ﷺ: **«يا معاذ! قد رأيتك ما صنعت بالغلام»** فقال: رحمة له يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: **«والذي نفسي بيده، لا يطعم رجل من المسلمين يتيما، فيحسن ولايته، ثم يضع يده على رأسه؛ إلا كتب الله له بكل**

شعرة عشر حسنات، وكفر عنه بكل شعرة عشر سيئات، ورفعه بكل شعرة عشر درجات»[1].

(١) أخرج أحمد ٣٨٢/٤ طرفا منه، وبتمامه أخرجه أحمد بن منيع (المطالب ٣٨٥/٢) والحارث بن أبي أسامة (الزوائد ٨٥٢/٢) والبزار ٣٠١/٨ والخرائطي في المكارم (٦٥٥) والبيهقي في الشعب ٤٧٣/٧ قال البوصيري: ومدار إسناده على فائد بن عبد الرحمن وهو ضعيف. قال الهيثمي: وفي إسناده فائد أبو الورقاء وهو متروك.

أدب اليتامى

٦٢٧- عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: رحم الله من اتجر على يتيم بلطمة!.

٦٢٨- عن عائشة رضي الله عنها، قالت في أدب اليتيم: إني لأضرب اليتيم حتى ينبسط.

٦٢٩- عن أبي أيوب حدثني أبي، قال: رأيت ابن عمر ﷺ يضرب عبيده الأيتام في حجره على الجراح، يقول: أبطأتم.

٦٣٠- عن أم روح عن امرأة من الفراديس، قالت: قلت لعائشة رضي الله عنها: إن معي أيتاما جواري وغلمان. قالت: أما الغلمان فلا تضربنهم، وأما الجواري فضعيهم بين حجرين ورضيهم رضا.

٦٣١- عن خولة، قالت: سألت عائشة رضي الله عنها عن ضرب اليتيم؟ فقالت: أثلغيه[1] فإن اليتيم أحق بالثلغ من الأفعى.

٦٣٢- عن أبي طليح، قال: كان ميمون يضرب يتيما له عنده، واليتيم يقول: لا ترحم هذا اليتيم، اتق الله في هذا اليتيم. وميمون يضرب ويقول: اللهم أصلح هذا اليتيم!.

(١) ثلغه بالعصا: ضربه، وثلغ رأسه: هشمه وشدخه.

٦٣٣- عن حنظلة بن حذيم بن حنيفة ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«لا يتم بعد احتلام، ولا يتم على جارية إذا حاضت»**[1].

٦٣٤- عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يتم بعد حلم»**[2].

(١) أخرجه ابن قانع ٢٠٤/١ والطبراني ١٤/٤ وأبو نعيم في المعرفة ٨٥٧/٢ قال الهيثمي: ورجاله ثقات. وقال الحافظ: إسناده لا بأس به.
(٢) أخرجه البزار (المختصر ٥٣٣/١) وابن عدي في الكامل ٢٦١/٧ قال الهيثمي: وفيه يحيى ابن يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف. وللحديث شواهد من طريق علي وجابر وحسنه النووي وصححه الألباني.

باب في شهادة الصبيان

٦٣٥- عن ابن عون عن محمد في شهادة الصبيان، قال: تكتب شهادتهم ويستشهدون.

٦٣٦- عن هشام بن عروة عن أبيه في شهادة الصبيان: تكتب شهادتهم، ويؤخذ بأول قولهم.

٦٣٧- عن زياد بن الربيع اليحمدي، قال: شهدت عند ثمامة بن عبد الله بن أنس وأنا صبي، فكتب شهادتي واستثبتني.

٦٣٨- عن حصين، قال: كان محارب بن دثار يكتب شهادة الصبيان ويستثبتون.

٦٣٩- عن هشام بن عروة عن أبيه، قال: تجوز شهادة الصبيان إذا لم يكن معهم غيرهم، ويؤخذ بأول قولهم.

٦٤٠- عن عبد الله بن أبي ثابت، قال: قيل للشعبي: إن إياس بن معاوية لا يرى شهادة الصبيان شيئا. فقال الشعبي: حدثني مسروق أنه كان عند علي بن أبي طالب ﷺ وجاءه خمسة غلمة كانوا يتغاوطون[1] في الماء وأنهم غرقوا غلاما منهم، فقالوا: إنا كنا ستة نتغاطى في الماء، فغرق منا غلام، يشهد الثلاثة على الإثنين أنهما غرقاه، وشهد الثلاثة أنهم غرقوه. فجعل على الإثنين ثلاثة أخماس الدية، وعلى الثلاثة خمسي الدية.

---

(١) أي يدخلون في الماء ويتغمسون فيه.

باب الحج بالصبيان

٦٤١- عن جابر بن عبد الله ﷺ؛ أن امرأة رفعت صبيا لها إلى النبي ﷺ من محفة، فقالت: يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال: **«نعم، ولك أجر»**[1].

٦٤٢- عن ابن عباس ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ بينما هو يسير في بطن الروحاء إذ أدركه رفقة، فقال رجل منهم: من أنتم؟ قالوا: نحن المسلمون. قالوا: ومن أنت؟ قال: **«أنا رسول الله»**. فقالت امرأة هي في محفتها، وأخذت بعضد صبي معها، فرفعته، فقالت: يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال: **«له حج، ولك أجر»**[2].

٦٤٣- عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعرفة، وأخرجت أعرابية رأسها من هودج لها، ومعها صبي، فقالت: يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال: **«نعم، ولك أجر»**[3].

---

(١) أخرجه الترمذي ٣/٢٦٤ وابن ماجة ٢/٩٧١ والبيهقي ٥/١٥٦ قال الترمذي: حديث غريب.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٩٧٤.

(٣) أخرجه الترمذي ٣/٢٦٥ وابن أبي حاتم في العلل ١/٢٩٣ وابن عساكر في التاريخ ٣٨/٩٨ وفي إسناده قزعة بن سويد وهو ضعيف. قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه قزعة بن سويد عن محمد بن المنكدر عن جابر -الحديث- قال أبي: قال ابن عيينة: قال إبراهيم بن عقبة: إنما حديث ابن المنكدر عن كريب عن ابن عباس هذا الحديث.

٦٤٤- عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: أتى رسول الله ﷺ على امرأة في هودج، فرفعت إليه صبيا، فقالت: يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال: **«نعم ولك أجر»**[1].

٦٤٥- عن إسرائيل عمن حدثه عن أبي بكر الصديق ﷺ؛ أنه طاف بعبد الله ﷺ في خرقة، وهو أول مولود في الإسلام.

٦٤٦- عن إبراهيم بن عقبة عن كريب؛ أن رسول الله ﷺ كان يسير في وادي الروحاء، فانتهى إلى رفقة أو قوم في آخر القوم، فقال: من القوم؟ قالوا: المسلمون. قالوا: من أنت؟ قال: **«رسول الله»**. فقالت امرأة وهي في محفها، وأخذت صبيا بعضده، أو رفعت صبيا بعضده: يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال: **«نعم، ولك أجر»** أو قال: **«لك حج، وله أجر»**[2]. هكذا قال إبراهيم، فلا أدري الشك منه، أو من كريب؟.

٦٤٧- عن سفيان بن عيينة، قال: قيل لمحمد بن المنكدر: أتحج بالصبيان؟ قال: نعم، اعرضهم على الله ﷻ.

---

(١) في إسناده عبيد بن محمد وإسماعيل بن مسلم وكلاهما ضعيف، وقد تقدم.

(٢) إسناده مرسل، أخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٤/٣ وتقدم برقم (٦٤٢) موصولا من حديث ابن عباس. قال البيهقي في السنن ١٥٥/٥: رواه الربيع عن الشافعي موصولا وكذلك روي عن أبي مصعب عن مالك ورواه الزعفراني في كتاب القديم عن الشافعي منقطعا دون ذكر ابن عباس فيه وكذلك رواه يحيى بن بكير وغيره عن مالك منقطعا وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن إبراهيم بن عقبة منقطعا ورواه أبو نعيم عن سفيان موصولا.

٦٤٨- عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، قال: يجرد الصبي ويهل عنه.

٦٤٩- عن حصين بن علي، قال: كان علي بن حسين يخرج بي -وأنا صبي- إلى مكة، فيجردني من نحو الجحفة، ثم يأتي فيطاف بي.

٦٥٠- عن عطاء، قال: يقضى عن الصبي كل شيء إلا الصلاة.

٦٥١- عن معمر عن الزهري عن الصبي يحج به؟ قال: نعم، ويجنب ما يجتنب المحرم من الثياب والطيب، ولا يغطى رأسه، ويرمي عنه الجمار بعض أهله، وينحر عنه إن تمتع.

٦٥٢- عن صالح بن حميد، قال: رأيت القاسم بن محمد يجرد صبيانه، ويأمر أن يذكروا بالتلبية.

٦٥٣- عن عطاء، قال: إذا عقل الصغير؛ فحق على أهله أن يأمروه بها[1].

٦٥٤- عن عبد الملك عن عطاء في الصبي يحج به ولا يحسن يلبي؟ قال: يلبي عنه أبوه أو وليه.

---

(١) أي فريضة الحج.

باب العوذة تعلق على الصبيان

٦٥٥- عن أم قيس بنت محصن أخت عكاشة ﵄ قالت: دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ وقد أعلقت عليه من العذرة، فقال: **«علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق؟ عليكن بهذا العود الهندي، فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب، تسعط من العذرة، ويلد من ذات الجنب»**[1].

٦٥٦- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع: **«بسم الله، أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه، وعقابه، ومن شر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون»**[2].

قال: وكان عبد الله بن عمرو ﵁ يعلمها من بلغ من ولده، ومن لم يبلغ أن يقولها كتبه فعلقه عليه.

٦٥٧- عن يونس بن خباب، قال: سألت أبا جعفر عن التعويذ يعلق على الصبيان؟ قال: لا بأس به.

٦٥٨- عن يونس بن خباب، قال: استشرت أبا جعفر محمد بن علي في تعليق العاذة؟ قال: نعم، إذا كان من كتاب الله ﷿ أو من كلام

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥/٢١٥٩ ومسلم ٤/١٧٣٤.

(٢) أخرجه أحمد ٢/١٨١ وأبو داود ٤/١٢ والترمذي ٥/٥٤١ وحسنه والنسائي في الكبرى ٦/١٩٠ وصححه الحاكم ١/٧٣٣.

عن نبي الله ﷺ، وأمرني أن أستشفي به ما استطعت، فكتب لي كتابا من الحمى الربع: ﴿يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿الْأَخْسَرِينَ﴾ [الأنبياء:٦٩-٧٠] اللهم رب جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، اشف صاحب هذا الكتاب!.

٦٥٩- عن أبي عصمة عن رجل من أهل المدينة؛ أنه سأل سعيد بن المسيب عن التعويذ؟ فقال: لا بأس؛ إذا كان في أدم[1] أو فضة.

٦٦٠- عن ابن عباس ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ يعوذ الحسن والحسين، وقال: **«كان أبوكم إبراهيم يعوذ إسماعيل وإسحق: أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة»**[2].

٦٦١- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان النبي ﷺ يرقي: **«أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي بيدك الشفاء، لا كاشف له إلا أنت!»**[3].

٦٦٢- عن قيس بن محمد بن الأشعث، قال: أُتي بي عائشة رضي الله عنها وأنا سيء البصر، فتفلت في عيني ورقتني.

٦٦٣- عن حجاج، قال: أخبرني من رأى سعيد بن جبير يكتب التعاويذ للناس.

(١) الأدم: الجلد المدبوغ.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٣/١٢٣٣.

(٣) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٥/٢١٦٨ ومسلم ٤/١٧٢٣.

٦٦٤- عن حجاج، قال: سألت عطاء عن ذلك؟ فقال: إنما جاءنا كراهيته من قبلكم يا أهل العراق.

٦٦٥- عن نافع بن عمر الجمحي، قال: سئل عمرو بن دينار عن كتاب يكتب: اللهم إن الأرض لك، وإن السماء لك، وإن ما بينهما لك، فاجعل الأرض كلها على فلان أضيق من جلد حمل حتى يؤديه إلى أهله، وتمكنهم منه! فلم ير به بأسا يكتب كتابا، ويوضع تحت رأسه، وكره منه جلد حمل.

٦٦٦- عن الحسن، قال: كن عجائز بالمدينة يأتين بلبن لهن النبي ﷺ فيعوذ فيها[1].

قال موسى بن داود: لا أعلم إلا أنه يستشفي بذلك الماء.

٦٦٧- عن أبي قلابة، قال: لا بأس أن يكتب القرآن في الشيء يغسل للرجل.

(١) إسناده مرسل، وفيه سنان بن هارون صدوق فيه لين.

باب بول الولدان

٦٦٨- عن أم قيس بنت محصن أخت عكاشة رضي الله عنه قالت: دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ لم يأكل الطعام، فبال عليه؛ فدعا بماء فرشه[1].

٦٦٩- عن أم الفضل رضي الله عنها، قالت: رأيت كأن في بيتي طفا من رسول الله ﷺ فذكرت ذلك. فقال: خير إن شاء الله، تلد فاطمة غلاما تكفلينه بلبن ابنك قثم. قالت: فولد حسنا، فأعطاني فأرضعته، ثم جئت به فأجلسته في حجره، فبال عليه، فضربت بيدي بين كتفيه. فقال: **«ارفقي أصلحك الله -أو رحمك الله-! أوجعت ابني»** قالت: فقلت: اخلع إزارك والبس ثوبا غيره حتى أغسله. قال: **«إنما يغسل بول الجارية، وينضح بول الغلام»**[2].

٦٧٠- عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«يرش بول الغلام، ويغسل بول الجارية»**[3].

قال قتادة: فيهما جميعا ما لم يأكلا الطعام، فإذا أكلا الطعام غسلا جميعا.

(١) حديث صحيح، أخرجه البخاري ٢١٥٥/٥ ومسلم ١٧٢٤/٤.
(٢) أخرجه أحمد ٣٣٩/٦ وأبو داود ١٠٢/١ وابن ماجة ١٢٩٣/٢ وصححه ابن خزيمة ١٤٣/١ والحاكم ١٩٤/٣ ووافقه عليه الذهبي.
(٣) أخرجه أحمد ٩٧/١ وأبو داود ١٠٣/١ والترمذي ٥٠٩/٢ والدارقطني ١٢٩/١ وصححه ابن خزيمة ١٤٣/١ وابن حبان ٢١٢/٤ والحاكم ٢٧٠/١ والضياء ١٢٧/٢.

٦٧١- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: بال ابن الزبير على النبي ﷺ فأخذته أخذا عنيفا. فقال: «**دعيه، فإنه لم يطعم الطعام، ولا يضر بوله**»[١].

٦٧٢- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه ﷺ قال: كنت عند رسول الله ﷺ فجيء بالحسن، أو الحسين، فبال عليه، فأراد بعض القوم أن يتناوله، فقال: «**ابني، ابني**» فلما قضى بوله صب عليه الماء[٢].

٦٧٣- عن أم الفضل رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**يغسل بول الجارية، ويصب على بول الغلام**»[٣].

❀❀❀❀❀❀❀

آخر رسالة العيال

والحمد لله رب العالمين

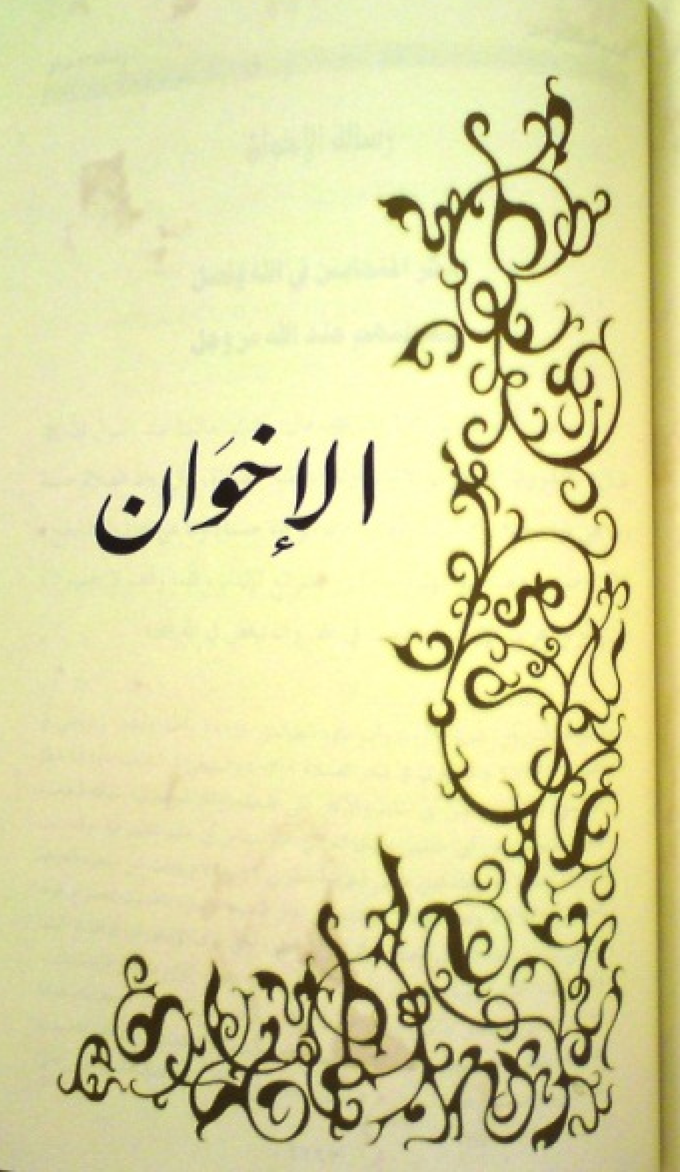
وصلواته على نبينا محمد خاتم المرسلين

---

(١) قال الحافظ في التلخيص ٣٩/١: رواه الدارقطني ١٢٩/١ وإسناده ضعيف وأصله في البخاري بلفظ: أُتي رسول الله ﷺ بصبي، فبال على ثوبه، فدعا بماء فنضحه ولم يغسله.

(٢) تقدم تخريجه برقم: ٢٣٦.

(٣) تقدم تخريجه برقم: ٦٦٩.



الإخوان

